المقدّمة المنطقيّة وعلاقتها بعلم أصول الفقه

د. أحمد بن محمّد بن حمود اليماني
أستاذ أصول الفقه المشارك
بكلية الدّراسات القضائية والأنظمة
جامعة أمّ القرى

المقدّمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصّالحات، وبذكره تُرفع الدرجات، وبتسبيحه وتمجيده تُكفّر السيئات، أحمده جلّ وعلا حمداً لا ينقضي عددُه، ولا يفنى مددُه، ولا ينتهي أمدُه، وأشكره على نعمه المتواليات، وآلائه المترادفات، شكراً يليق بجلال عظمته وعظيم سلطانه، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، شهادة موحّد مقرّ له بالألوهيّة، خاضعٍ له بالرقّ والعبودية، وأشهد أنّ محمّداً عبد الله ورسوله سيّد الأولين والآخرين، والمبعوث رحمةً للعالمين، والشّافع المشفّع يوم الدّين، صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وعلى أزواجه وذريته إلى يوم الدّين، وسلّم تسليماً كثيراً.**أمّا بعد:**فإنّ علم أصول الفقه من أشرف العلوم وأرفعها قدراً؛ لأنّه علمٌ تدور مباحثه حول بيان أشرف علم في الوجود، وهو علم الكتاب والسنّة، فكلّ ما يتعلّق بهما يناله من شرف ذلك الموصوف، ومن أهمّ ما يرتبط بهذا العلم مقدماتٌ من العلوم العقلية يستفاد منها في تصحيح النّظر، وكيفية الاستدلال بالألفاظ، وترتيب المقدمات، ودقّة الاستنباط، وهو ما يطلق عليه بفنّ "المنطق".ومن المعلوم أنّ هذا الفنّ هو أصل الفلسفة اليونانية، ومنبع علم الكلام المذموم، وقد أقحم أصحابُه العقلَ فيما لا مجال له فيه، وركبوا فيه شططاً، وحاولوا تفسير بعض المغيّبات وإثبات العقائد والإلهيات بناءً على هذا العلم المخترَع، فزلّت بهم الأقدام، وضلّت بهم الطرق، وتاهت بهم الأوهام، يقول الصلاح الصفدي: [أخذ أصحاب الأهواء ومخالفوا السنّة مقدّماتٍ عقليّة من الفلاسفة فأدخلوها في مباحثهم، وفرجوا بها مضايق جدالهم، وبنوْا عليها قواعد بِدَعهم، فاتّسع الخرق على الرّاقع، وكاد منار الحقّ الواحد يشتبه بالثلاث الأثافي والرسوم البلاقع][1].

أسباب الكتابة في هذا الموضوع

لما كان علم المنطق جزءاً من علم الحكمة والفلسفة –كما سيأتي ذلك في توطئة هذا البحث– ظنّ كثيرٌ من الباحثين أنهما علمٌ واحد، ورأيتُ أنّ علم المنطق أقلّ العلوم حظاً، وأدناها نصيباً، من حيث الاهتمامُ والبحثُ والدّراسة، مع أنّ كثيراً من العلماء المتكلمين قد أفردوا لهذا الفنّ كتباً، وصنفوا فيه مطولات ومختصرات، وبعض الأصوليين ذكروا في مقدمة كتبهم بعض قواعد هذا الفنّ، أحببتُ أن أشارك في هذا الموضوع ببحثٍ أبيّن فيه حكم تعلمّ "علم المنطق" وعلاقته بعلم "أصول الفقه"؛ وذلك لأسباب، منها:

السّبب الأوّل: أردت أن أبيّن حكم تعلّم "علم المنطق" الذي يعتمد على الفلسفة، والعلوم العقلية وتحكيمها على شرْع الله تبارك وتعالى، واستغناء البعض عن أدلة الشرع وأخباره واستبدالها بهذه العلوم العقلية التي جاءت مترجمة عن كتب أهل اليونان، وأنّ بعضهم أدخل هذا العلم في علم التوحيد الخالص، فأصبح مشوباً بالفلسفة والعقل، بل وغيروا حتى اسمه فسمّوه "علم الكلام"[2] وإنما هو "علم التوحيد"، ومن جرّاء ذلك كثُر الجدل في الإسلام، وظهرت الفِرَقُ في الدّين.

السّبب الثّاني: أردت أن أبيّن الفرق والعلاقة بين "علم المنطق" و "علم الفلسفة والحكمة" و "علم التوحيد"، كما أردتّ أن أبيّن أيضاً أن ما سأتناوله في هذا البحث إنما هي مقدماتٌ منطقية يذكرها كثيرٌ من علماء الأصول في مقدمة كتبهم، وليس المراد ببحثنا هو الخوض في علم المنطق بجميع مباحثه وقضاياه.

السّبب الثّالث: أنّ هذه المقدمة المنطقية التي سأتناولها في هذا البحث مقررة على طلبة قسمي (الشريعة) و (الدراسات القضائية) بكليتي (الشريعة) و (كلية الدراسات القضائية) بجامعة أمّ القرى، ومقررةٌ على طلبة كليات الشريعة بالمملكة العربية السعودية –حفظها الله تعالى من كل سوءٍ ومكروه– ، كما أنّها مقررةٌ على طلبة أكثر الكليات الشرعية في العالم الإسلامي، وهناك نُدرةٌ في مراجع ومصادر هذا المقّرر، فأحببتُ من خلال هذه المشاركة توفير مرجعٍ حديثٍ صافٍ من شوائب الشّبهات، بعيداً عن المنطق المذموم، خالياً مما يخالف الكتاب والسنّة، بحيث يسهل على طلبة هذه الأيام الرجوع إليه، والإفادة منه.

السّبب الرّابع: وجدت كثيراً من الباحثين وطلبة العلم قد اختلط عليه علم الكلام المذموم مع هذه المقدمة المنطقية مع أنّهم يستخدمون قواعد هذه المقدمة في كلامهم واستدلالاتهم، فنسمعهم يقولون "الحكم على الشئ فرعٌ عن تصوّره" و "الجائز العقلي هو الذي لا يلزم منه لذاته محال" و "الدور أو التسلسل باطل" أو يقولون "هذان دليلان أو نصّان متعارضان"، ويستدلون باللوازم ويقولون "يلزم من كذا: كذا وكذا"، ويفرقون بين المتأخّر منه والمتقدّم، وجعلوا المتأخّر منه "إشارةً" والمتقدّم "اقتضاء"، ويقولون "البُرّ من جنس الحبوب" و "الحلّ والحرمة من جنس الحكم الشرعيّ" ويفرقون بين "الجنْسِ" و "النّوع"، كما يفرقون بين التعارض والتناقض، فيقولون "نصوص الشرع الحنيف قد يقع بينها تعارضٌ في نظر المجتهد، لكنها لا تتناقض أبداً" وهذه كلها قواعد منطقية، فأحببتُ أن أبيّن وأوضّح العلاقة والرابط بين هذه المقدمة وبين

علم أصول الفقه، كما سيظهر من خلال سلسلة أبحاث هذا الموضوع –إن شاء الله تعالى– مدى حاجة طلبة علم أصول الفقه إلى هذه المقدمة.

السّبب الخامس: كذلك وجدت كثيراً من الطلبة لا يعرف كيف يستدلّ باللفظ على المعنى، ولا كيفية ترتيب مقدمات الأدلة، فنراهم حين المناظرة ترتفع أصواتهم من غير فائدة، ويبتعدون عن ميزان أدلّة العقل، مع أنّ الشريعة الإسلامية لا تحرّم استخدام العقل في الاستدلال، بل أوجب الله تعالى علينا التعقّل والتدبّر والنّظر من أجل الوصول إلى النتائج المطلوبة، علماً بأنّ أدلة الشّرع لا تتعارض ولا تتناقض مع أدلّة العقل أبداً، فأحببت أن أساهم في عمل لعلّ الله عزّ وجلّ أن ينفع به، يتبيّن من خلاله كيفية فهْم الخطاب، ثمّ ترتيب أدلة الحجاج والمناظرة، وأشكال القياس وأضرُبِه، وما قصدت من هذا العمل إلاّ التيسير على أبنائنا الطلبة، وتقديم هذا الفنّ بصورةٍ حديثة يفهمها الذكيّ وغيره، وبسطتها في جداول حتى يسهل على القارئ فهم مباحث هذا الفنّ.

السّبب السّادس: بيان أنّ هذه المقدمة ليست في ذاتها حراماً، وإنما هي قواعد لتصحيح اللسان، وميزانٌ لتقويم الأذهان، ومعيارٌ لضبْط الأفهام، فهي بالنسبة للذّهنِ كقواعد اللغة العربية بالنسبة للسان. فالله أسأل أن يبارك في هذا العمل، وأن ينفع به، وأن يجعل ذلك في موازين حسناتي يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلاّ من أتى الله بقلبٍ سليم. وصلّى الله وسلّم وبارك على سيّدنا ونبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

منهجي في هذا البحث

لعلّ القارئ الكريم يلحظ أنّ أكثر المقدمات المنطقية المذكورة في هذا البحث والتي يذكرها أكثر علماء الأصول في مقدمات كتبهم أنّه لا خلاف فيها، فهي قواعد متفقٌ عليها بينهم، إلاّ شيئاً يسيراً ذكرته في مواطنه، وهي عند التحقيق لا تعدو إشكالات قد ترِدُ عند بعض العلماء، أو خلافٌ لا يضرّ بأصل المسألة لذلك لم يكن هناك خلافٌ أو أقوال تستدعي ترتيبها بطريقةٍ معينة، أو أدلة يستدل بها المخالف على الرأي المقابل –إلاّ فيما ندر–، بل هي قواعد مقررة، كلّ ما هنالك أنّي قمت بتوضيحها بأسلوب واضحً لا غموض فيه، شرحت غوامضه، وذكرته بألفاظ قريبة من إدراك الطالب في هذا العصر، مع عدم الإخلال بمصطلحات هذا الفنّ أو التلاعب بمفاهيمه، وإبقاءها كما هي حتى يحصل التصوّر للطالب كاملاً عند قراءته لأحد كتب المتقدمين.

ثانياً: أفدتُ في ترتيب موضوعات هذه المقدمة المنطقية من منظومة "**السلّم المرونق**"، للعلامة عبد الرّحمن الأخضري الجزائري –رحمه الله– المتوفّى سنة (٩٥٣هـ).

ثالثاً: لما كانت موضوعات هذا المقدمة المنطقية منقسمةٌ إلى قسمين رئيسين، هما: التصوّر و التصديق.

ومن المعلوم أنّ لكلّ واحدٍ منهما مبادئ ومقاصد، فمبادئ التصوّرات هي (الكليّات الخمس)، ومقاصدها (القول الشّارح)، كما أنّ مبادئ التصديقات هي (القضايا وأحكامها)، ومقاصدها (الحجج والبراهين)، وموضوعاتها كثيرةٌ متشعّبة، وعادةً ما يذكر أهل هذا الفنّ بين يدي هذين القسمين شيئاً عن العلم وتعريفه وأنواعه، ويتكلمون عن الدلالة وأنواعها.فقد جعلتُ هذه الموضوعات في سلسلةٍ من الأبحاث العلمية، باسمٍ واحد تكون مرتّبةً بترتيب موضوعات هذا الفنّ، تخرج بإذن الله تباعاً بحسب ما ييسّر الله تعالى من القدرةِ والإمكان والطاقة، واقتصرت في هذا البحث على هذه المقدّمة التي تتكلّم عن العلم والدلالة وأنواعهما؛ ليكون ذلك مقبولاً شكلاً في المجلات العلمية.

رابعاً: اتبعتُ المنهج العلميّ في البحث، واعتمدتُ منهج البحث والدّراسة، ثمّ التحليل والاستنباط، ولم أكتفِ بنقل ما ذكره العلماء، بل أقوم بنقد وتوجيه ما أسطّره في البحث.

خامساً: قمتُ بنقل كلام العلماء من كتبهم، ووثّقتُ ذلك توثيقاً علمياً.

سادساً: ذكرتُ قواعد أهل هذا الفنّ بألفاظهم وصِيَغهم، وشرحت ذلك بألفاظ سهلةٍ لا يستعصي على طالب العلم اليوم فهمها، كما ضربت أمثلةً من واقع هذا العصر، حتى يسهل الفهم، وتصل المعلومة إلى الطالب أو القارئ بكلّ يسرٍ وسهولة.

سابعاً: قمتُ بعزو الآيات القرآنية إلى سُورها، وتخريج الأحاديث الواردة في البحث من مصادرها، والحكم عليها، فإن كانت في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بذلك، وإلاّ ذكرتُ أقوال أهل العلم في الحكم على الحديث.

ثامناً: لم أترجم للأعلام الوراد ذكرهم في ثنايا البحث؛ لأنّ ذلك سيثقل هوامش البحث، ويزيد من عدد صفحاته، وهي من شكليات البحث لا من صُلبه، والحاجة ماسّةٌ إلى هذه الصفحات، خاصّةً عند النشر في المجلات العلمية.

تاسعاً: لم أخُض فيما خاض فيه المتكلمون من إخضاع الذات الإلهيّة أو أسماء الربّ تبارك وتعالى أو صفاته جلّ وعلا لا للبحثِ ولا للدراسة، ولا للتمثيل، فما نهَى السّلف –رحمهم الله تعالى– هذا العلم إلاّ من أجل ذلك، وكلّ ما كان من هذا القبيل فقد أعرضتُ عنه صفحاً ولم أُشِر إليه حتى مجرّد الإشارة.

عاشراً: كما قمت برسم جدوال توضح بعض التقسيمات التي يطول ذكرها، بحيث لو خُلّي القارئ بينه وبينها في كتب المتقدمين لطال به الفصل من أول التقسيم إلى آخره، فوضعت هذه الجدوال تسهيلاً للحفظ، وتقريباً للمراجعة.

خطة البحث

يتكوّن هذا البحث من مقدّمة، وتوطئة، وفصلين، وخاتمة:

فأمّا المقدمة فقد ذكرت فيها:

- أسباب الكتابة في هذا الموضوع.
- ومنهجي في كتابة هذا البحث.
- وخطة البحث.

وأمّا التوطئة فقد جعلتها في مبحثين:

المبحث الأوّل: في نشأة علم المنطق.

المبحث الثّاني: في حكم الاشتغال بعلم المنطق.

والفصل الأول: التعريف بمصطلحات العنوان وما يتعلّق به، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات العنوان، وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** تعريف المقدّمة لغةً واصطلاحاً
- **المطلب الثّاني:** تعريف المنطق لغةً واصطلاحاً
- **المطلب الثّالث:** تعريف العلم لغةً واصطلاحاً
- **المطلب الرّابع:** تعريف أصول الفقه

المبحث الثّاني: أنواع العلم.

المبحث الثالث: طرق الإدراك ومراتبه.

المبحث الرّابع: الطرق المفيدة لليقين.

المبحث الخامس: مراتب العلم (تفاوت العلوم).

الفصل الثّاني: في الدّلالة ومتعلّقاتها، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: في الدّلالة، وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** تعريف الدّليل
- **المطلب الثاني:** تعريف المدلول
- **المطلب الثالث:** تعريف الدلالة.

المبحث الثّاني: أقسام الدّلالة.

المبحث الثّالث: متعلّقات الدلالة اللفظية، وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** الفرق بين دلالة اللفظ والدّلالة باللّفظ.
- **المطلب الثاني:** العلاقة بين الوضع والاستعمال والحمل.

وأمّا **الخاتمة** فسأذكر فيها أهمّ النتائج التي توصلت إليها خلال هذا البحث.

توطئـــــــــة في: نشأة علم المنطق وحكم الاشتغال به

المبحث الأوّل في نشأة علم المنطق

علم المنطق جزءٌ من ما يسمّى بعلم الحكمة، **وعلمُ الحكمة:** علمٌ يُبحث فيه عن حقائق الأشياء على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية، وهو علمٌ يشوبه نوعٌ من الفلسفة وعلم الطبيعة والسيمياء[٣] وقد يدخله بعض أنواع السحر.

وأمّا علم المنطق فهو: علمٌ يتعرّف منه كيفية اكتساب المجهولات التصوّرية والتصديقية من معلوماتها، أو بعبارة أخرى كما يقول ابن خلدون: [قوانين يُعرف الصّحيح من الفاسد في الحدود المعرّفة للماهيّة، والحجج المفيدة للتصديقات][٤]، فهو قواعد إذا راعاها المتكلّم عصَمَ ذهنه عن أن يقع في الخطأ فيما فكّر فيه، وهذه القواعد موجودةٌ في العقل بالغريزة، وقد استخدمها الناطقون فيما بينهم، فقد استخدمها الخليل إبراهيم عليه وعلى نبيّنا أفضل الصّلاة والسّلام، قال الله تعالى حكايةً عنه: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ ﴾[٥] فهو قياسٌ صحيحٌ من الشّكل الأوّل، تثبتُ به الدّعوى، واستخدمها إبليس –عليه اللعنة– قال الله تعالى حكايةً عنه ﴿ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾[٦] فاستخدم القياس الأوْلى، لكنه باطل؛ لأنّه في مقابلة النصّ والأمر، ولذلك قيل: إنّ أوّل من قاسَ إبليس[٧].وعلم الفلسفة أو الحكمة يعتمد على العلوم العقلية في الدرجة الأولى وفي مقدمتها "علم المنطق"، وعلومٌ أخرى، منها: التعاليم، الهندسة، الهيئة، الموسيقى، الطبيعيات، و الإلهيّات. ليستفاد منها –حسب زعمهم– في الوصول إلى الكمالات الإنسانية؛ لتصير النفس الإنسانية بتحصيلها كاملةً، مضاهيةً للعالَم العلوي، مستعدةً للسعادة القصوى الأخروية بحسب القوة النظرية عن طريق الإدراكات التصوّرية والتصديقية[٨].وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– أنّ أول من وضع هذا العلم أرسطاطاليس[٩]، وقال: هو رجلٌ من اليونان، وهو أوّل من قال بقِدَم العالَم، وأنكر بعضُ الفلاسفة وجود "الصّانع"[١٠] –الخالق سبحانه وتعالى–، وأنكرت الفلاسفة بعثَ الأجساد وردّ الأرواح إلَى الأبدان، ووجودَ جنة ونار على الحقيقة، وزعموا أن تلك أمثلة ضربت لعوام الناس ليفهموا الثواب والعقاب الروحانيين، وأنّ الله موجودٌ لا ماهيّة له ولا حقيقة، وأنكروا علمَ الله تعالى الكليّ والجزئي، وكلّ موجود في الخارج فهو جزئيٌ عندهم، ولا يفعل شئياً بقدرته ومشيئته، وينفون عنه سمعه وبصَرَه وسائر صفاته –تعالى الله عما يقول الظّالمون علوّاً كبيراً–[١١]، وتلقّفت المعتزلة وأكثر المتكلمين ممن ينتسبُ إلى الإسلام هذا المذهب منهم[١٢]، وزاد أبو على بن سينا فقال: اللهُ يعلم الأشياء الكلية ولا يعلم الجزئيات، وقال بقِدَم العالَم، وأنكر حشر الأجساد، وهو ماجعل السّلف يقولون بكفره[١٣].قال شيخ الإسلام: [كانت اليونان من المشركين يعبدون الأوثان ويعانون السحر، كما ذكروا ذلك عن أرسطو وغيره، وكانت الشياطين تضلّهم، وبهم يتمّ سحرهم، ولا يعرفون هم أنّ ذلك من الشياطين، وقد لا يقرّون بالشياطين، بل يفتون أنّ ذلك كلّه من قوّة النفس، أو من أمورٍ طبيعية، أو من قوّةٍ فلكية، فإنّ هذه الثلاثة هي أسباب عجائب العالم عندهم][١٤]. وزعم بعضهم أنّ سند هذا العلم متصلٌ من لدن لقمان الحكيم ثمّ إلى تلميذه سقراط، ثم إلى تلميذه أفلاطون، ثم إلى تلميذه أرسطو، ثمّ إلى تلميذه الإسكندر الأفروديسي، ثمّ إلى جالينوس، وكان أرسطو أرسخهم في هذه العلوم ولذلك يسمّى "المعلّم الأوّل"[١٥].وأكثر من اعتنى بها من الأمم فارس والروم، وبعد مجئ المسيحية تخلت اليونان عن هذا العلم وحرّموه، وبقيت في صحفها ودواوينها مخلدةً في خزائنهم، وأمّا الفرس فكان شأن هذا العلم عظيماً عندهم، وقد يقال إنّ هذه العلوم إنما وصلت إلى اليونان منهم، ولما فتح المسلمون بلاد فارس كتب سعد بن أبي وقاص إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يستأذنه في شأنها وتنفيلها للمسلمين، فكتب إليه عمر ﷺ (أن اطرحوها في الماء فإن يكن ما فيها هُدىً فقد هدانا الله تعالى بأهدى منه، وإن يكن ضلالاً فقد كفانا الله) فطرحوها في الماء فذهبت علوم الفرس فيها[١٦].فلم يكن هذا العلم معروفاً في سلف هذه الأمّة، وأمّا ابتداء دخوله في الإسلام: فإنّه لما آل أمر الخلافة إلى بني العباس، حصل لهم في تلك الحقبة أمران: إيجابيٌّ وسلبيّ.

فأمّا الأمر الإيجابيّ فهو تعظيمهم لأمر الدّين، واهتمامهم بالعلم والعلماء، وتشجعيهم للبحث والتأليفِ والترجمة، وقد اشتهر ذلك عنهم وذاع، بل كانوا يرسلون أولادهم إلى العلماء والأدباء لتربيتهم وتعليمهم، ولا أدلّ على ذلك من ظهور أئمة العلم وأساطين الأدب في عصرهم[١٧].

وأمّا الأمر السلبيّ فهو استعانتهم بالفرس، فكانت الرياسة فيهم، وفي قلوب أكثر الرؤساء منهم الكفر والبغض للعرب ودولة الإسلام، فأحدثوا في الإسلام حوادث تؤذن بهلاكه، لولا أنّ الله تبارك وتعالى وعد نبيّه ﷺ أنّ ملّته وأهلها هم الظاهرون إلى يوم القيامة، وأوّل الحوادث التي أحدثوها إخراج كتب اليونانية إلى أرض الإسلام، فترجمت إلى العربية وشاعت في أيدي المسلمين[١٨].

فبعث الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور إلى ملك الروم أن يبعث إليه بكتب التعاليم مترجمة، وجاء المأمون من بعد ذلك وكانت له في العلم رغبة، فأوفد الرسل إلى ملك الروم في استخراج علم اليونانيين وانتساخها بالخطّ العربي وبعث المترجمين لذلك، حتى جاء الملك

منصور بن نوح الساماني والتمس من الفارابي أن يجمع تلك التراجم ويستخلص منها ترجمة محررة منقحة، فأجابه الفارابي وفعل كما أُراد وسمّى كتابه بـ"التعليم الثّاني"، وخالف فيه كثيراً من آراء معلّمهم الأوّل؛ فلذلك لقّب بـ"المعلّم الثّاني"[١٩].

ثمّ عكف على هذا العلم علماء الكلام من أهل الإسلام، وحذقوا في فنونها، ووافقوا كثيراً من آراء معلّمهم الأوّل، وكان من أكابرهم أبو نصر الفارابي، وأبو علي بن ســـــينا، وأبو الوليد بن رشد، والوزير أبو بكر بن الصايغ، ومسلمة بن أحمد المجريطي، وأبو الحسن الأشعري، وإمام الحرمين الجويني، وحجة الإسلام أبو حامد الغزالي، والإمام الرازي وغيرهم كثير[٢٠]، والغزالي أوّل من مزج كتب الأصول به[٢١]، قال شيخ الإسلام: [فإنّه أدخل مقدمة من المنطق في أوّل كتابه "المستصفى" وزعم أنّه لا يوثق بعلمه إلاّ من عرف هذا المنطق][٢٢].

وأمّا ابتداء فشوّه في المتأخرين فإنّ التتار لما اجتاحوا بغداد عمل الخواجا نصير الدين الطوسي الفيلسوف دار الرصد، وعمل دار حكمة فيها فلاسفة، لكل واحد في اليوم ثلاثة دراهم، ودار طبٍّ فيها للحكيم درهمان، وصرَفَ لأهل دار الحديث لكل محدّث نصف درهم في اليوم، ومن ثمّ فشا الاشتغال بالعلوم الفلسفية وظهر[٢٣].وأصبح بعض المتكلّمة من علماء المسلمين يتفنّنون بهذا العلم، وأعجبهم الاشتغال به، وأدخل بعض المتكلمين قضايا تناقض تناقض أساس هذا الدِّين، فأدخلوا مباحث هذا العلم وقضاياه على **علم التوحيد**، الذي أُطلق عليه بعد ذلك **علم الكلام**[٢٤]، ومزجوه به، وأرادوا إثبات قضايا التوحيد –التي يعتمد أكثرها على الإيمان بالغيب، والتسليم المطلق لله ربّ العالمين– بواسطة قضايا عقلية، وبراهين تعتمد على ميزان الأعراض والجواهر والأجسام، وأنّ ما تحلّه العوارض والحوادث فهو حادث، وأنّ كلّ حادثٍ لابدّ له من محدِث، وأنّ العلم لا يحصل في نفس المتعلم إلاّ بطرق معيّنة عندهم، وأنّ أمر العقيدة لابد أن يكون ثبوتها واعتقادها في نفس المؤمن بدليل قطعيّ يقينيّ، والأخبار التي يرويها أهل الحديث في أمور الدين أكثرها أخبار آحاد، وهي غير موجبةٍ للعلم، فلا بدّ من الرجوع إلى دليل العقل، وبدؤا بتأويل النصوص، وإخراجها عن مرادها، وأقحموا العقل القاصر فيما لا مجال له فيه، من تأويل نصوص الصفات، وأخضعوا الذات الإلهيّة للبحث والدراسة[٢٥]، وبدؤا بإشغال عقولهم في أحاديث الأسماء والصفات، فأنكروا كلام الله تعالى، وتأوّلوا الصّفات من النزول والضحك والعجب والغضب من الربّ تبارك وتعالى، بل تأوّلوا صفاته الذاتية من اليد والوجه والعين والقدم، وخاضوا في مسائل القَدَر، واختلفوا في قدرة الله تبارك وتعالى هل يقدر على فعل بعض الأشياء؟ مع أنّ النصوص صريحةٌ قاطعةٌ في كلّ هذه الأمور، وزعموا أنّ هذه القضايا تثبّت الإيمان في القلوب، وتقطع الشكّ في النفوس، فأقحموا أنفسَهم في ما لا تتحمّله عقولهم، ولم تتسع لها صدورهم[٢٦]، فانزلقوا في مزالق خطيرة، فمنهم من تأوّل النصوص، ومنهم من أنكر بعض الصفات، ومنهم من أنكر الأحاديث[٢٧]. نسأل الله السلامة. وأساس ذلك كله ثلاثة أمور، **أحدها:** البُعد عن الكتاب والسنّة، والإعراض عن منهج السّلف من الصحابة والتابعين، والافتتان بعلم الفلسفة، **والأمر الثّاني:** الحقد على الدّينِ وحسد أهله، **والأمر الثالث:** العجمة في اللسان التي بسببها يستعصي فهم بعض النصوص على سامعها[٢٨]، ومن أجل ذلك قام الغيورون على دين الله تبارك وتعالى بالذبّ عن هذا الدين، ومحاربة هذا الفكر الدخيل، فأفتى العلماء بتحريم الاشتغال والنّظر في هذا العلم، وعلى رأسهم أئمة أعلام الهدى، أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، وأنكروا وحذّروا ونبّهوا، حتى أثر عن ابن المبارك –رحمه الله– أنه قال: [من تعاطى الكلام تزندق][٢٩]، ويقول الإمام الشافعي –رحمه الله–: [إذا سمعت الرجل يقول الاسم غير المسمى، والشئ غير المشئ، فاشهد عليه بالزندقة][٣٠].

المبحث الثاني: حكم الاشتغال بعلم المنطق

كثُر النّهي واشتدّ النّكير من علماء المسلمين على تعاطي هذا العلم بالصّورة السابقة، وأجمعت الأمّة على أنّ علم المنطق المشوب بعلم الفلسفة والحكمة وما جانس ذلك من علوم الطبيعة والسحر والكيمياء حرامٌ تعلّمه وتعليمه، خاصةً إذا استخدم في مجال العقائد والإلهيّات والغيبيات.فعلم الحكمة والفلسفة وإن كانت غايته الوصول بالنفس الإنسانية إلى مرتبة الكمالات البشرية، فهو علمٌ قاصر في إدراك المغيّبات، عاجزٌ عن إقناع البشر بعظمة قدرة المولى جلّ وعلا، فضلاً عن أنّه يؤدّي إلى تحكيم العقل على الوحي، وردّ كلّ ما يعارض العقل، ورفض كلّ ما لا يدركه العقل، فأُنكرت النبوات، وعُطّلت النصوص، ودُرِست الشرائع، وأُنكرت حقائق الإيمان خاصة الغيبية منها، من أجل ذلك أفتى العلماء قديماً وحديثاً بتحريم هذا العلم وتعاطيه، يقول ابن خلدون: [لا تطمع أن تزِن به أمور التوحيد والآخرة، وحقية النبوّةِ وحقيقة الصفات الإلهيّة، وكلّ ما وراء طوْرِه، فإنّ ذلك طمعٌ في محال، ومثال ذلك: مثل رجلٍ رأى الميزان الذي يوزن به الذّهب فطمع أن يزِن به الجبال، وهذا لا يدلّ على أنّ الميزان في أحكامه غير صادق، ولكن للعقل حداً يقف عنده، ولا يتعدّى طوْرَه، حتى يكون له أن يُحيط بالله تعالى وبصفاته][٣١].ومع أنّ شريعة الله تبارك وتعالى ليست موقوفةً على شئٍ من علوم هؤلاء القوم[٣٢]، لكن للأسف الشديد سلك علماء أهل الكلام هذا الباب، وأدخلوا هذه العلوم ومعها علم المنطق في علم التوحيد، وهو العلم الوحيد الذي لا يؤخذ إلاّ بالوحي والتلقّي، ولا نصيب للعقل منه

في شئ، وظنوا أنه يفيدهم في كثيرٍ من المباحث، وزعموا أنه لا يمكن معرفة الخالق سبحانه وتعالى إلاّ من هذا الطريق، ولا طريق سواه إلى المعرفة بالله تعالى، وأنّ العقل مع هذه العلوم كافٍ في الوصول إلى المعرفة والإيمان بالله تعالى، فانزلقوا في متاهاته، ومنهم من أراد الردّ وجدال أهل الباطل من خلال قواعدهم وقوانينهم، ولكن تناقضت أقوالهم، وتضاربت آراؤهم، واختلت موازين الأحكام عندهم، فتارةً يُثبتون، وتارةً ينكرون، وتارةً يأوّلون، ولنضرب مثالاً لذلك:فهذا حجة الإسلام الغزالي والفخر الرازي وسيف الدين الآمدي والتفتازاني وغيرهم من علماء الأصول ينكرون –في كتبهم الكلامية والاعتقادية– الحكمة في أقوال الله تبارك وتعالى وأفعاله، ويقولون: بأنّه لا يُكرهه أحد على فعل شئ، ولا يبعثه شئٌ على فعل شئ، وأنّه لا يُسأل عما يفعل، فانتفت الحكمة في أقواله وأفعاله، بينما هم –في كتبهم الأصولية– يثبتون الحكمة لله تعالى في أقواله وأفعاله، بل قد يجعل بعضهم الحِكمة علّةً للحُكم، بينما التعليل بها من أشدّ الأمور اختلافاً عند المثبتين، ولذلك رجع بعضهم إلى الحقّ المبين وأعلن وتبرأ من كلّ ما كان يقوله ويعتقده[٣٣].وهذا شيخ الإسلام –رحمه الله– يبيّن أن علم هؤلاء لا يكفي في إثبات ربوبية ربّ العالمين، ولا يفي بتوحيد الله عزّ وجلّ ومعرفة أسمائه وصفاته فيقول: [وأمّا ما جاءت به الأنبياءُ فلا يعرفه هؤلاء البتة، وليسوا قريبين منه، بل كفّار اليهود والنّصارى أعلمُ منهم بالأمور الإلهيّة، ولست أعني بذلك ما اختصّ به الأنبياء بعلمه من الوحي –الذي لا ينالُه غيرُهم– فإنّ هذا ليس من علمهم ولا من علم غيرهم، وإنما أعني العلوم العقلية التي بيّنها الرّسلُ للنّاس بالبراهين العقلية في أمْر معرفة الربّ، وتوحيده، ومعرفة أسمائه وصفاته، وفي النبوّاتِ والمعادِ وما جاؤا به من مصالح الأعمال التي تورث السّعادة في الآخرة، فإنّ كثيراً من ذلك قد بيّنه الرّسلُ بالأدلّة العقلية، فهذه العقليات الدّينية الشرعيّة الإلهيّة هي التي لم يشمّوا رائحتها، ولا في علومهم ما يدلّ عليها، وأمّا ما اختُصّت الرّسلُ بمعرفته وأخبرت به من الغيبِ فذاك أمرٌ أعظم من أن يُذكر في ترجيحه على الفلسفة، وإنما المقصودُ الكلام في العلوم العقلية التي تُعلم بالأدلة العقلية، دعْ ما جاءت به الأنبياءُ فإنّه مرتبةٌ عالية][٣٤].وقبل أن أذكر حكم تعلّم هذا الفنّ، لا بدّ أن أحرّر محلّ النّزاع بين العلماء، فأقول وبالله التوفيق:

هذا العلم على أنواع:

- **<u>النّوع الأوّل</u>:**إمّا أن يكون علم حكمةٍ وفلسفةٍ بالوصف المذكور سابقاً من كونه علماً عقلياً محضاً مجرّداً عن الشّرعِ والدّين، بل قد يتضمن علم السحر والكهانة والتنجيم وعلم السيمياء ونحوها، فهو محرّم باتفاق، ولا يحتاج هذا إلى دليل.
- **<u>النّوع الثّاني</u>:**وإمّا أن يكون علم منطقٍ مشوبٍ بهذه العلوم الفلسفية بغرض إدخالها في العقائد والغيبيات –وهو ما يسمّى بعلم الكلام– فهذا النّوع قد اختلف فيه أهل العلم على قولين:

القول الأوّل: أنّه علم مبتدعٌ لا أصل له، ولا يصحّ استعماله في أمور الدين، وقد أكثر أهل العلم في التصنيف والردّ على أصحاب البدع وأهل الكلامِ والأهواء.وقد ورد ذمّهم على لسان الأئمة الأعلام، فنجدهم يذمّون أهل الأهواء من أصحاب المقالات التي تشكّك في الدّين، من القدرية والمعتزلة والرافضة ومنكري السنّة، وكذلك الفلاسفة القدرية الذين ينكرون النبوات والرسالات، وينكرون المعاد، ويؤمنون بالمتشابه، ويسألون عنه، ويشكّكون في المحكم ويعرضون عنه، ويبالغون في الإنكار عليهم، أو القائلين بأنّ أمر العقيدة لابد أن يكون ثبوتها واعتقادها في نفس المؤمن بدليل قطعيّ يقينيّ، والأخبار التي يرويها أهل الحديث في أمور الدين أخبار آحاد، وهي غير موجبةٍ للعلم، وإنما توجب الأعمال في الأحكام خاصة، وإذا سقط الرجوع إلى الأخبار فلا بدّ من الرجوع إلى دليل العقل، وما يوجبه النّظر والاعتبار، فهذا من أعظم شبههم في الإعراض عن الأحاديث والآثار، فهؤلاء هم الذين نُهينا عن محادثتهم أو مجالستهم أو مجادلتهم أو السماع منهم. لأنّ علم المنطق المجرّد لا يُستدل به على صحة قول الأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم، أو يستفاد منه في تثبيت الإيمان، أو صحة اليقين، أو يستعان به في إثبات شئ من أمور الدين، فأمر الدين ولله الحمد والمنّة قد اكتمل، والإيمان بالربوبية والألوهية والأسماء والصفات حق واجب، والإيمان بالغيب دين، يقول ابن خزيمة: [فنحن قائلون بما قال النبيّ ﷺ مصدّقون بذلك بقلوبنا، منصتون عما لم يبيّن لنا مما استأثر الله تعالى بعلمه][٣٥]، وقال ابن عبد البر: [ليس في الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلاّ ما جاء منصوصاً في كتاب الله أو صحّ عن رسول الله ﷺ أو اجتمعت عليه الأمّة، وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كله أو نحوه يُسلّم له ولا يناظر فيه][٣٦]، وقال في موطنٍ آخر: [أجمع أهلُ الفقه والآثار من جميع الأمصار أنّ أهل الكلام أهلُ بِدَعٍ وزيْغ، ولا يُعدّون عند الجميع في جميع الأمصار في طبقات العلماء][٣٧]، وقال الغزالي: [إعلم أنّ حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الأدلة التي يُنتفع بها فالقرآنُ والأخبارُ مشتملةٌ عليه، وما خرج عنهما فهو إمّا مجادلةٌ مذمومة –وهي من البدع كما سيأتي بيانه–، وإمّا مشاغبةٌ بالتعلّق بمناقضات الفرق لها، وتطويلٌ بنقل المقالات التي أكثرها تُرّهاتٌ وهذيانات تزدريها الطّباع، وتمجّها الأسماع، وبعضها خوضٌ فيما لا يتعلّق بالدّين][٣٨]، وعلّق ابن أبي العزّ الحنفي على كلامه فقال: [وكلامُ

مثله في ذلك حجّة بالغة]، ثمّ وصف علم الكلام وأهله بأنه: [مشتملٌ على أمور كاذبة مخالفةٍ للحق، ومن ذلك مخالفتها الكتاب والسنّة وما فيه من علوم صحيحة، فقد وعّروا الطريق إلى تحصيلها، وأطالوا الكلامَ في إثباتها مع قلّة نفعها، فهي لحمُ جملٍ غثٍّ على رأسِ جبلٍ وعْرٍ، لا سهْلَ فيُرتَقى، ولا سمينٌ فيُنتَقى، وأحسُنُ ما عندَهم فهو في القرآنِ أصحّ تقريراً وأحسنُ تفسيراً، فليس عندهم إلاّ التكلّف والتطويلُ والتعقيد، كما قيل:

لولا التّنافسُ في الدّنيا لما وُضِعتْ كتبُ التّناظرِ لا "المغني" ولا "العُمَدُ"

يحلّلون بزعْمٍ منهمو عُقَـــــداً وبالّذي وضـــعوه زادت العُقَـدُ][٣٩]

القول الثّاني:الجواز، وبه قال بعض أهل العلم، وزعموا أنّ المنطق هو الحاكم على جميع العلوم في الصحة والسّقم، والقوّة والضعف؛ ولذلك سمّاه أبو نصر الفارابي "رئيس العلوم"، ولكونه آلةً في تحصيل العلوم الكسبية سمّاه الشيخ أبو على بن سينا بـ"خادم العلوم"[٤٠]، وجعل بعضاً منهم تعلّمه فرضاً، يقول أبو حامد الغزالي: [لم يكن شئٌ منه مألوفاً في العصر الأوّل، وكان الخوض فيه بالكليّة من البدع، ولكن تغيّر الآن حكمه، إذْ حدثت البدعةُ الصّارفةُ عن مقتضى القرآن والسنّة، ونبغت جماعةٌ لفّقوا لها شُبهاً، ورتّبوا فيها كلاماً، فصار ذلك المحذور بحكم الضّرورة مأذوناً فيه، بل صار من فروض الكفايات، وهو القدر الذي يقابَل به المبتدِعُ إذا قصد الدّعوة إلى البدعة][٤١].فخلط أصحاب هذا العلم علم المنطق بعلم التوحيد فنتج عنه علم الكلام، ولذلك اشتهر عنهم "أنّ أوّل واجبٍ على المكلّف هو النّظر" ليصل إلى المعرفة[٤٢]، وأنّ علم المنطق العقليّ هو الطريق الوحيد إلى هذه المعرفة، وقد ألّف في هذا العلم كثيرٌ من العلماء، منها على سبيل المثال "إيساغوجي" لأثير الدين الأبهري، وابن سينا ألّف "منطق الشفاء" و "القانون" و "الإشارات" و "النّجاة"، وألّف الفخر الرازي "المحصّل" و "الملخص" و "شرح الإشارات"، وألّف الغزالي "مقاصد الفلاسفة" و "محكّ النّظر"، وألّف سراج الدين الأرموي "بيان الحق" و "مطالع الأنوار"، وشرح شمس الدّين الأصفهاني "المطالع" وكذلك شرحها "القطب الرازي" وألّف الكاتبي القزويني "جامع الدقائق" و "الرسالة الشمسية"، وألّف سيف الدين الآمدي "أبكار الأفكار"، والعضد ألّف كتابه "المواقف"، وابن حفيد التفتازاني ألّف كتابه "الدرّ النّضيد" وغيرهم كثير[٤٣].

- **<u>النّوع الثّالث</u>:**وإمّا أن يكون مجرّد قواعد ومبادئ تكون مقدمة لعلم المنطق يتناول بحث بعض القضايا المشتركة بينه وبين علوم أخرى كالعربية وأصول الفقه، وهذا ما قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: [لا يحتاج إليه الذكيّ، ولا يتنفع به البليد][٤٤]، وقد اختلف فيه أهل العلم، على قولين:

القول الأوّل:تحريم هذا العلم بإطلاق، سواءٌ كان من النوع الأول أو الثّاني أو الثّالث، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن الصلاح، وابن دقيق العيد، والنووي، والسيوطي، وغيرهم، بل قد ألّف هؤلاء المصنفات في تحريمه والردّ على أهله[٤٥].

القول الثّاني:قال بعض أهل العلم: لا بأس بتعلّم هذه المقدّمة –التي سنذكر مباحثها خلال سلسلة هذا البحث بإذن الله تبارك وتعالى– مقتنعين بأنّ هناك قواعد ومقدماتٌ من هذا الفنّ يحسن بالمجتهد أن يدركها، وأمور يجب أن يلمّ بها، من مباحث الألفاظ، وكيفية الاستدلال بها، ومعرفة تركيب مقدمات القياس والوصول إلى نتائجه، يقول الشيخ الشنقيطي: [إعلم أنّ نفس القياس المنطقي في حدّ ذاته صحيح النتائج إن رُكّبت مقدماته على الوجه الصحيح صورةً ومادةً مع شروط إنتاجه فهو قطعيّ الصحّة][٤٦]، ويقول الشيخ تقي الدّين السبكي عن الشرط الأول من شروط المجتهد [التأليف في العلوم التي يتهذّب بها الذهن كالعربية وأصول الفقه وما يحتاج إليه من العلوم العقلية في صيانة الذهن عن الخطأ، بحيث تصير هذه العلوم ملكةً للشخص فإذ ذاك يثق بفهمه لدلالات الألفاظ من حيث هي هي، وتحريره تصحيح الأدلة من فاسدها][٤٧]

رأي الباحث:

يرى الباحث حرمة النّوع الأوّل والثّاني من أنواع هذا العلم؛ لما فيه من المحاذير، والقول فيه بلا علم، واعتماده على العقل المجرّد، وجعله ميزاناً لأهمّ العلوم وأشرفها. ولذلك نهى عنه أئمة أهل العلم وحرّموه، ولذلك لم أتطرّق في بحثي هذا لشيءٍ منه، وقد كفانا شيخ الإسلام –رحمه الله– مؤونة الردّ عليه.أمّا النّوع الثّالث، وهي المقدّمة المنطقية فلعلّ القارئ الكريم يلحظ مدى ترابط مباحث هذه المقدّمة مع علم "أصول الفقه" من خلال اشتراك أكثر مباحثه مع مباحث علم "أصول الفقه"، كما لا يخفى على ذي لبّ اشتراك أكثر هذه المباحث مع موضوع علم اللغة العربية. كما أنّ المقدّمة المنطقية التي يذكرها أكثر علماء الأصول في مقدمة كتبهم التي تبحث عن أقسام العلم، ودلالات الألفاظ، ونسبتها إلى المعاني، وطريقة تعريف الأشياء، والحكم على الشئ بسلبٍ أو إيجابٍ أو نفيٍ أو إثبات، ومعرفة طرق ترتيب المقدمات والإفادة

منها في الوصول إلى النتائج، فليس هذا من قبيل المنهيّ عنه، وإنما هي قواعد يستعان بها في فهم النصوص، واستخراج المعاني، وهذه القواعد موجودةٌ في العقل بالغريزة.**ولو قيل:** قد استغنَى عن هذه القواعدَ السّلفُ –رحمهم الله– وكانت أقوالهم وآراؤهم في غاية الصحّة والكمال والجمال لقلنا: هذا يرجع إلى فصاحة ألسنتهم، وسلامة عقولهم، وكمال أدبهم، فلم يوجد شيءٌ من المؤثرات السلبية التي تُفقدهم القدرة على الفهْمِ والاستنباط، بخلاف الأزمنة المتأخرة التي فسدت فيها الألسن، واختلط اللسان العربي بالعجمي، وضعفت فيها العقول، وكثرت الأهواء، وتشعّبت الفِرق. أمّا اليوم فحدّث –ولا حرج– عن فساد اللسان العربيّ، حيث فقَدَ اللّسان سليقته، وأصبح إلى العجمة أو اللكنة أقرب منه إلى العربية، وأصبح طلبة العلم في هذه الأيام قليلاً ما يقرأون القراءة الصحيحة، فضلاً عن الفهم الصحيح، بل إنّ البعض منهم يقرأ ولا يفهم، والأعجب من ذلك أنّ بعضاً من الطلبة يكتب شيئاً في ورقة الامتحان فإذا سألته عنه لم يفهم شيئاً مما كتبه، يقول حجة الإسلام الغزالي – رحمه الله– في تقرير هذا المعنى: [العلوم النظرية لما لم تكن بالفطرة والغريزة مبذولة وموهوبة، كانت لا محالة مستحصلةً مطلوبة، وليس كلّ طالبٍ يحسن الطلب، ويهتدي إلى طريق المطلب، ولا كلّ سالكٍ يهتدي إلى الاستكمال، ويأمن الاغترار بالوقوف دون ذروة الكمال، ولا كلّ ظانّ الوصول إلى شاكلة الصواب آمنٌ من الانخداعِ بلامع السراب، فلما كثر في المعقولات مزلّة الأقدام ومثارات الضلال، ولم تنفكّ مرآة العقل عما يكدّرها من تخليطات الأوهام وتلبيسات الخيال، رتّبنا هذا الكتاب معياراً للنّظرِ والاعتبار، وميزاناً للبحثِ والافتكار، وصقيلاً للذهن، ومشحذاً لقوّة الفكرِ والعقل، فيكون بالنسبة إلى أدلة العقول كالعَرُوضِ بالنسبة للشعر، والنحو بالإضافة إلى الإعراب، إذْ كما لا يُعرف منزحف الشعر عن موزونه إلاّ بميزان العروض، ولا يميّز صوابُ الإعراب عن خطئه إلاّ بمحكّ النحو، كذلك لا يفرّق بين فاسد الدليلِ وقويمه وصحيحه وسقيمه إلاّ بهذا الكتاب][٤٨]. ويقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: [لا شكّ أنّ المنطق لو لم يُترجم إلى العربية ولم يتعلّمه المسلمون لكان دينهم وعقيدتهم في غنىً عنه، كما استغنى عنه سلفهم الصّالح، ولكنه لما تُرجم وتُعلّم صارت أقيسته هي الطريق الوحيدة لنفي بعض صفات الله الثابتة في الوحيين، كان ينبغي لعلماء المسلمين أن يتعلّموه وينظروا فيه؛ ليردّوا حجج المبطلين بجنس ما استدلوا به على نفيهم لبعض الصفات، لأنّ إفحامهم بنفس أدلتهم أدعى لانقطاعهم وإلزامهم بالحقّ][٤٩].لذلك لا أرى بأساً بتعلّم هذه المقدّمة وتعليمها استناداً لتلك الأسباب، واقتناعاً بأنّها تقوّي جوانب الإدراك لدى الباحث، وتعينه على ترتيب الأدلّة، وكيفية نقض أدلّة الخصم، فكم سمعت وشاهدت من مناظرات بين بعض علماء السنّة وبعض أهل الأهواء، فتجد العالم السّنيّ عميقاً في فكره، صحيحاً في قوله، سديداً في رأيه، لكن ينقصه بعض الجوانب الإقناعية، فنراه يرفع صوته ويتشنّج، مع أنّ الحقّ معه، فقط يحتاج إلى تنظيم أفكاره، وترتيب أقواله، ولعلّ قواعد هذه المقدّمة تعين على ذلك. والله المستعان.ومما يدلّ على الفرق بين هذه المقدمة وبين علم المنطق المذموم المخلوط بعلم الفلسفة والكلام أنّ هذه المقدمة كتب فيها الشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وجمال الدّين الإسنوي، وبدر الدين الزركشي، مع أنّه نقل عنهم القول بتحريم علم المنطق، فهذا أبو إسحاق يقول: [لا يجوز بيعُ كتب المنطق والفلسفة جزماً، بل يجب إتلافها لتحريم الاشتغال بها] وهذا جمال الدّين الإسنوي يقول: [يجوز الاستنجاءُ بكتب المنطق والفلسفة؛ لأنّه لا حُرمة لها] وهذا الزركشي يقول: [لا يجوز الاسئجار لتدريس المنطق، بل يخرجون من المدارس][٥٠].فدلّ على أنّ المذموم ليست هي هذه المقدمة التي نحن بصدد الحديث والبحث عنها. كما أنّ القول بإباحته لا يُفهم منه التوسّع فيه، وبذل العمر في تعلّمه، فإنّ العمر قصير، والزّاد قليل، وصرْف العمر الذي هو أنفَسُ ما يملكه الإنسان في علومٍ يراد بها الاقتصاد والتوسّط يعتبر من العجز والعيّ، فينبغي على المسلم العالِم أن يحتاط لأمر دينه ونفسِه، ويزِن الأمور بميزان الشّرع، ويتعلّق بعلوم الكتابِ والسنّة، ويصرف وقته في الأهمّ ثمّ المهمّ. والله الهادي إلى صراطه المستقيم.

الفصل الأول التعريف بمصطلحات العنوان وما يتعلق به

سيكون الحديث في هذا الفصل بعون المؤلى تبارك وتعالى عن التعريف بمصطلحات عنوان البحث، وما يتعلّق به، حيث إنّ متعلّقات العنوان تتمحور في تفسير العلم والعلاقة بينه وبين الإدراك، ومراتب الإدراك، والطرق المفيدة لليقين، ومراتب اليقين، ونحوها، فيشمل هذا الفصل خمسة مباحث :

المبحث الأول: **تعريف مصطلحات العنوان.**

المبحث الثاني: **أنواع العلم.**

المبحث الثالث: **مراتب الإدراك.**المبحث الرابع:**الطرق المفيدة لليقين.**

المبحث الخامس: **مراتب العلم.**

المبحث الأول تعريف مصطلحات العنوان

عنوان هذا البحث ((المقدّمة المنطقيّة وعلاقتها بعلم أصول الفقه)) يحوي عدداً من الألفاظ، كلّها مرتبطٌ بعضها ببعض، لهذا سوف أقدّم تفسيراً لغوياً وما اصطلح عليه أهل الأصول والمنطق لكلّ لفظ ورد في العنوان. أمّا المصطلحات الواردة في العنوان فهي على الترتيب: المقدّمة، المنطق، العلم، أصول الفقه. وسأعقد لكل لفظٍ مطلباً في تعريفه لغةً واصطلاحاً، فسيكون مطالب هذا المبحث على النحو الآتي:

المطلب الأول: **تعريف المقدّمة لغةً واصطلاحاً.**

المطلب الثّاني: **تعريف المنطق لغةً واصطلاحاً.**

المطلب الثّالث: **تعريف العلم لغةً واصطلاحاً.**

المطلب الرّابع: **تعريف أصول الفقه.**

المطلب الأول تعريف المقدّمة لغةً واصطلاحاً

المقدّمة في اللغة:أصلها من "القَدَم" وهي: كما نقل الأزهري: [القَدَمُ والرِّجلُ أنثيان، وتصغيرهما قُديمة ورُجيلة][٥١]، ولها في اللغة عدّة معان، **منها:** المنزلة الرفيعة، فقد جاء في محكم التنزيل قوله تعالى: ﴿ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾[٥٢] أي: المنزلة الرفيعة[٥٣]. **ومنها:** السّابقة، وما تقدّم الإنسانُ فيه غيره[٥٤]، ومنه قول الشاعر:

وأنتَ امرؤٌ من أهلِ بيت ذؤابةٍ لهم قدَمٌ معروفةٌ ومفاخـــــــرُ

ويقال: قَدَمَ فلانٌ فلاناً يقْدُمُه، إذا تقدّمه، ومنه قول الله عزّ وجلّ: ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾[٥٥] ومن أسماء الله تعالى "المقدّم"[٥٦].

ومنها: ما قدّمه الإنسانُ لنفسِه من خيرٍ أو شرّ، وتطلق على ما قدّمه الإنسانُ من الخير غالباً، يقال "لفلانٍ عند فلانٍ قَدَم"، أي: يدٌ ومعروفٌ وصنيعة[٥٧].**ومنها:** القِدَم، خلافُ الحُدُوث، يقال: "شئٌ قديم" إذا كان زمانُه سالفاً[٥٨]، واختلفوا في إطلاق اسم "القديم" على الله تعالى[٥٩].**ومنها:** الجراءة، فقد نقل الجوهري عن ابن شميل (رجلٌ قدَمٌ، وامرأةٌ قَدَم، إذا كانا جريئين) ، ومنه "الإقدام" وهو المضيّ بقوّةٍ وجُرأة، ورجلٌ قُدُم: أي المقتحمُ على الأشياء يتقدّم النّاسَ ويمضي في الحروبِ قُدُماً، ورجلٌ مِقْدَامٌ في الحرب، جرئ، والإقدامُ ضدّ الإحجام[٦٠].**ومنها:** الرجعة والإيابّ والقُدُوم، يقال :قَدِمَ فلانٌ من سفره، يقدَمُ قُدُوماً[٦١]. **ومنها:** القصْدُ والإقبالُ على الشئ، يقال "قَدِم فلانٌ على الأمر"، أي: قصَده وأقبل عليه[٦٢]، ومنه قوله تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ ﴾[٦٣].**ومنها:** الأمام، وقادمة الرّحل خلافُ آخرته، ومنه "قُدّام" خلاف وراء، ومنه "القُدّام" أي: الملك، قال ابن فارس: [وهذا قياسٌ صحيح؛ لأنّ الملك هو المقدّم][٦٤]، ومنه أيضاً "القُدّام" رئيس الجيش[٦٥].

والمقَدِّمة، بكسر "الدّال": النّاصية، وما استقبلك من الجبهةِ والجبين، ومنه "المقَدِّمة" الذين يتقدمون الجيشَ ويكونون في أوّله[٦٦]. و "مقدّمة" الكتاب مثله[٦٧].

المقدّمة في الاصطلاح: كلّ ما يتوقّف عليه الشئ من جهة الشروع فهو "مقدّمة"[٦٨]، لذلك فإنّ "المقدّمة" في الاصطلاح تطلق على معانٍ ثلاثة[٦٩].

المعنى الأوّل: ما يتوقّف عليه العلمُ ومباحثه من جهة الشّروع فيه.

المعنى الثّاني: ما يتوقّف عليه ركن القياس الاقتراني، وقد تكون "مقدّمةً صغرى" أو "كبرى"[٧٠]، وهي ما يطلق عليها جزء القياس[٧١].

المعنى الثّالث: ما يتوقّف عليه صحة الدليل.

والمعنيّ به هنا في هذا البحث هو المعنى الأوّل، وهو: ما يكون في بداية كلّ علم، وهي: ما يضعه المؤلّف من معلوماتٍ في بداية كتابه أو بحثه، وهنا يجب التفريق بين نوعين من المقدّمة[٧٢]:

النوّع الأوّل: مقدّمة الكتاب، ولا تكون إلاّ في أوّله، وهي: ما يذكر في أوّل العلم قبل الشّروع في المقصود لارتباطها به، سواءٌ توقّف عليها أم لا.

ومقدّمة العلم: ما يتوقّف عليها مسائل ذلك العلم. أو **بصيغةٍ أخرى:** ما يتوقّف عليها صحّة الشّروع فيه، ولا يكون إلاّ في أوّله أيضاً.قال الجرجاني: [فمقدّمة الكتاب أعمّ من مقدّمة العلم، بينهما عمومٌ وخصوصٌ مطلق][٧٣]، وقال السعد التفتازاني: [والفرقُ بين مقدّمة العلم ومقدّمة الكتابِ مما يخفى على كثيرٍ من النّاس][٧٤].وقال السيوطي: [واختلفوا في الفرق بين "المقدمة" و "المبادئ"، فقيل: لا فرق بينهما، وقيل: بينهما

مباينةً كليّة؛ لأنّ المقدّمة ما يتوقّف عليها الشروع في ذلك العلم، والمبادئ: ما يتوقّف عليها البحث في ذلك العلم][٧٥]، ومعنى قوله: ما يتوقّف عليها البحث في ذلك العلم، أي: ما يتوقّف عليها مسائل ذلك العلم بلا واسطة؛ لأنّها منها[٧٦].وبذلك تظهر العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للمقدّمة، فالمقدّمة: ما تكون في أوّل الشئ ومقدّمته، فإن توقّف عليها الشروع في ذلك الشئ فهي "المقدّمة الاصطلاحية".

وخلاصة القول: فإنّ المراد بقولنا "**المقدّمة المنطقية**" هي: تلك القواعد والمسائل التي يعتمد عليها علم أصول الفقه ويتوقّف عليها في كيفية الفهْمِ والاستنباط، وترتيب الحجج، وتركيب الأدلة، للوصول إلى النتائج المطلوبة، فهي من النّوع الثّاني التي هي "**مقدّمة العلم**" لا من "مقدّمة الكتاب".

المطلب الثّاني تعريف المنطق لغةً واصطلاحاً

المنطق لغةً:جاء في "مقاييس اللغة": [نَطَقَ "النون" و"الطاء" و"القاف" أصلان صحيحان، أحدهما: كلامٌ أو ما أشبهه، والآخر: جنسٌ من اللباس][٧٧].فعلى المعنى الأول النُّطق هو: الكلام، يقال: نطَقَ، ينطِقُ نُطْقاً، ونطَقَ الكتابُ، أي: أفصحَ وبيّن، وأنطَقَه: جعله يتكلّم، والمنْطِقُ مصدرٌ ميمي، بمعنى الكلام أيضاً، قال الجوهري: [المنْطِقُ الكلام، وقد نَطَقَ نُطْقاً، وأنطَقَه غيرُه، وناطَقَه واستنطَقَه، أي: كلّمه، والمنطيق: البليغ][٧٨]، ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنطَقَ كُلَّ شَيۡءٖ ﴾ [٧٩]. وكلامُ كل شيءٍ منْطِقَه، قال تعالى: ﴿ عُلِّمۡنَا مَنطِقَ ٱلطَّيۡرِ ﴾[٨٠] والمعنى الثّاني هو: اللّباس، وهو: كلّ ما شددت به وسطك، ومصدره الميمي يقال له "منْطِق" أيضاً، ويقال له: النّطاق، وقيل لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما "ذات النطاقين"[٨١].والمعنيّ به في بحثنا هنا هو المعنى الأوّل، والعلاقة بين المعنى الاصطلاحي وهذا المعنى واضحٌ جداً.

وفي الاصطلاح: هو: قانونٌ تعصِمُ مراعاتُه الذهنَ عن الخطأ في الفِكْر، وقيل: علمٌ يُعرف به كيفية الانتقال من أمورٍ حاصلةٍ في الذهنِ إلى أمورٍ مستحصلةٍ فيه[٨٢].وسبق في المبحث الأوّل من التوطئة تعريف المنطق بأنّه: علمٌ يتعرّف منه كيفية اكتساب المجهولات التصوّرية والتصديقية من معلوماتها[٨٣] .

والقانون هو: أمرٌ كليٌّ منطبق على جزئياتٍ يُتعرّف أحكامها منه[٨٤]، ويرادفه "القاعدة" و"الأساس" و "الضابط" عند البعض، بينما يرى آخرون التفرقة بين "القاعدة" و "الضّابط"[٨٥].

والفِكْرُ هو: حركةُ النّفسِ في المعقولات والمعاني، أي: حركة النفس من المطالب إلى المبادئ ورجوعها منها إليها[٨٦]. **والذّهنُ** هو: القوّة التي منحها الله تعالى للإنسان لاكتساب المعلومات التصوريّة والتصديقيّة، وميّزه بها عن غيره[٨٧].

المطلب الثّالث تعريف العلم لغةً واصطلاحاً

العلم لغةً:"العَلَم" بفتح "العيْن" يطلق على الجبل، ويُطلق على السّمة والعلامة، ومنه قوله جلّ وعلا: ﴿ وَلَهُ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡمُنشَـَٔاتُ فِي ٱلۡبَحۡرِ كَٱلۡأَعۡلَٰمِ ﴾[٨٨] ، والمنارُ يكون علامةً للفصل بين الأرضين، والأعْلَم: المشقوق الشفة العليا[٨٩].و "العِلْم" بكسر "العين": المعرفة، والإدراك، واليقين، وغيرها، وهو ضدّ الجهل، فإذا اتصف الإنسان بصفة الإدراك والمعرفة يقال له (عالِم) بكسر "اللاّم"، والجمع علماء، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْ ﴾[٩٠] ، وإذا بالغت في وصفه بالعلم قلت "علاّمة"، و "العالَم" بفتح "اللاّم" الخلق، والجمع عوالِم[٩١].فحينما يذكر لفظ (العلم) ينصرف الذهن إلى ذلك الإدراك الذي يجعله الله عزّ وجلّ في ذهن كلّ واحدٍ منا، ومن خلاله يتعلّم الجاهل، وبه يُفصَل بين الحسَن والقبيح، وبه يتفاضل الناس.

وفي الاصطلاح: يطلق لفظ (العلم) اصطلاحاً على ثلاثة أمور[٩٢]:

الأمر الأوّل: يُطلق ويُراد به المعرفة، أي مجرّد الإدراك –أي مطلق الإدراك– سواءٌ كان الإدراكُ جازماً، أو مع احتمالٍ راجحٍ أو مرجوحٍ، أو مساوٍ، وهذا هو العلم بمعناه الأعمّ، وهو المنقسم إلى: تصوّرٍ وتصديق، لذلك قد يُطلق العلم على الظنّ، كما في قوله تعالى: ﴿ فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٖ فَلَا تَرۡجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلۡكُفَّارِ ﴾[٩٣]، كما يُطلق الظنّ على العلم، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ ﴾[٩٤].

الأمر الثّاني: يُطلق ويُراد به ما يرادف القطع واليقين، وهو: الاعتقادُ الجازمُ المطابقُ للواقع، يقال: بلغ درجة العلم أو القطع أو اليقين، فكلها بمعنىً واحد، وهذا اصطلاح أهل المنطقِ والأصول والكلام.

الأمر الثالث: يطلق ويُراد به حصول صورة الشئ في العقل، سواءٌ كان قطعياً أو ظنياً. والذي يتعلّق بمطلبنا هذا هو المعنى الأول[٩٥]، ومع بداهة حصول معنى العلم في الذّهنِ إلاّ أنّ العلماء قد اختلفوا في تفسير مصطلح (العلم) اختلافاً كبيراً حتى وُجد منهم من يقول بأنّه لا يُحدّ، واختلفوا في علّة عدم تحديده، ولذلك اختلفوا في هذا الأمر على طائفتين.

الطائفة الأولى:تقول بأنّ هذا المصطلح لا يحدّ، واختلفوا فيما بينهم في سبب عدم تحديده على عددٍ من الأقوال.

القول الأول:قالوا: لايُحدّ؛ لعُسْره أو تعذّره، لأنّ المنطقيين اشترطوا في الحدود أقرب جنسٍ للمعرَّف، وهذا غير متوافر للعلم؛ إذْ هو شئٌ معنويّ لا يتحيّزُ ولا يُدرك بالحواسّ، فلا يمكن الوقوف على ذاته، أو معرفة مكوّناته، فيعسُر تعريفه بالحدّ الحقيقي، ولذلك قالوا: لا يُحدّ، ومن هؤلاء أبو الحسين البصري[٩٦] ، وهو اختيار إمام الحرمين والقشيري والغزالي[٩٧] .

القول الثاني:قالوا: لا يُحدّ؛ لظهوره، لأنّه أظهر الأشياء، فلا معنى لتعريفه بما هو أخفى منه[٩٨] ، يقول محبّ الله بن عبد الشكور: [والحقّ أنّه من أجْلى البديهيّات][٩٩].

القول الثالث:قالوا: لا يحدّ؛ لأنه ضروري، إذْ به تنكشف العلوم وتُعرف الأشياء، فلو عُرِّف العلم لوجب أن يعرَّف بغيره، لاستحالة تعريف الشئ بنفسه، والفرضُ أنّ غيره متوقّفٌ عليه، فيلزم الدّور[١٠٠] .

الطائفة الثانية:وهم القائلون بأنه يمكن تحديد العلم –وهم الأكثر– ولكن اختلفوا في تحديده على عبارات، فمنهم من يرى أنّه (المعرفة)، ومنهم من يرى أنّه (الإدراك)، ومنهم من يرى أنّه (التبيين)، ومنهم من يرى (الاعتقاد)، ومنهم من يرى أنّه (الإحاطة)، ومنهم من يرى أنّه (صفةٌ في العالِم).

- فذهبت المعتزلة والمتكلمون إلى أنه (الاعتقادُ الجازمُ المطابقُ الثابت)[١٠١] .
- وقالت الفلاسفة الحكماء إنّه (حصول صورة الشئ في العقل بل الصورة الحاصلة منه)[١٠٢].
- وذهب جماعةٌ إلى أنّه: (الاعتقادُ الجازمُ المطابقُ للواقعِ عن دليل)[١٠٣].
- وذهب القاضي أبو بكر الباقلاني والقاضي أبو يعلى وجمعٌ من الحنابلة إلى أنه (معرفة المعلومِ على ما هو به)[١٠٤].
- وذهب ابن السمعاني إلى أنه (إدراك المعلوم على ما هو به)[١٠٥].
- وعرّفه الآمدي وابن الحاجب وعضد الملة والدين بأنّه (صفةٌ توجب تمييزاً لا يحتملُ النقيض)[١٠٦].
- وذهب أبو الحسن الأشعري وسيف الحقّ أبو المعين النسفي إلى أنه (هو الوصف الذي منْ قام به صار عالماً)[١٠٧].

وعلى كلّ حال، فتعريف العلم قد يكون من أكثر الأمور صعوبةً وتعقيداً، وذلك لما يكتنفه من أمور، منها:

- اشتراك العلم والمعرفة والإدراك في المفهوم، مع أنّ كلّ واحدةٍ من هذه الألفاظ لها معناها الخاص بها
- هل يطلق العلم على ما يحصّله الإنسانُ بنظره وبحثه ودراسته؟ أم يُطلق على كلّ معلوم تُدركه نفسه ولو كان ضرورياً لا يحتاج إلى نظرٍ وفكر؟ وهو معنى قولهم (هل العلم ضروريٌّ أم نظريّ؟).
- هل يُطلق العلم على ما يُدركه الإنسان بحواسّه كالمشاهدة والسّماع واللمس والذّوق وغيرها من المحسوسات؟ أم هو مقصورٌ على الأمور المعنوية؟
- هل المراد بالعلم علمُ شئٍ معيّنٍ موجودٍ بالخارج؟ أم المراد تعريف العلم الكليّ المطلق الذّهني الذي لا وجود له في الخارج؟
- هل المرادُ من العلم هو المعلوم –أي حقيقته ومسائله وأجزاؤه –؟ أم إدراكها وإحاطتها ومعرفتها؟ لأنّه –كما سيأتي في المطلب الرابع بعد قليل في تعريف أصول الفقه– أنّ العلماء عند تعريف الأشياء مختلفون على هذين الأمرين.
- هل المراد من تعريف "العلم" عند أهل الاصطلاح هو العلمُ الحاصلُ عند العلماء؟ أم هو العلم الذي يكون عند كلّ إنسانٍ، حتى الجاهلُ والأطفال فإنهم يتعلمون ويُطلق على تعلّمهم "علماً"؟ أم هو ذلك الاعتقادُ الجازم المطابق؟

وبناءً على خلاف العلماء في هذه المسائل حصل اختلافهم في تعريف العلم، وكثرت أقوالهم، وهذا لأنّ من شرط التعريف –كما هو عند المناطقة والمتكلمين والأصوليين وغيرهم– أن يكون بجنس المعرّف القريب والفصل، وهذا لا يكون إلاّ بتصوّر المحدود تصوّراً كاملاً، وأنّى لهم أن يصلوا إلى هذا التصوّر وهم مختلفون فيه؟؟ وقد أفرد شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– فصلاً في هذه المسألة[١٠٨].

لذلك فإنّ الباحث يرى أنّ العلم هو بعناه الأعمّ الأشمل وهو: مطلق الإدارك، حتى يشمل جميع ما ذكر، وهو ما اختاره الخبيصي في شرحه على تهذيب التفتازاني حين قال: [العلمُ هو: الإدراكُ مطلقاً][١٠٩].

المطلب الرّابع تعريف أصول الفقه

(أصول الفقه) لفظٌ مركبّ من مفردين (أصول) و (فقه) وعلماء أصول الفقه عندما يبدأون كتبهم بتعريف (أصول الفقه) يعرفونه باعتبارين، باعتبار أنه لفظٌ مركب، فيعرفون لفظ (أصول) لغةً واصطلاحاً على حدة وكذلك لفظ (الفقه)، ثمّ يقومون بتعريفه باعتبار أنه لقبٌ على الفنّ المعروف.ولا يكاد يخلو كتابٌ من كتب أصول الفقه من هذه التعريفات، فحتى لا أطيل على القارئ الكريم في هذا المطلب فسأكتفي بذكر تعريف أصول الفقه باعتباره لقباً على هذا الفنّ.وقد اختلف أهل العلم في طريقة تعريفهم لأصول الفقه على مسلكين[١١٠]:

المسلك الأول:أنّ تعريف أيّ علم يكون بذكر حقيقته في نفسه، وتحديد موضوعاته، من حيث دلالتها وتعلّق العلم بها، ولما كان موضوع أصول الفقه أدلّته من الكتابِ والسنّةِ والإجماعِ والقياسِ ونحوها، فعلى هذه الطريقة يكون أصول الفقه هو هذه الموضوعات، وهي طريقة أبي بكر الباقلاني وإمام الحرمين والفخر الرازي والآمدي وابن حمدان وابن مفلح وابن النجّار وغيرهم، قال الفخر الرازي: [أصول الفقه عبارةٌ عن: مجموع طُرق الفقه –على سبيل الإجمال– وكيفيّة الاستدلال بها، وكيفيّة حال المستدلّ بها][١١١] ، قال المرداوي: [فجعلوا أصول الفقه هي القواعد نفسها، لا العلم بها][١١٢].

المسلك الثاني:أن التعريف يُطلق على العلم بهذه الموضوعات أو المعرفة بها –على خلافٍ بينهم في تعريف العلم والمعرفة، وهل هناك فرقٌ بينهما؟– وهي طريقة البيضاوي ومن وافقه، قال البيضاوي: [أصول الفقه: معرفة دلائل الفقه إجمالاً، وكيفيّة الاستفادة منها، وحال المستفيد][١١٣]. فجعلوا علم الأصول هو العلمُ أو المعرفةُ بموضوعاته.قال الإسنوي: [وحاصله أنّ طائفةً جعلوا الأصولَ هو العلم لا المعلوم، وطائفةً عكست][١١٤] وقد جعل بعض العلماء الخلاف في هذه المسألة كبيراً، وناقشوا وردّوا وأجابوا، ولكن يظهر لي –والله أعلم– أنّ الأمر بينهما ليس ببعيد؛ لأنّ الخلاف في هذه المسألة إنما هو خلافٌ ناشئٌ عن اختلاف نظر المعرِّف، يقول الزركشي: [ووجه الخلاف: أنّه كما يتوقّف الفقه على هذه الحقائق يتوقّف أيضاً على العلم بها، فيجوز حينئذٍ إطلاقُ أصول الفقه على القواعد أنفسها، وعلى العلمِ بها] ثمّ قال: [والتحقيقُ أنّه لا خلاف في ذلك، ولم يتواردوا على محلٍّ واحد][١١٥].

المبحث الثاني أنواع العلم

قبل أن نتكلّم عن هذا الموضوع يجدر بنا أن نقدّم مقدِّمة يسيرة عن أقسام اللفظ، فالمناطقة واللغويون يقسّمون اللّفظ إلى: مفردٍ، ومركّب. فالمفرد من الألفاظ مثل: زيد، عبدالله، سيارة، سيارات، كتاب، كتب، أرض، وهكذا. والمركّب: ما تركّب من مفردين فأكثر، مثل: "زيدٌ مجتهدٌ"، "محمّدٌ رسولُ الله"، وهو ما يطلق عند النحويين "الجملة"، وهكذا. –وسيأتي تفصيل ذلك في موضعه في مبحث مستقل إن شاء الله تعالى–، ومن العلم أن تفهم معاني هذه الألفاظ.وعلى هذا، فالعلم عند أهل هذا الفنّ نوعان:

النوع الأول (التصوّر)١١٦ :التصوّر هو: إدراكُ[١١٧] معاني المفردات؛ أي: إدراك معنى لفظٍ مفرد، ويقال له "التصوّر السّاذج" فإذا سمع الإنسان لفظاً مفرداً، واستحضر معناه، وأدركه بعقله، وتصوّر هذا المعنى في ذهنه، سُمي هذا النوع من الإدراك (تصوّراً)، ولذا قيل في تعريفه هو: حصول صورة الشئ في الذّهنِ بلا حكم _أي: من غير أن يحكم عليها بنفيٍ أو إثبات_، وعلى هذا فالتصوّر هو: الإدراكُ المجرّد، أي الخالي عن الحكم مطلقاً.فإذا سمعت لفظة (إنسان) حصل في ذهنك صورة الإنسان مباشرة، دون الحكم عليه بأنّه ذكيٌّ أو بليد، أو طويلٌ أو قصير، أو مسلمٌ أو كافر١١٨.وهذا التصوّر قسّمه العلماء إلى قسمين: ضروريٌّ ونظريّ[١١٩].

القسم الأول (الضروريّ): هو العلم الحاصلُ للإنسان بلا نظرٍ واكتساب[١٢٠]، كإدراك معنى الحرارة والبرودة والسماء والأرض وغيرها، فهذه لا يحتاجُ الإنسان في معرفتها إلى تأمّلٍ ونظرٍ واجتهاد، بل يُدركها العالِمُ والجاهِل، ويُطلق عليه (التصوّر البدهيّ)[١٢١].

<u>القسم الثاني (النّظريّ)</u>:وهو مشتقٌّ من اسمه، وهو العلم الحاصلُ للإنسان عن طريق النّظر والاجتهاد؛ لأنّ بعض الألفاظ المفردة قد لا يدرك الإنسان معناها إلاّ عن طريق البحث والنّظر والاجتهاد، كمن يبحث في الكتبِ والقواميسِ ويسأل عن معنى "القياسِ" أو "المنطقِ" أو "النفسِ" أو "الفِكْرِ" أو "العقلِ" أو "النقض" أو "الأوزون" أو "الإليكترون" ونحوها، فلا يتوصّل الإنسان إلى معرفة معانى هذه المفردات إلاّ عن طريق البحثِ والنّظرِ والاجتهاد، ويُطلق عليه (الكسبيّ)[١٢٢].

النّوع الثاني (التصديق):وهو إدراكُ وقوع النسبة بين المفردات، ومعنى ذلك أنّ التصديق لا يكون إلاّ في المركّبات، بأن تكون هناك قضيّةٌ –أي جملة–[١٢٣] فيُدركُ الإنسان العلاقة (أي: الحكم) بين مفردات هذه القضية، وهو معنى قولهم: إدراكُ وقوع النسبة. ولذا قيل في تعريفه هو: حصول صورة الشئ في الذّهنِ مع الحكم[١٢٤].فإذا قيل مثلاً: "ذهب محمدٌ إلى الجامعة"، فإنّ من واجب السامع أن يفهم معنى هذه القضية

(الجملة) أي يدرك الحكم فيها، ولا يمكن له أن يفهم معناها (أي: الحكم) إلاّ بعد أن يعرف معنى مفردات هذه القضية، فيدرك معنى لفظة "ذهب" ويدرك معنى لفظة "محمد" ويدرك معنى لفظة "إلى" ويُدرك معنى لفظة "الجامعة" فإذا أدرك معاني هذه المفردات استطاع أن يصل إلى المعنى المراد من هذه الجملة، أي حكم هذه القضية، وهو ما يُسمّى بـ(التصديق)؛ ولذلك فإنّ التصوّر سابقٌ على التصديق.وكذلك لو قلنا: "الصلاة واجبة"، فإدراك هذا الحكم (النسبة بين اللفظين) هو ما يُسمّى بالتصديق.فإذا أراد الإنسان معرفة معنى جملةٍ مّا فيجب عليه أولاً معرفة معاني ألفاظها المفردة، وهو ما يسمّى بـ"التصوّر"، ثمّ ينتقل بعد ذلك إلى معرفة النسبة بين هذه المفردات، وهو ما يسمّى بـ"الحكم" أو "التصديق"، [وإنما سمّي التصوّر تصوّراً؛ لأخْذه من الصّورة، لأنّه حصُولُ صورة الشئ في الذّهن، وسمّي التصديقُ تصديقاً؛ لأنّ فيه حكماً يصدق فيه أو يكذب، سمّي بأشرف لازمي الحكم في النسبة][١٢٥].وهذا النوع من العلم قسّمه العلماء أيضاً إلى قسمين: ضروريٌّ ونظريّ[١٢٦].

القسم الأول (التصديقُ الضروريّ): كإدراك أنّ السماءَ فوقنا، إذا قال القائل: السماءُ فوقنا، فهذه قضيةٌ مركّبة من مفردين، وكإدراكِ أنّ الواحد نصف الإثنين، وأنّ الكلّ أكبر من الجزء، إذا قال القائل: الواحد نصف الإثنين، أو: الكلّ أكبر من الجزء، فهذه قضايا مركّبة من ثلاث مفردات فأكثر، وهكذا.

القسم الثاني (التصديقُ النظري): وهو ما احتاج إلى نظرٍ وتأمّلٍ واجتهاد، كقولنا: "الواحد نصف سدس الإثني عشر"، فإنّ إدراكَ وقوع النسبة بين هذه المفردات، أي إدراك حكم هذه القضية، أو بلفظٍ آخر: فهْم هذه الجملة، يحتاج إلى نظرٍ وتأمّلٍ واجتهاد، بأن تقسم الإثني عشر على ستة، فينتج "إثنان" –وهذه سدسها– ثمّ تقسم الإثين على إثنين فينتج "واحد" وهو نصف الإثنين.وكذلك قولنا: "العالَمُ حادث"، فإنّ إدراك الحكم في هذه القضية يحتاج إلى معرفة معنى "العالَم" ومعنى "الحادث" ثمّ تدرك وقوع النسبة بين هذه اللفظين، بأنّ العالَم متغيّر، وأنّ التغيّر من صفات الحوادث، إذن تستنتج أنّ: العالَم حادث.وكذلك استنباط الإمام الشافعي –رحمه الله– حجيّة الإجماع من القرآن الكريم من قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾[١٢٧] وأنّ مخالف الإجماع ضالّ. وكذلك قولنا: أقلّ مدّة الحمل ستة أشهر، مستنبطةً من مجموع قوله تعالى: ﴿ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًاۚ ﴾[١٢٨] وقوله تعالى: ﴿ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيۡنِ ﴾[١٢٩] فإذا طرحنا مدة الفصال –أي الفطام– (٢٤) شهراً من مجموع مدة الحمل والفصال (٣٠) شهراً بقي (٦) ستة أشهر هي أقلّ مدّة الحمل. ويمكن تصوير هذا التقسيم على النحو التالي:

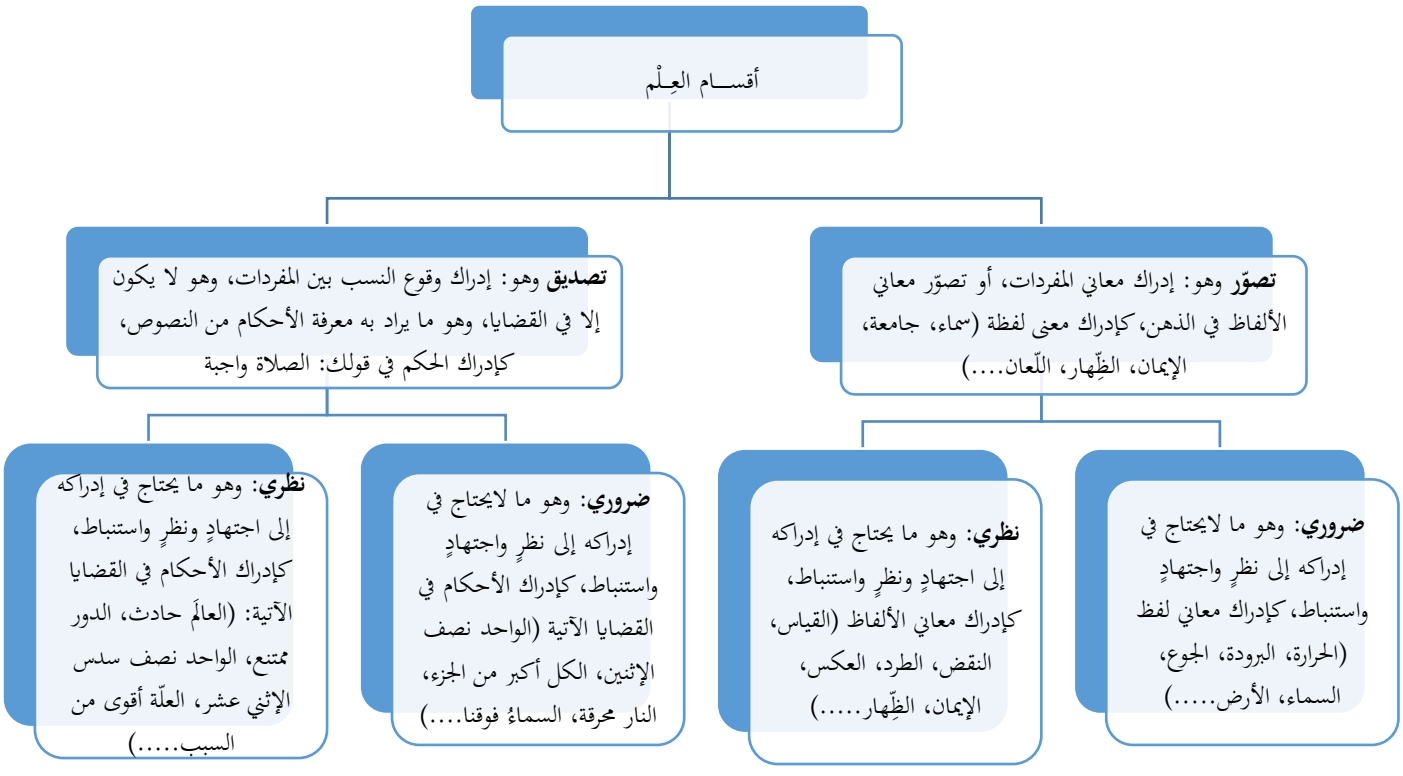

هل التصديق بسيطاً أم مركباً؟

إذا نظرنا إلى التصديق المذكور آنفاً لوجدنا أنّ التصديق مستلزمٌ للتصوّر، فلا يمكن أن يكون هناك تصديقٌ ما لم يسبقه تصوّر، فالتصوّر سابقٌ في الوجود وفي الفهم، فقضيّة "محمّدٌ مجتهدٌ" فيها نسبة الاجتهاد إلى "محمّد"، أي حكمنا عليه بأنّه "مجتهد"، ولا يمكن لنا حصول هذه النسبة إلا بعد أن تصوّرنا وعرفنا معنى كلمة "محمّد"، وكذلك تصوّرنا وعرفنا معنى كلمة "مجتهد"، فحصل لنا الحكم عليه بالاجتهاد، فالأوّل وهو يسمّى "تصوّراً" والثاني –أي النسبة– يسمّى "تصديقاً". فعندنا في هذه القضيّة أربعة تصوّرات:

- تصوّر المحكوم عليه وهو "محمّد" ويسمّى "موضوعاً".
- وتصوّر المحكوم به وهو "الاجتهاد" ويسمّى "محمولاً".
- وتصوّر النسبة بينهما وهو "تعلّق المحمول بالموضوع" وهو نسبة الاجتهاد إلى محمّد.
- وتصوّر وقوع هذه النسبة.

فالجمهور يرون أنّ "**التصديق**" يصدق على "**الرّابع**" فقط وهو (تصوّر وقوع النسبة –أي الحكم–) والثلاثة قبله شروطٌ له، أمّا على مذهب الإمام الفخر الرازي فإنّ "التصديق" عنده هو مجموع هذه التصوّرات الأربعة، وعلى هذا فيكون "التصديق" "**بسيطاً**" على مذهب الحكماء "**مركّباً**" على مذهب الإمام[١٣٠].ثمّ إنّ كلاً من التصوّرات والتصديقات تنقسم إلى قسمين: مبادئ – ومقاصد

فالمبادئ هي: الأوليات التي يقوم عليها الشئ، أو هي القواعد التي ينبني عليها الشئ[١٣١].

والمقاصد هي: الغايات والأهداف.

فمبادئ التصوّرات هي: الكليات الخمس (النوع، الجنس، الفصل، العَرَض، الخاصة) وسيأتي التعريف بها –إنْ شاء الله تعالى– في المباحث القادمة.

ومقاصد التصوّرات هي: القول الشّارح، أو التعريفات، أو الحدود[١٣٢].

ومبادئ التصديقات: القضايا وأحكامها.

ومقاصد التصديقات: الحُجج والبراهين.

فإذا كانت مقاصد التصورات هي معرفة معاني الألفاظ (أي القول الذي يشرح ويعرِّف الألفاظ) فإنه يجب عليك معرفة المبادئ التي يقوم عليها هذا التعريف، وهو ما يُراد به من قولهم: (الوصول من المعلومات التصوّرية إلى المجهولات التصوّرية).وسأفرد لكلّ قسمٍ منها بحثاً خاصاً به –بإذن الله تعالى–؛ لأنه هو سيكون محور بحثنا وكلامنا.

المبحث الثالث طرق الإدراك ومراتبه

خلق الله تعالى الخلق لايعلمون شيئاً، ولكن خلق لهم وسائل التعلّم، وأمكنهم منها، وسلّطهم عليها، قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾[١٣٣].فيبدأ الإنسان في الارتقاء في درجات المعرفة وكمالاتها، من درجة الجهل بالشئ وعدم إدراكه إلى درجة العلم أو اليقين، أو بما يسمّى بمرحلة (القطع) أو (الاعتقاد الجازم).أنعم الله عزّ وجلّ على الإنسان بنعمٍ كثيرة، منها نعمة الإدراك، وعملية إدراك الأشياء عمليةٌ نفسيةٌ فسيولوجيةٌ معقّدة، تمرّ بعددٍ من المراحل، تبدأ من مرحلة النّظر والمشاهدة أو السّماع ونحوه، ثم تمرّ عبر تحليل الصور أو المقاطع الصوتية في الذّهن، ثمّ يقوم العقل بعمليةٍ معقّدة في فهم الأمور وإدراكها، ثمّ يقوم الدّماغ بتحويلها إلى معلومات، ثمّ يقوم بتخزين هذه المعلومات في أحد أقسام الدماغ، ومن خلال عملياتٍ أخرى معقّدة يستطيع الإنسان استحضار هذه المعلومات وقت الحاجة إليها. وهذا كلّه بفضلٍ منه جلّ وعلا، ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ ﴾[١٣٤] والطرق التي يعتمد عليها الذّهن في إدراك الأشياء تنحصر في[١٣٥]:

الطّريق الأوّل: الإدراكُ بالحواسّ: فالحواسّ الخمس التي خلقها الله تعالى في كلّ جسمٍ حيّ –حيوان– وهي (البصر والسّمع والذّوق والشمّ والإحساس) تنقل إلى الذهن ما يحسّ به الجسم من صور العالم الخارجي، وقد تكون الحواسّ سليمةً فتنقل نقلاً صحيحاً، وقد تكون عليلةً أو مختلّة فتنقل نقلاً خاطئاً أو مشوّهاً.

الطّريق الثّاني: المشاعر الوجدانيّة: وهي المشاعر التي يُحِسّ بها الجسم الحيّ –الحيوان– ويدركها بعقله الباطن، كاللّذة والألم، والحبّ والكراهية، والخوف والطمع، ونحوها، وأحكام الذهن في هذا المجال ذاتيّةٌ بحتة.

الطّريق الثّالث: الأخبار: وهي ما ينقله الناس من أخبار ومعلومات ومعارف فتصل إلى ذهن السامع، فيحصل عنده التصوّر بما نُقل له، وهذه خاصةٌ بـ(الإنسان) فقط.

الطريق الرّابع:طريق التعلّم والسؤال: وهو طريق من طرق الإدراك والمعرفة، فبه يتعلّم الجاهل، ويفهم السّامع، وهو طريقٌ مهم من طرق المعرفة.

الطّريق الخامس: التجربة والتطبيق: وهذا طريقٌ من طرق الإدراك والمعرفة أيضاً، فالإنسان يصل في كثير من الأحيان إلى مجهولاتٍ تصورية، وربما يصل إلى تصديقاتٍ وأحكامٍ ونظريات عن طريق التجربة والتطبيق.

الطريق السّادس: العقل: وحقّه التقدّم، إذ هو أهمّ وسائل الإدراك، ولذا جعله الشارع سبحانه وتعالى مناط التكليف؛ بل يعدّه كثيرٌ من العلماء أهمّ وسائل الإدراك على الإطلاق، ولكن لما كان كثيراً من الطرق السّابقة تعتمد على العقل رأيت أن أؤخّره حتى يتبيّن أهميته.وربما حصرها بعضهم في ثلاثة كما هو صنيع الزركشي عندما حصر طرق العلم في (العقل والسمع والحسّ)[١٣٦]. وربما عادت كلها إلى (العقلِ والحسّ والمشاعر) إذْ الخبرُ مبناه على السّمع، والسمعُ أحدُ أنواع الحواسّ، وكذا التعلّم والسؤال، أمّا التجارب فمبناها على العقل.

مراتب الإدراك: وعملية الإدراك هذه التي يقوم بها عقل الإنسان لها مراتب، فأدناها "الجهل" وأعلاها "اليقين"، ويتخلّل بينهما مراتب متعدّدة، هي كالتالي[١٣٧]:

- الجهل.
- الوهم.
- الشكّ.
- الظنّ.
- اليقين أو القطع أو العلم أو الاعتقاد، ويقابله "الجهل".

ذلك أنّ الإنسان في إدراكه للأشياء لا يخلو:

أ. إمّا أن يدرك ذلك الشئ على حقيقته، ويكون جازماً في إدراكه هذا، ويكون هذا الإدراك مطابقاً للواقع. وهذه المطابقة إمّا:

١. أن تكون عن "دليل" فيكون الإنسان عالماً قاطعاً بذلك الشئ جازماً به، وهو مايسمّى بـ(**الاعتقاد أو العلم أو القطع أو اليقين**)، وهذا الطريق يجب العمل به.

٢. وإمّا أن تكون لا عن دليل، فهو (**التقليد**).

ب. وإمّا أن يُدرك الشّئ على حقيقته، ويكون هذا الإدراكُ مطابقاً للواقع، ولكن لا يكون جازماً فيه، وهذا يُنظر فيه:

- إن ترجّح في نظره أحد الطرفين، فهو (**الظنّ**)، وهذا الطريق يجب العمل به أيضاً خاصةً في أمور الشرع.
- والطّرف المقابل للظنّ (**وهمٌ**) وهو إدراك الطرف المرجوح، وهذا الطريق لا يصحّ العمل به.
- وإن استوى الطرفان فهو (**الشكّ**) ، وهذا الطريق لا يصحّ العمل به أيضاً.

ج. وإن كان إدراكه للشئ على غير حقيقته فهو (**الجهل**) ، وهذا الطريق لا يصحّ العمل به أيضاً.

فإنّ المعلومة أو المعرفة التي يكتسبها الإنسان وهي ما تسمّى بـ(**المبادئ التصورية**) تكون بادئ الأمر مجهولة للإنسان، وهي ما تسمّى بـ(**مرحلة الجهل**)[١٣٨]؛ لأنّ الإنسان إذا كان خالي الذهن عن تصوّر شيءٍ مّا فإنه يكون جاهلاً به، فيبدأ باستخدام أدوات الإدراك[١٣٩] حتّى تتنحّى عنه صفة الجهل ليصل إلى (**مرحلة الوهم**)، وهو: إدراك الطرف المرجوح، ثمّ يرتقي في سلّم المعرفة حتى يصل إلى (**مرحلة الشكّ**) التي هي استواء طرفي المعلوم، وكلّما ازداد معرفةً وتعلّماً فإنه يرتقى بمرتبة إدراكه حتى يصل إلى (**مرحلة الظنّ**)، وهو: إدراك الطرف الراجح، ويزداد الإنسان في المعرفة شيئاً فشيئاً حتى يصل إلى (**مرحلة غلبة الظنّ**)، فإذا ما تيقّن الأمر وتأكّد منه وأدركه إدراكاً جازماً قاطعاً نقول قد وصل حينئذٍ إلى (**مرحلة اليقين**)، وهي: إدراكُ الشئ على ما هو عليه إدراكاً جازماً مطابقاً للواقع.**ومثاله:** لو أخبرك شخصٌ أنّ هناك مخترَعٌ جديد اسمه "الكمبيوتر" فحتماً سيكون هذا مجهولاً تصوّرياً عندك، لأنك لم تتصّور هذا الجهاز من قبل، فأنت هنا في (**مرحلة الجهل**)[١٤٠]. فإذا قال لك: هذا الجهاز يستخدم في تحرير النصوص، وتخزين المعلومات، واستخراج البيانات وغيرها من الوظائف، فحتماً

ستتوهّم هذا الجهاز في ذهنك، أي ترسم له صورةً معيّنةً في ذهنك، قد تكون هذه الصورة مطابقة للواقع وقد لا تكون، وغالباً ما تكون بعيدةً عن الواقع، وهذه **(مرحلة الوهم)**[١٤١].وإذا قال لك: إنّ هذا الجهاز مستطيل الشكل، يشبه الصندوق وبدأ يصف لك هذا الجهاز، فحينئذٍ تبدأ بالمقارنة والمطابقة بين الصورة التي رسمتها أنت في ذهنك لهذا الجهاز مع الصورة التي أُعطيت لك، فتكون في شكٍّ من أمرك إذا كانت المعلومة قريبةً من الصورة التي رسمتَها في ذهنك، وهي ما تُسمّى **(مرحلة الشكّ)**[١٤٢]، أو تبدأ بتعديل المعلومات التي في ذهنك، حتى تتطابق مع ماذكره لك المتكلم.ثمّ إذا ما رأيت صورةً لهذا الجهاز وقرأت عن استخداماته ومخرجاته وطرق عمله، فإنّ الذهن يبدأ في عملية استحضار الصورة المرسومة في الذهن عن هذا الجهاز، ويبدأ بالمطابقة وإصدار الحكم، فيبدأ العقل يقول: (هذا هو جهاز الكمبيوتر الذي أخبروني عنه؛ لأنّ صفاته تتطابق مع ما ذكروه لي)، فيغلب على ظنّك أنّه هو، وهي **(مرحلة الظنّ)**[١٤٣].وإذا ما رأيت الجهاز عياناً وأخبرك صاحب المحل أنّ هذا يسمّى "كمبيوتر" فقد قطعت أنّ هذا هو "جهاز الكمبيوتر" وقد وصلت حينئذٍ إلى **(مرحلة القطع واليقين)**[١٤٤].

ويمكن تصوير هذه المسألة بهذه الصورة:

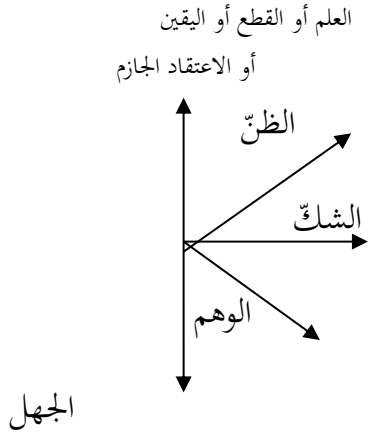

المبحث الرّابع الطرق المفيدة لليقين

الطّرق المفيدةُ لليقين سبعة[١٤٥]:

١. خبرُ الله تعالى وخبرُ رسوله ﷺ ٢. الأوّليّات. ٣. المشاهَدات[١٤٦].

٤. المحسوسات. ٥. المجرّبَات. ٦. المتواترات[١٤٧]. ٧. الحدسيّات.

وأضاف حجّة الإسلام الغزالي سابعاً وهو (المشهورات)[١٤٨]، وأضاف محبّ الله بن عبد الشكور (الفِطَريّات)[١٤٩]، وبعضهم أدخل المحسوسات في المشاهَدات[١٥٠] فكانت عندهم خمسة، وحصرها الزركشي في ثلاثة[١٥١]، وحصرها بعضهم في (البديهيّات والمشاهدات) وأرجع الكلّ إليهما[١٥٢].

الطريق الأوّل: خبر الله تعالى وخبر رسوله ﷺ فهما أصحّ طريقٍ وأصدق قيل، وأوضح برهانٍ وأقوم دليل﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴾[١٥٣] ، وكذا خبر الصّادق المصدوق ﷺ ، فهما من أعظم اليقينيات، وأصدق البراهين، وأعظم الموازين، أمّا كلام الله تعالى فثابتٌ متواترٌ لا يشكّ مسلمٌ في ثبوته، ونسبته لله ربّ العالمين، وأمّا خبر رسولنا ﷺ فما صحّ منه وثبتت نسبته إليه فيجب قبوله، وتصديقه والعمل به، سواء كان من قبيل المتواتر أو الآحاد، وما ثبت ضعفه وسقمه فلا يصحّ العمل به في باب العقائد والأحكام، وإن جاز العمل به في فضائل الأعمال عند من يقول بذلك.ومع كون هذين الخبرين بهذه المنزلة إلاّ أنّ كثيراً من المتكلمين لم يذكرهما من ضمن هذه الطرق المفيدة للعلم، وهذا قصورٌ واضحٌ، واتباعٌ لمنهج الفلاسفة دون نقدٍ أو تمحيص –نسأل الله السّلامة–[١٥٤]وأدخل العلامة محب الله بن عبد الشكور (إجماعُ أهل العلم) في هذا الباب فقال: [فإنّ النقل قد يفيد القطع إذا كان خبر من يمتنع عليه الكذب، كخبرِ الله تعالى ورسوله صلّى الله عليه وآله وأصحابه، وخبر أهل الإجماع][١٥٥]

الطريق الثّاني: الأوّليّات وهي: ما يحكم فيه العقل ويجزم بمجرّد تصوّر طرفيه، كالواحد نصف الإثنين، والكلّ أعظم من الجزء، وأنّ السماء فوقنا، والأرض تحتنا. وتسمّى (البديهيّات).

الطريق الثّالث: المشاهَدات وهي: ما تُدرك بالحواسّ الباطنة، وتسمّى (الوجدانيّات)، كالجوعِ والعطشِ واللّذة والألم والرّضا والغضب، ونحوها، فهذه حصولها لا يفتقر إلى عقل، كالطّريق الأوّل، ولذلك تحصل للبهائم وتدركها أيضاً.

الطريق الرّابع: المحسوسات وهي: ما تُدرك بالحواسّ الظاهرة وهي (البصرُ والسمعُ والشمُّ والذّوقُ واللّمس) ، فهذه مما تفيد العلم اليقيني، وبعضهم أدخل المشاهدَات في المحسوسات؛ لكون كلٍّ منهما مما يُدرك بالحسّ.

الطريق الخامس:المجرّبات وهي: العادة التي يحكم بها العقل والحسُّ معاً مع تكرّر تلك العادة مرّةً بعد أخرى. فيحصلُ الحكمُ جزْماً[١٥٦]، كالحكم بأنّ الخمر مسكرةٌ، وأنّ الدّواء الفلاني مسهّل، وأنّ الرّمان يحبس القئ، وأنّ النانخاه تهضم الشّبع، والتبخير ببذْر البصل يَسقط سوس الأضراس، ونحوها. وهي ما تسمّى بـ(العلوم التجريبيّة).

الطريق السّادس: المتواترات وهي: ما يحكم بها العقلُ و السّمع معاً، مع كثرة عدد المخبِرين ليكونوا بحالٍ يُؤمَن فيه تواطؤهم على الكذب. كالإخبارِ بوجود مكة والقدس وبغداد لمن لم يرها، وأنّ السّامع يحصل له العلم اليقيني بوجودها، وكذلك العلم بوجود النبيّ وأبي حنيفة ومالكٍ والشافعي وأحمد ﷺ وغيرهم ممن تواترت الأخبار بوجودهم.أمّا خبرُ الواحد فلا يفيد العلم اليقيني، إلاّ إذا احتفت به قرائن تنقله من الظنّ إلى اليقين، ومحلّ بسطه في أصول الفقه[١٥٧].

الطريق السّابع: الحدسيّات: وهي: سُنُوحُ المبادئ المرتّبة في الذّهن دفعةً واحدة، فيحكم بها العقلُ بحدسٍ مفيدٍ للعلم، ولا يجب في الحدَس المشاهدة فضلاً عن التكرار، كقولنا "نور القمر مستفادٌ من نور الشمس" ؛ لاختلاف أحواله بسبب قربه وبعده منها.

المبحث الخامس مراتب العلم

تكلمنا قبل قليل عن مراتب الإدراك، وعرفنا أنها خمسة، ولكن إذا وصل الإنسان إلى الدرجة العليا من مراتب الإدراك وهي درجة العلم أو القطع أو اليقين، فهل لهذه الدرجة من مراتب؟ أم هي درجةٌ واحدة لا تفاوت فيها ؟ وهي ما تسمّى بمسألة **(تفاوت العلوم)**.اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين[١٥٨]:

القول الأول: ذهب جمهور العلماء إلى أنّ العلوم تتفاوت، أي أنّ درجة العلم تتفاوت، كما تتفاوت درجة الظنّ، فكلما ازداد الإنسان معرفةً وإدراكاً يزداد الظنّ الحاصل له حتى يصل إلى درجة (غلبة الظنّ)، وكذلك اليقين يتفاوت بتفاوت الأحوال والأشخاص، واستدلوا على ذلك بأدلّة، منها:

الدليل الأول: أنّ درجة الظنّ تقوى شيئاً فشيئاً مع تزايد الإدراك، فليس من أخبره شخصان بوجود حريق في مكان كذا، كمن أخبره عشرة أشخاص بهذا الخبر، فدرجة الظنّ الحاصلة له أقوى من الأول، وبهذا القبيل اكتسب الخبر المتواتر القطعية، وذلك بتزايد الظنّ الحاصل في ذهن السامع حتى وصل إلى درجة القطعِ واليقين، وكذلك (درجة اليقين) تتزايد بتزايد الإدراك الحاصل في الذهن حتى تصل إلى مرتبةٍ أعلى، ولهذا قال الخليل إبراهيم عليه وعلى نبيّنا أفضل الصلاة والسّلام لربّه تعالى: ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۖ ﴾[١٥٩]

الدليل الثاني: قول النبيّ (ليس الخبر كالمعاينة، إنّ الله عزّ وجلّ أخبر موسى بما صنعَ قومُه في العِجْل فلم يُلْقِ الألواح[١٦٠]، فلما عايَنَ ما صنعوا ألقَى الألواحَ فانكسرت[١٦١])[١٦٢] ، وليس ذلك لشكّ موسى عليه وعلى نبيّنا أفضل الصلاة والسّلام في خبر الله تعالى، ولكنّ المخبَر وإن جزم بصدق المخبِر، فقد لا يتصوّر المخبَر به نفسه كما يتصوّره إذا عاينه.ولهذا قال هؤلاء العلماء: بأنّ الدرجة المطلوبة في الإيمان وأمور الغيبيات والعقيدة هي القطعُ والجزمُ واليقين، ولو ثبت بخبر الواحد، ولهذا سميت عقيدة؛ لأنّ الإنسان يعقد عليها بقلبه، ويعتقدها اعتقاداً جازماً، إلاّ أنّ درجة اليقين هذه تتفاوت، ولهذا قالوا: بأنّ الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، واستدلوا على ذلك بآياتٍ كثيرة في كتاب الله تعالى[١٦٣].

القول الثاني:ذهب الإمام الرازي وابن عقيل من الحنابلة إلى أنّ: درجة العلم واليقين واحدة لا تتفاوت؛ لأنّ الاعتقاد إذا حصل في قلب الإنسان فليس من زيادةٍ حاصلةٍ بعد ذلك، إنما التفاوت بحسب المتعلقات، أي التفاوت إنما هو في درجة الاطمئنان، واستدلوا على ذلك:بأنّ العلم الحاصل للناس في أصله سواء، والتفاوت إنما حصل في طريقه بالنسبة إلى كثرة المقدمات وقلتها ووضوحها وخفائها. كالإيمان والعقل ونحوه فأصله في الناس سواء لا تفاوت فيه، إنما التفاوت في الطرق الموصلة إليهما، فلو شهد شاهدان عند القاضي على أنّ فلاناً قتل آخر، لثبت ذلك عنده، وحكم بقتله، ثمّ لو شهد بعد ذلك عشرةٌ آخرون ما زاد ذلك في حكم القاضي شيئاً. **وأجيب عن ذلك:** أنّ كلّ معلوم أو معرفة

أو حقيقة له مقدمتان، فالتفاوت الحاصل بين العلوم أو الحقائق إنما هو في نفس العلم أو الحقيقة، وليس كما ظنوا أنّ التفاوت إنما حصل في طريقه أي بسبب كثرة المقدمات وقلتها، بل التفاوت إنما جاء من جهة كثرة المحصّل من المعارف وقلته، لا من بُعد الطريق وقربها.

درجات اليقين: وعلى هذا فدرجات العلم أو اليقين عند أصحاب القول الأول ثلاثة:

- اليقين أو علم اليقين.
- عين اليقين.
- حقّ اليقين.

ونقل الزركشي عن بعضهم أنّ علم اليقين كالنّاظر إلى البحر، وعين اليقين كراكب البحر، وحقّ اليقين كمن غرق في البحر، وفي بعض آيات كتاب الله تعالى ما يشير إلى ذلك، قال تعالى: ﴿ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ ۝ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ۝ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ ﴾[١٦٤]. فأخبر المولى تبارك وتعالى عن علم النّاس بجهنّم ووصَفَه بـ(علم اليقين) ثمّ عندما يرونها بأعينهم يوم القيامة وصف هذا العلم بـ(عين اليقين)، وعند دخول الكفار جهنّم –والعياذ بالله- وصف ذلك العلم بـــ(حقّ اليقين) قال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ۝ وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ ﴾[١٦٥].

الفصل الثاني في الدلالة ومتعلقاتها

سبق أن بيّنا أنّ العلم: تصوّرٌ وتصديق، وأنّ لكلٍّ منهما مبادئ ومقاصد، وأنّ مبادئ التصوّرات هي "الكليّات الخمس" ومقاصد التصوّرات "القول الشّارح" وسيأتي مزيد بيانٍ لها إن شاء الله تعالى.والكليّات الخمس هي ألفاظٌ من قبيل "الكليّ" يعبّر بها عن المعاني أو المسميات، يذكرها المنطقيون لأنهم يستخدمونها عادةً في باب التعريفات، أي الأقوال الشارحة؛ لأنّ من شرط التعريف أن يكون جامعاً مانعاً كما سيتبيّن لنا في الفصل الثالث، وهو فصل (مقاصد التصوّرات).لذلك وجب علينا أن نتطرّق في هذا الفصل إلى تقسيم اللفظ حتى نصل من خلال هذا التقسيم إلى معرفة "الكليّ" الذي سنحتاجه في الفصل الأخير، يقول القطب الرازي: [لا شغل للمنطقيّ من حيث هو منطقيّ بالألفاظ، فإنّه يبحث عن القول الشارح والحُجّة وكيفية ترتيبهما، وهو لا يتوقف على الألفاظ، فإنّ ما يُوصل إلى التصوّر ليس لفظ الجنس والفصل، بل معناهما، وكذلك ما يوصِل إلى التصديق مفهومات القضايا لا ألفاظها، ولكن لما توقّف إفادة المعاني واستفادتها على الألفاظ صار النّظر فيها مقصوداً بالعرض وبالقصد الثاني][١٦٦]. وبعد أن نتعرّف على أقسام اللفظ، يجدر بنا أن نعرّج على كيفية فهم المعنى من اللّفظ، وذلك لايكون إلاّ بمعرفة طريق هذا الفهم وهو ما يسمّى بـ(الدّلالة)، ولا يمكن أن نقف على مفهوم الدّلالة حتى نعرف ما هو الدّليل وما هو المدلول، ثمّ بعد ذلك يتوجّب علينا معرفة نسبة هذه الألفاظ إلى معانيها، حتى نتمكن من استخدام الألفاظ في تعريف المراد وتفهيم الآخرين، فانحصر مباحث هذا الفصل في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في الدّلالة.

المبحث الثّاني: الدّلالة اللفظية الوضعيّة وأقسامها.

المبحث الثّالث: متعلّقات الدّلالة اللّفظية.

المبحث الأوّل في الدلالـــــــة

الدّلالة وصفٌ لكيفيّة معيّنة، تكون واسطة بين الدّليل والمدلول، فالدّلالة في الحقيقة عمليةٌ فكريةٌ معقّدةٌ منحها المولى تبارك وتعالى للإنسان ناتجةٌ عن ارتباط عددٍ من الأمور، تتمثّل في "الدّليل" و "المدلول" و "المتكلّم" أي المستخدم للدليل، و "السّامع" وهو السائل أو الطالب للمجهول التصوّري، فالمتكلّم يتكلّم باللفظ –أي الدّليل–، والسّامع يسمع ذلك، ويجب أن يكون لذلك اللفظ معنى –هو مدلول اللفظ–، حتى يقوم عقل السّامع بفهْم هذا اللفظ وإدراك معناه، وهذه العملية –أي الفهْم– تُسمّى "الدّلالة". فلا يُدرك معنى الدّلالة حتى نقف على أهمّ ما تتوقّف عليه الدّلالة وهي: "الدّليل" و "المدلول". وعلى هذا فستنحصر مطالب هذا البحث في ثلاثة.

المطلب الأوّل: تعريف الدّليل.

المطلب الثّاني: تعريف المدلول.

المطلب الثّالث: تعريف الدّلالة.

المطلب الأوّل تعريف الدّليل

تعريف الدّليل لغةً: الدّليلُ في اللغة له عدّة معان، ما يهمّنا هو أقربها إلى المقصود، وهما معنيان[١٦٧]:

الأوّل: المرشد، وهو إمّا: الناصبُ للدّليل، أو الذّاكر له، فكلاهما يُطلق عليه (دليل).

والثّاني: العلامة أو الأمارة.

تعريف الدّليل في الاصطلاح: والدّليل عند الفقهاءِ والأصوليين والمنطقيين لا يخرج عن أحد هذين المعنيين، ولكنّهم اختلفوا في اشتراط القطعيّة فيه قال: (هو ما يمكن التوصّل بصحيح النّظر فيه إلى العلمِ بمطلوبٍ خبريّ) وبقيد (العلم) أخرج (الأمارة) فإنّها وإنْ كانت موصلةً إلى المطلوب إلاّ أنّ طريقها ظنيّ. وهو رأي المتكلمين وبعض الأصوليين منهم: أبو الحسين البصري، وإمام الحرمين الجويني، والإمام الرازي، والآمدي، والأرموي وابن عقيل من الحنابلة وغيرهم[١٦٨].لكنّ المناطقة عرّفوه بلفظٍ آخر وهو قولهم: (قولان فصاعداً يستلزم لذاته عنها قولٌ آخر) فقولهم (يستلزم) قيدٌ أخرج بها (الأمارة)[١٦٩].ومن لم يشترط القطعيّة عرّفه بـ(ما يمكن التوصّل بصحيح النّظر فيه إلى مطلوبٍ خبريّ) وهو رأي الفقهاء وكثيرٌ من الأصوليين، فالدّليل عندهم ما أوصل إلى المطلوب سواءٌ بطريقٍ قطعيٍّ أو ظنيّ[١٧٠].**والنّظَر هو:** الفِكْرُ[١٧١] الذي يُطلب به علمٌ أو ظنّ. أو هو: انتقالُ النّفس في المعاني انتقالاً بالقصد، فإنْ لم يكنْ بالقصْدِ فيسمّى (حديث النّفس)[١٧٢].وعلى هذا فالدّليل والدّالّ بمعنىً واحد، وقيل: الدّليلُ ما ذكر، والدّالّ هو النّاصبُ للدّليل –وهو الله سبحانه وتعالى–[١٧٣] .

المطلب الثّاني تعريف المدلول

المدلول هو: المعنى المستفاد من الدّليل، وهو يختلف بحسب نوع الدّليل، فإن كان الدّليل شرعياً كان المدلول حكماً شرعياً، وإن كان الدّليلُ حسياً كان المدلول معنىً أو شيئاً مُحسّاً، وإن كان الدليل عقلياً كان المدلول نتيجةً عقلية، يقول الفخر الرازي: [والمدلولُ هنا هو الحُكمُ الشرعيّ][١٧٤].وله عدّة إطلاقات، فيطلق عليه "المدلول" وقد يطلق عليه "المعنى" وقد يطلق عليه "الحكم" وقد يطلق عليه "النتيجة"، فيقولون: دلّ الدليل على المعنى الفلاني، أو دلّ الدليل على الحكم الفلاني، أو دلّ الدليل على النتيجة الفلانية.ومثاله قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[١٧٥] على وجوب الصلاة. فالآية تُسمى (دليلاً)، ووجوب الصلاة يسمى مدلولاً أو (معنى النصّ)، أو (الحكم)، والمجتهد أو الفقيه يسمى (مستدلاً)، وعملية الاجتهاد أو الاستنباط تسمى (دلالة) أو (استدلالاً)[١٧٦].وعلى كلّ فالمدلول هو معنىً مستفاد من الدليل، سواءٌ كان الدّليل نصّاً ملفوظاً أو كان غير ملفوظٍ به، وسواءٌ كان المدلول لفظاً أو معنى، وبناءً عليه قسّم العلماء الدلالة إلى قسمين: **لفظيّةٌ. وغير لفظيّة.**

المطلب الثّالث تعريف الدّلالة

تعدّدت تعريفات العلماء للدلالة، ولكنها كلها تدور حول معنىً واحد[١٧٧]، وخلافهم فيها: هل يلزم منها العلم بالشئ أم يكفي مجرّد الفهْم أو التصوّر؟ فقال بعضهم: الدلالة هي: فهْمُ أمرٍ من أمْر.

وقيل: كُون الشئ بحيث يلزم من فهمِه فهْمُ شئ آخر.

وقيل: كوْن الشئ بحيث يلزم من العلمِ به العلمُ بشئٍ آخر.

أقسام الدّلالة:تنقسم الدّلالة باعتبار نوع الدّال إلى قسمين[١٧٨]:

١) دلالةٌ غير لفظية: وهي ما كان الدالُّ فيها غير لفظ، كدلالة السهم على اتجاهٍ معيّن، مثل:

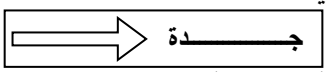

صورة السهم

- فهذه اللوحة تسمى **(دالاً)** أو **(دليلاً)**.
- والمكان المقصود وهو جدة يسمى **(مدلولاً)** أو يسمّى **(معنى النصّ)** أو **(النتيجة)**
- والسائق أو السائل يسمى **(مستدلاً)**.
- والعملية الفكرية التي يصل من خلالها المستدل إلى النتيجة أو المدلول تسمى **(دلالة)** أو **(استدلالاً)**.

٢) دلالةٌ لفظية: وهي ماكان الدالّ فيها لفظاً، كدلالة قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ على وجوب الصلاة.

وكلٌّ من الدلالة اللفظية وغير اللفظية تتنوّع إلى ثلاثة أنواع: أقسام الدلالة غير اللفظية:

- **عقـــــلية:** كدلالة الدخان على النار، والأثر على المؤثِّر، والخلق على الخالق.
- **طبيعيـــــة:** كدلالة الحمرة على الخجل، والصُّفرة على الوجل.
- **وضـــــعية:** كدلالة الدوال الأربع، وهي: الخطوط والعقود والنُصُب والإشارات، وكدلالة السّبب على المسبَّب، ودلالة المشروط على وجود الشرط.

أقسام الدلالة اللّفظية:

- **عقـــــلية:** كدلالة اللفظ على حياة لافظه.
- **طبيعيـــــة:** كدلالة الأنين على المرض، والضحك على السرور.
- **وضـــــعيّة:** كدلالة لفظ "الجبل" على المرتفع المعروف، ودلالة "زيد" على الشخص المعين، ودلالة جميع الألفاظ على معانيها، وهي المقصودة بالبحث والدّراسة، ولذلك سأفرد لها المطلب الرّابع.

وهذا جدول يبيّن هذا التقسيم:

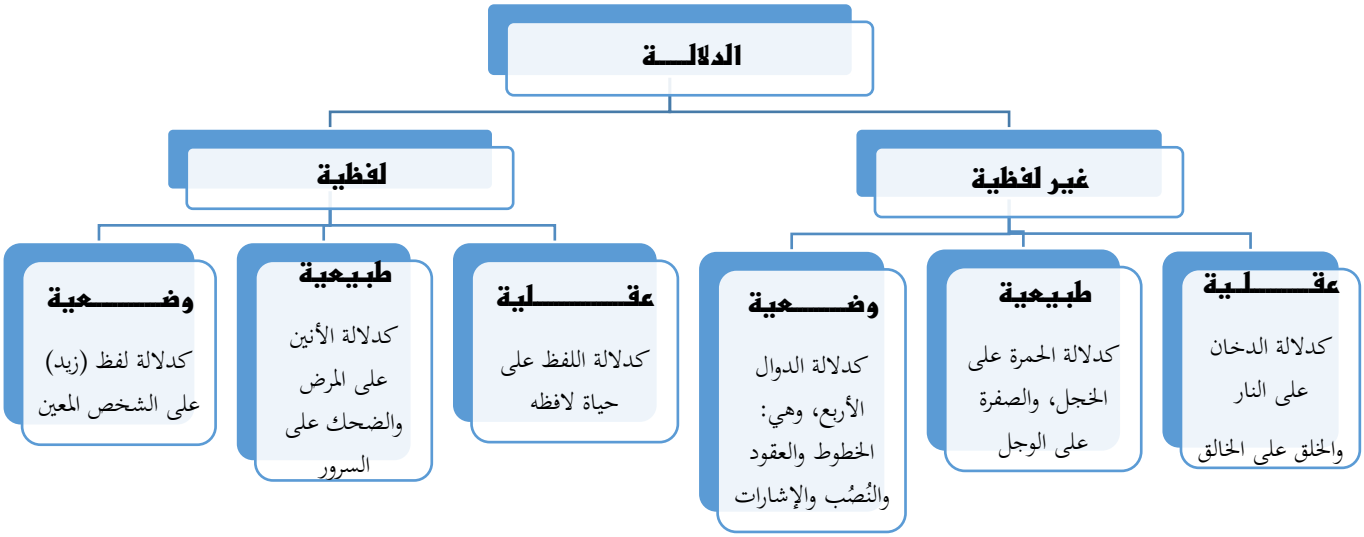

المبحث الثاني: الدلالة اللفظية الوضعية وأقسامها

المقصود من هذه الدلالة هو البحث عن الألفاظ وعن معانيها، وكيفية الوصول إلى هذه المعاني، حيث إنّ جميع الأقسام السابقة المذكورة في المطلب السّابق ليست هي مقصود علماء اللغة أو المنطق أو البيان أو الأصول.وإنما مقصودهم الألفاظ الموضوعة بإزاء معانيها، بغضّ النّظر عمن وضعها، فليس هذا موضع بحثه، فإنّ الواضع قصد من كلّ لفظٍ معنىً يخصّه، وهو ما يسمّى بالوضْع[١٧٩].وقد ذكرت عدّة تعريفات للدّلالة اللفظية الوضعية كلها قريبة المعنى من بعض، فقيل هي[١٨٠]: كوْن اللّفظ بحيث إذا أُطلق فهِم منه المعنى من كان عالماً بالوضع، وقال أهل العربية: فهْم المعنى من اللفظ المستعمل فيه.وقيل: هي كون اللّفظ بحيث إذا أطلقه المتكلّم فهِمَ السّامع منه المعنى.

أقسام الدّلالة اللفظية الوضعيّة: وهذه الدّلالة على أنواع[١٨١]:

١/ دلالة المطابقة: وهي أن يدلّ اللفظ على المعنى بتمامه، أو هي: دلالة اللّفظ على تمام المعنى الموضوع له.

- كدلالة قوله تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ ﴾[١٨٢] على شخص النبيّ محمّد ﷺ وأنه هو رسول الله.
- وكدلالة قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ ﴾[١٨٣] على حِلّ البيعِ وحُرمة الرّبا.
- وكدلالة قوله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ ﴾[١٨٤] على جواز التّعدد.
- وكدلالة قوله ﷺ : (مُرُوا أبا بكر فليصلّ بالنّاس)[١٨٥] على أنّ أبا بكر ﷺ مأمورٌ بعينه بأن يؤمّ النّاس في الصلاة.
- وكدلالة لفظ (دار) في قول القائل (إشترِ لي داراً) على كامل المنزل أو الدار المراد.

٢/ **دلالة التضمّن:** وهي أن يدلّ اللفظ على جزء المعنى الموضوع له.

• كدلالة قوله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾[١٨٦] على جواز نكاح الواحدة، فإنّ النصّ أو الدليل دلّ على جواز التعدّد في نكاح النساء مثنى وثلاث ورباع بدلالة المطابقة، لأنّ هذا هو المعنى المطابقي للنصّ، وهو المفهوم عند سماع هذا اللفظ، أمّا جواز نكاح الواحدة فهو داخلٌ في ضمن جواز الإثنتين؛ لأنّ الواحد جزءٌ من الإثنين، فدلالة الآية على جواز نكاح الواحدة من قبيل (دلالة التضمّن).

• وكدلالة لفظ (دار) في قول القائل (فلانٌ في الدّار) على جزءٍ من الدّار وهي الغرفة ونحوها، فليس المقصود أنّ فلاناً يجلس في جميع الغرف أو في كامل الدار في وقتٍ واحد.

٣/ ودلالة الالتزام: وهي دلالة اللفظ على معنى خارجٍ عن المعنى المطابقيّ للفظ لكنه لازمٌ له،يعني أنّ في اللّفظِ دلالةٌ على معنىً غير مذكورٍ في النصّ (أو اللفظ أو الدليل).

• كدلالة قوله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾ على تحريم نكاح ما زاد عن أربع.

• وكدلالة قوله ﷺ : (مُرُوا أبا بكر فليصلّ بالنّاس)[١٨٧] على أنّه الخليفة من بعده، فهو وإن لم ينصّ على هذا المعنى مطابقةً ولا تضمّناً إلاّ أنّه دلّ عليه التزاماً، وهو ما فهمه أكابر الصحابة ﷺ فقد ثبت عن عمر وعليّ رضي الله عنهما أنهما قالا (رضيه النبيّ لأمر ديننا أفلا نرضاه لأمر دنيانا)[١٨٨].

• وكدلالة لفظ (الدار) على "الفِناء"، في قول القائل (أدْخِل السيارة في الدار).

• وكدلالة لفظ (الأربعة) على "الزوجية".

• وكدلالة لفظ (الغراب) على "السّواد".

يقول الزركشي: [وقد اجتمعت الدّلالة –أي أنواع الدّلالة– في العشرة، فإنها تدلّ على كمال الأفراد –أي العشرة– "مطابقة"، وعلى الخمسة "تضمناً"، وعلى الزوجيّة "التزاماً"][١٨٩].

وقد قسّم العلماء هذا اللازم إلى ثلاثة أقسام:

١. **<u>لازمٌ ذهنيّ</u>** وهو: ما يلزم من تصوّر معنى اللفظ تصوّر ذلك المعنى الملازم، كلزوم معنى "البصر" للفظ (العمى)، فإنه متى أُطلق لفظ (العمى)، تصوّر الذهنُ معنى "البصر" مباشرةً وإن لم يتكلّم به اللافظ؛ لأنّ (العمى) معناه سلْبُ "البصر"، فلا يُدرك معنى أحدهما إلاّ بإدراك معنى الآخر.

٢. **<u>لازمٌ خارجيٌ فقط</u>** وهو: أن يكون التلازم بين اللفظ والمعنى في الخارج فقط، كدلالة لفظ (الغراب) على "السّواد"، فإنّ منْ لم يرَ الغراب في حياته لا يتصوّر "السّواد" أبداً، وهذا معنى التلازم في الخارج؛ لأن "السّواد" ملازم للغراب في الخارج وليس بملازم لمفهوم (الغراب).

٣. **<u>لازمٌ في الذهن والخارج معاً</u>**، كدلالة لفظ (الأسد) على "الشجاعة"، أو (الأربعة) على "الزوجية"، أو (السرير) على "الارتفاع"، ونحوها.

والشرط عند علماء المنطق أن يكون التلازم بين اللفظ والمعنى ذهنياً سواءٌ لازمه في الخارج أو لا، وهو معنى قولهم [لابدّ من علاقةٍ مصحّحةٍ عقليّةٍ أو عُرفية] يقول التفتازاني: [لما كان الالتزامُ دلالةً على الخارج، وليس كلّ خارجٍ يفهم من اللفظ، اشترطوا لضبْطِ المدلول الالتزاميّ أن يكون الخارجُ بحيث يلزم من تصوّر المعنى الموضوع له تصوّرُه، بمعنى: أنّه كلما حصل المعنى الموضوع له في الذّهن حصل ذلك المعنى في الخارج فيه][١٩٠]. لذا فالشّرط عندهم أن تكون هناك علاقةٌ بين اللفظ وذلك المعنى اللازم له، وإلاّ لم يصحّ الاستدلال، إذْ لو لم يكن كذلك لصحّ فهم أيّ معنى من أيّ لفظ بدون أيّ قيْد. فمثلاً: لفظ (أسد) له لوازم كثيرة، منها: "السرعة" و "الشّجاعة" و "البخْر"، ولكن عندما نطلق هذا اللفظ على زيدٍ من الناس فإنّ الذهن لا ينصرف إلاّ على معنى "الشّجاعة"، فهو المعنى الذي يلازم الأسد عند الإطلاق، وهو المعنى الذي بينه وبين زيدٍ علاقة.وعلى هذا فيكون القسمان الأول والثالث هو الذي يصحّ عند علماء المنطق أن يستدلّ باللفظ على لازمه، أمّا النوع الثّاني وهو اللزوم الخارجي، فلا يكفي عندهم في صحة إطلاق اللفظ على لازمه.بينما يصحّ ذلك عند علماء البلاغة والأصول، وعلى ذلك فاللزوم بأقسامه الثلاثة يصحّ الاستدلال به على لازم معنى اللفظ عند علماء البلاغة والأصول، ولايصحّ عند علماء المنطق وكثير من الأصوليين سوى القسمين الأول والثالث، فالأول والثالث متفق عليه عند الجميع، والثاني صحيحٌ عند البيانيين والأصوليين، غير صحيح عند المنطقيين[١٩١].

معلومة: أكثر استدلالات علماء البلاغة والبيان والأصول والمنطق إنما هي من قبيل (دلالة الالتزام)، فمثلاً: علماء أصول الفقه يقسّمون دلالة اللفظ إلى:

- منطوقٍ.
- ومفهوم.

المنطوق يقسّمونه إلى:
- صريح
- وغير صريح.

والصّريح يقسّمونه إلى:
- إشارة
- واقتضاء.

والمفهوم يقسّمونه إلى:
- موافقةٍ
- ومخالفة.

فدلالة "الإشارة" و "الاقتضاء" و "مفهوم الموافقة" و "مفهوم المخالفة" كلها من قبيل دلالة الالتزام، ولذلك فدلالة المطابقة لا تحتاج إلى نيّة، بخلاف "دلالة التضمّن والالتزام" فلابدّ من قرينةٍ أو نيّةٍ تعيّن المراد[١٩٢]، وبسْط ذلك محلّه في كتب الأصول.

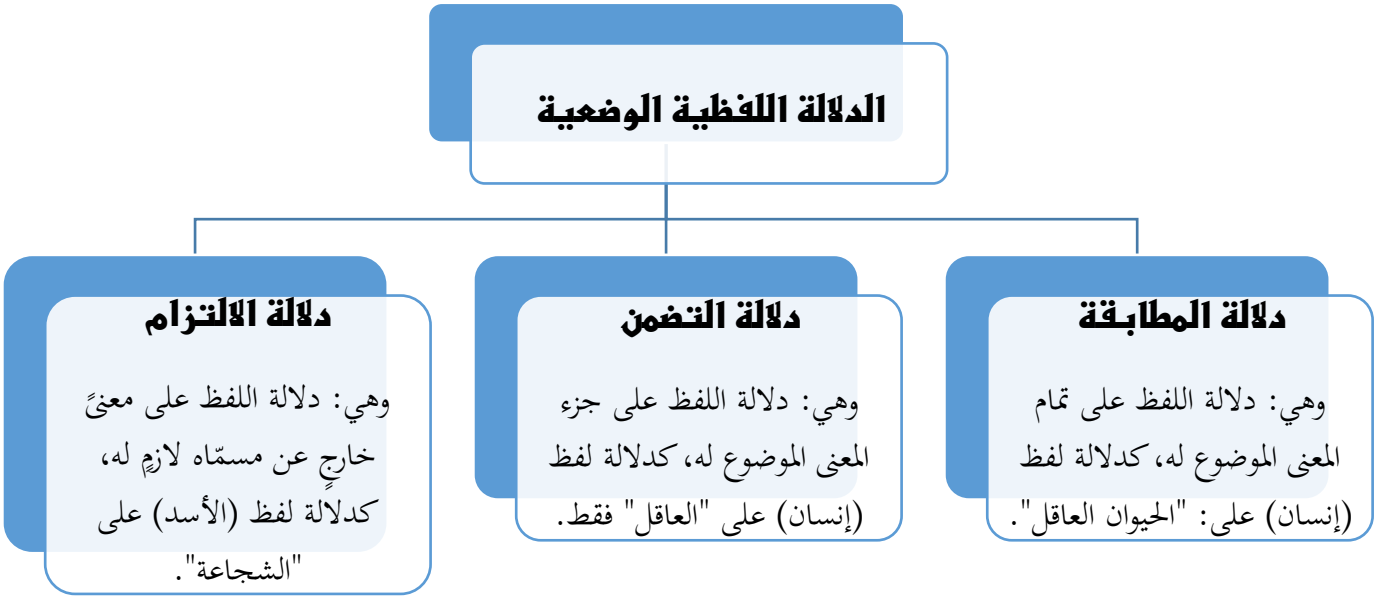

المبحث الثالث متعلقات الدلالة اللفظية

يتعلّق بموضوع الدلالة اللفظية أمران:

الأمر الأوّل: التفرقة بين دلالة اللّفظ والدّلالة باللّفظ.

الأمر الثّاني: والعلاقة بين الوضْع والاستعمال والحمل.

ولذلك سأجعلهما في مطلبين:

المطلب الأوّل: الفرق بين دلالة اللّفظ والدّلالة باللّفظ.

المطلب الثّاني: العلاقة بين الوضْع والاستعمال والحمل.

المطلب الأوّل الفرق بين دلالة اللّفظ والدّلالة باللّفظ

ذكر العلماء فروقاً بين دلالة اللّفظ وبين الدّلالة باللّفظ من عدّة وجوه[١٩٣]:

الأوّل: من حيث الحقيقة، فدلالة اللّفظ هي ما سبق بيانه من أنّها: كوْن اللّفظ بحيث أُطلق فَهِم منه المعنى من كان عالماً بالوضع.

أمّا الدّلالة باللّفظ فهي: استعمال المتكلّم اللّفظَ ليدلّ على معناه إمّا بطريق الحقيقة أو المجاز.

الثّاني: من جهة المحلّ، فمحلّ دلالة اللّفظ القلب، ومحلّ الدّلالة باللّفظ اللّسان.

الثّالث: من جهة الوصف، فدلالة اللّفظ صفةٌ للسّامع، والدّلالة باللّفظ صفةٌ للمتكلّم.

الرّابع: من جهة السّبب، فالدّلالة باللّفظ سبب، ودلالة اللّفظ مسبّبٌ عنها.

الخامس: من جهة الوجود، فكلما وجدت دلالة اللّفظ وُجدت الدّلالة باللّفظ، بخلاف العكس.

السّادس: من جهة الأنواع، فدلالةُ اللّفظ ثلاثة أنواع (مطابقةٌ وتضمّنٌ والتزام)، والدّلالة باللّفظ نوعان (حقيقةٌ ومجاز).

المطلب الثاني العلاقة بين الوضْع والاستعمال والحمل

عندما يُذكر اللّفظُ وطريقة الاستدلال به، يذكر العلماء أموراً تتعلّق بذلك، وهي "الوضْع" و "الاستعمال" و "الحمْل".فهناك فروقاً بين هذه الأمور، والعلاقة بينها لا تخفى، فكلّ واحدٍ منها لازمٌ للآخر، وسيتبيّن هذا التلازم بعد بيان حقيقة كلّ واحدٍ منها.

فالوضْـــــــــعُ: سبق بيانه[١٩٤].

والاستعمال هو: إطلاق (أي استخدام) اللّفظ في التعبير عن مراد المتكلّم، وقيل: إطلاق اللّفظ وإرادة المعنى[١٩٥].

والحـــــمْلُ هو: فهْمُ السّامع المعنى المراد من اللّفظ، وقيل: اعتقاد السّامع مراد المتكلِّم[١٩٦].

وعلى هذا فالعلاقة بينها علاقة تلازم، بحيث يلزم من الثالث وجود الثّاني، فلا يتصوّر فهمٌ بدون أن يوجد لفظٌ منطوقٌ به[١٩٧] ، وكذلك الأوّل لازمٌ للثّاني، فلابدّ أن يكون هناك وضعٌ سابقٌ للألفاظ على معانيها، وإلاّ انعدمت وسيلة التخاطب.

وعلى هذا يظهر التفاوت بين هذه الألفاظ الثلاثة في الآتي:

١. أنّ الترتيب المنطقي هو أن يكون بهذه الطريقة (الوضْعُ ثمّ الاستعمالُ ثمّ الحملُ) فالوضْعُ سابقٌ والحمْلُ لاحقٌ والاستعمالُ متوسّط.

٢. أنّ الوضعَ صفةٌ للّفظ، والاستعمالَ صفةٌ للمتكلّم، والحملَ صفةٌ للسّامع[١٩٨].

وصلّى الله وسلّم على سيّدنا ونبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الخاتـمة

بعد هذه الرحلة الممتعة مع هذه المقدمة المنطقية استطاع الباحث أن يصل إلى هذه النتائج –التي أسأل الله تعالى أن ينفع بها–:

١. أنّ مباحث هذه المقدمة لا تعدو مباحث علم أصول الفقه، فجميع مباحث هذا البحث لا بدّ وأن يذكرها علماء الأصول في كتبهم، ولا يتصوّر كتابٌ من كتب أصول الفقه يخلو من هذه المباحث.فمثلاً في مباحث الفصل الأول نجد أنّ الحديث تطرّق بنا إلى تعريف العلم، ومراتب الإدراك، والطرق المفيدة للعلم، ومسألة تفاوت العلوم، وهذه كلها تُبحث في علم "أصول الفقه".وفي الفصل الثاني نجد أنّ جميع مباحثه وهي ما يتعلّق بالدلالات وأنواعها وأقسامها، هي من أهمّ مباحث علم "أصول الفقه"، ولا يكاد يخلو كتابٌ من كتب أصول الفقه من هذه المباحث.وكذلك بالنسبة للفصل الثالث المعنيّ بـ(مبادئ التصورات) فلا يكاد يشذّ عما قبله فمباحثه تتعلّق باللّفظ وتقسيماته، وبيان معرفة الألفاظ المتواطئة والمشتركة والمترادفة والمتباينة، والحقيقة والمجاز، والمنقول والمرتجل، ومعرفة الكلّ والكليّة والفرق بينهما، وهذه أيضاً من صُلب مباحث علم "أصول الفقه".وأمّا بالنسبة للفصل الرابع المعنيّ بـ(مقاصد التصوّرات) فلا يكاد مبحث من مباحث "أصول الفقه" يخلو منه؛ لأنّ العلماء يحتاجون قبل الدخول في كلّ مبحث من تعريفه وحدّه، فلا بدّ من معرفة كيف يكون التعريف، وأنواع التعريفات، وشروط التعريف، كما أنّ كثيراً ممن تكلّم في مقدمة كتابه عن هذه المقدمة المنطقية فإنه حتماً سيذكر هذه المباحث.

٢. كذلك يلحظ أنّ هذه المقدمات متفقٌ عليها لا نجد فيها خلافاً أو اختلافاً، كذلك يقول بها جميع علماء أصول الفقه على اختلاف مناهجهم ومدارسهم، فهي قدرٌ متفقٌ عليه عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، عند الفقهاء أو المتكلمين.

٣. علم الفلسفة يعتمد على عقلية بحتة، وفي مقدمتها "علم المنطق"، وقد يدخل فيه بعض السحر وعلم الكهانة.

٤. "أرسطو" أوّل من وضع "علم المنطق"، وقام بترجمته إلى العربية بعض علماء المسلمين، فهو في أغلب مباحثه يعتمد على اللغة اليونانية.

٥. تنزيل أحكام القرآن الكريم وسنّة المصطفى على قواعد مشتقة من لغة غير عربية، ومحاولة فهم نصوصهما على ضوء تلك القواعد، لا شكّ سيحيطها الخطأ في أكثرها.

٦. زعْمُ أنّ قواعد هذا العلم ونتائجه صادقةٌ تفيد اليقين والقطع دعوى غير محررة؛ وزعمهم أنّ إثبات العقائد والنبوات ومعرفة الخالق سبحانه وتعالى لا يكون إلاّ بهذا الطريق، غير صحيح؛ لذلك ذمّ السلف –رحمهم الله– علم الكلام الذي يعتمد هذه الطريقة.

٧. المقدمة المنطقية المذكورة في هذا البحث تعتمد على قواعد مستقاة من قواعد اللغة العربية والنحو والبيان، مع الاستفادة من غريزة العقل في استنباط الأحكام في ضوء هذه القواعد؛ لذلك يرى الباحث جواز تعلّمها وتعليمها، خاصة عند فساد اللسان العربي، وعدم الفهم الصحيح، أو الاستدلال الصحيح.

٨. اختلف العلماء في تفسير لفظ "العلم"، ولعلّ المستعمِل لهذا اللفظ –عند الإطلاق– يقصد به معناه الأعمّ وهو "مطلق الإدراك".

٩. للإدراك طرق، منها: الإدراكُ بالحواس، وبالمشاعر الوجدانيّة، وعن طريق الأخبار، والتعلّم والسؤال، أو التجربة والتطبيق، أو عن طريق العقل.

١٠ وله مراتب، منها: الجهلُ أولاً، ثمّ الوهم، ثمّ الشكّ، ثمّ الظنّ، ثمّ اليقين.

١١ اليقين مرحلةٌ تستقرّ في نفس الإنسان نابعةٌ من أمرين: الطريق الذي أتت منه، وقناعة الإنسان بمدى صدق هذا الطريق.

١٢ الطرق الموصلة إلى اليقين كثيرة، منها: خبرُ الله تعالى وخبرُ رسوله ، الأوّليات، المشاهدات، المحسوسات، المجرّبات، المتواترات، والحدسيات.

١٣ اليقين يتفاوت من شخصٍ لآخر، وكذلك يتفاوت عند الشخص في المسألة الواحدة من حالةٍ لأخرى، وبناءً على ذلك قال أكثر العلماء بزيادة الإيمان ونقصانه.

١٤ الدّلالة قد تكون: لفظيّةً، وقد تكون غير لفظية، وكلّ منهما تنقسم إلى: عقليّةٍ، وطبيعيّةٍ، ووضعيّة.

١٥ الدّلالة اللّفظية الوضعية تنقسم إلى: مطابقةٍ، وتضمّنٍ، والتزام.

١٦ هناك فرقٌ بين: دلالة اللّفظ والدّلالة باللّفظ.

١٧ هناك فرقٌ بين: الوضْعِ، والاستعمالِ، والحمل.

التوصيات

بعد عرض تلك النتائج فإنّ الباحث يوصي بما يلي:

أ- التنبيه على طلبة العلم بتحريم علم الفلسفة وعلم المنطق المجرّد، ووضع كتب ومناهج دراسية تبيّن خطورة هذا العلم.

ب- التنبيه على طلبة العلم أنّ مذهب أهل الاعتزال ومذهب أهل الكلام والأهواء مشربهما واحد، وهو الاعتماد على العقل، وفرضُه على نصوص الكتاب والسنّة، وجعله حاكماً عليهما.

ج- التوصية باعتماد منهج لطلاب مرحلة البكالريوس في الكليات الشرعية في الجامعات السعودية وغيرها لتدريس المقدمة المنطقية؛ للوقوف على الفرق بينها وبين علم المنطق المحرّم.

د- التوصية باستكتب الباحثين في هذا المجال؛ لقلّة البحث فيه، بل وندرته.

هذا ما منّ به الرّحمن وتفضّل به على عبده، فله الحمد أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً،

وفي نهاية هذا البحث أسأل المؤلى تبارك وتعالى أن يوفقنا لما يحبّه ويرضاه،

وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وصلّى الله وسلّم

وبارك على سيّدنا ونبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين،

سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون،

وسلامٌ على المرسلين،

والحمد لله ربّ العالمين.

المصادر والمراجع:

- **القرآن الكريم.**

١. الإبهاج في شرح المنهاج، لشيخ الإسلام على بن عبد الكافي السبكي وابنه تاج الدين عبد الوهاب (بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).

٢. الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدّين أبي الحسن على بن محمّد الآمدي (٦٣١هـ) بيروت، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ .

٣. إحياء علوم الدّين، حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمّد بن محمّد الغزالي (٥٠٥ هـ) تحقيق: د. بدوي طبانه، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية.

٤. آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمّد الأمين الشنقيطي، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، بالاشتراك مع مكتبة العلم بجدة).

٥. أصول الدّين، أبو منصور عبدالقاهر بن طاهر التميمي البغدادي (٤٢٩هـ)، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ _ ١٩٨١م، مصور عن الطبعة الأولى بدار الفنون التركية، استانبول، ١٣٤٦هـ _ ١٩٢٨م.

٦. إيساغوجي في علم المنطق، لأثير الدين المفضّل بن عمر الأبهري (٦٦٠هـ)، (دهلي، الهند، مطبعة دار مجتبى).
٧. إيضاح المبهم من معاني السلّم، للشيخ أحمد الدمنهوري، تحقيق: د. عمر فاروق الطباع (بيروت: مكتبة المعارف، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).
٨. بحر العلوم شرح سلّم العلوم في علم المنطق، لأبي العباس عبد العليّ بن نظام الدين اللكهنوي (١٢٢٥هـ) مطبوع مع متنه "سلّم العلوم" تحقيق: عبد النّصير أحمد الشافعي المليباري، دار الضياء، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ _ ٢٠١٢ م.
٩. البحر المحيط، لبدر الدّين محمّد بن بهادر بن عبد الله الشّافعي (٧٩٤هـ) قام بتحريره: الشيخ عبد القادر عبد الله العاني، وراجعه: د. عمر سليمان الأشقر، من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م.
١٠. التحبير شرح التحرير، لعلاء الدّين أبي الحسن على بن سليمان المرداوي (٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرّحمن بن عبد الله الجبرين وآخرون، مكتبة الرّشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
١١. تحرير القواعد المنطقية شرح الرسالة الشمسية، لقطب الدين محمود بن محمد الرازي (٧٧٦هـ) (القاهرة، دار إحياء الكتب العربية).
١٢. تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السّول، لأبي زكريا يحيى بن موسى الرّهوني (٧٧٢هـ) تحقيق: د. الهادي بن الحسين شبيلي، دار البحوث للدّراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
١٣. التذهيب أو شرح الخبيصي على التهذيب، لعبيد الله بن فضل الله الخبيصي، مطبوع مع شرحه "تجديد علم المنطق" لعبد المتعال الصعيدي، مكتبة محمّد على صبيح، القاهرة، مصر.
١٤. التعريفات، لعليّ بن محمّد بن عليّ الجرجاني (٨١٦هـ) تحقيق: إبراهيم الأبياري (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٣٢هـ - ٢٠٠٢م).
١٥. تلبيس إبليس، جمال الدين أبو الفرج عبد الرّحمن بن على الجوزي (٥٩٧هـ) بيروت، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
١٦. تلخيص المفتاح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (٧٩٢هـ)، القاهرة، مطبعة محمد على صبيح، الطبعة الأولى، ١٣٤٧هـ.
١٧. تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (٣٧٠هـ) تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، و على محمد البجاوي (الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة).
١٨. التوقيف على مهمات التعاريف، لمحمّد بن عبد الرؤوف المناوي (١٠٣١هـ) تحقيق: د. محمد رضوان الداية (بيروت، دار الفكر المعاصر، بالاشتراك مع دار الفكر، دمشق).
١٩. الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للشّيخ حسن بن محمّد المشّاط (١٣٩٩هـ) تقديم: أ.د. عبدالوهاب بن إبراهيم أبو سليمان (الناشر: الشيخ أحمد بن حسن المشاط، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ).
٢٠. الدّرّة فيما يجب اعتقاده، أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (٤٥٦هـ) تحقيق: د. أحمد بن ناصر الحمد، و د. سعيد بن عبدالرحمن القزقي، القاهرة، مطبعة المدني، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ _ ١٩٨٨م.
٢١. الردّ على المنطقيّين، لشيخ الإسلام تقيّ الدّين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (٧٢٨هـ) من منشورات إدارة ترجمان السنّة، لاهور، باكستان، ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.
٢٢. الرسالة الشمسية، لنجم الدين عمر بن على القزويني المعروف بالكاتبي (٤٩٣هـ) مطبوع مع شرحه تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (القاهرة، دار إحياء الكتب العربية).
٢٣. سلّم العلوم في علم المنطق، للشيخ محبّ الله بن عبد الشّكور البيهاري (١١١٩هـ)، تحقيق: عبد النّصير أحمد الشافعي المليباري، دار الضياء، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ _ ٢٠١٢ م
٢٤. السلّم المرونق مع شرحه، للعلامة عبد الرّحمن الأخضري الجزائري (٩٥٣هـ) تحقيق: أبو بكر بلقاسم ضيف الجزائري (بيروت: دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م).
٢٥. شرح الرسالة الشمسية، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (٧٩٢هـ)، تحقيق: جاد الله بسام صالح، مطبعة النور، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣م.
٢٦. شرح العضد على مختصر ابن الحاجب، لعضد الملّة والدين (٧٥٦هـ) بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣هـ مصوّر عن الطبعة الأميرية المصرية.

٢٧. شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين على بن على بن محمّد بن أبي العزّ الحنفي (٧٩٢هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، الرياض، من منشورات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدّعوة والإرشاد، عام ١٤١٨هـ.

٢٨. شرح الكوكب المنير، لابن النجّار محمّد بن أحمد بن عبدالعزيز الفتوحي الحنبليّ (٩٧٢هـ) تحقيق: أ.د. محمّد الزحيلي، و أ.د. نزيه كمال حمّاد (من منشورات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أمّ القرى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).

٢٩. شرح تنقيح الفصول، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي (٦٨٤هـ) تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد (من منشورات مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة بالاشتراك مع دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م).

٣٠. الصّحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (هـ)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، مطابع دار الكتاب العربي، طبع على نفقة السيّد حسن

٣١. صون المنطق والكلام عن فنّ المنطق والكلام، جلال الدين أبو الفضل عبدالرّحمن بن محمّد بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، علّق عليه: على سامي النشّار، طبعة الخانجي.

٣٢. ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، لعبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، (بيروت: دار القلم، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ).

٣٣. الغيث المسجم في شرح لامية العجم، صلاح الدين خليل بن ايبك الصفدي (٧٦٤هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٣٤. القول المشرق في تحريم المنطق، جلال الدين أبو الفضل عبدالرّحمن بن محمّد بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: أ.د. السيد محمد سيد عبد الوهاب، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٩ هـ _ ٢٠٠٨ م

٣٥. الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (١٠٩٤هـ) تحقيق: د. عدنان درويش، و محمّد المصري (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).

٣٦. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (هـ)، دار صادر بالاشتراك مع دار بيروت، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م.

٣٧. المستصفى في علم الأصول، لحجة الإسلام أبي حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزالي (٥٠٥هـ) بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، مصوّر عن الطبعة الأميرية المصرية.

٣٨. المصباح المنير، لأحمد بن محمد بن على الفيومي (٧٧٠هـ) الطبعة بدون.

٣٩. مصطلحات في كتب العقائد، د. محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، دار ابن خزيمة، الطبعة الأولى.

٤٠. مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لأحمد مصطفى الشهير بطاش كبرى زاده (٩٦٨هـ)، تحقيق: كامل كامل بكري، و عبد الوهاب أبو النّور، من منشورات دار الكتب الحديثة، القاهرة.

٤١. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلّين، أبو الحسن على بن إسماعيل الأشعري (٣٣٠هـ)، تحقيق: محمّد محي الدين عبدالحميد، القاهرة، مكتبة النهضة، الطبعة الثانية، ١٣٨٩هـ _ ١٩٦٩م.

٤٢. مقاليد العلوم في الحدود والرّسوم، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن محمّد بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، مخطوط.

٤٣. مقدّمة ابن خلدون، أبو زيد عبدالرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن خلدون (٨٠٨هـ)، تصحيح: أبو عبدالله السعيد المندوه، من منشورات المكتبة التجارية، مكة المكرمة، مصطفى أحمد الباز، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ _ ١٩٩٤م.

٤٤. منهج علماء الحديث والسنّة في أصول الدّين، د. مصطفى محمد حلمي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ.

٤٥. المواقف في علم الكلام، عضد الملة والدين عبدالرحمن بن أحمد الإيجي (٧٥٦هـ)، بيروت، عالم الكتب.

٤٦. نهاية السّول في شرح منهاج الأصول، لجمال الدّين عبد الرّحيم بن الحسن الإسنوي (٧٧٢هـ) مطبوع مع شرحه سلّم الوصول، للشيخ محمد بخيت المطيعي، نشر جمعية نشر الكتب العربية، القاهرة، ١٣٤٥ هـ.

٤٧. النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، و محمود محمد الطناحي، مطبعة دار الفكر، بيروت، لبنان.

الهوامش

[1] الغيث المسجم شرح لاميّة العجم، لصلاح الدين الصفدي (٨٠/١)؛ ونقله السيوطي في كتابه "صوْن المنطق والكلام عن فنّ المنطق والكلام (ص ١١).

[2] غالباً ما يُطلق مصطلح "**علم الكلام**" عند السلف وعند المتقدمين على علم الكلام المذموم، وهو علم التوحيد المختلط والمشوب بعلم الفلسفة والمنطق؛ ولذا ورد عن السّلف –رحمهم الله– ذمّهم لهذا العلم، ونهيهم عن تعلّمه وتعليمه، وتحريم النّظر في كتبه.ومع ذلك فقد صنّف فيه عددٌ من أئمة العلم كالجويني والغزالي والرازي والآمدي والبيضاوي والتفتازاني وابن عقيل وغيرهم، وقد أرادوا النفع من حيث قد سلكوا مسلكاً وعراً خطيراً ، لم يأتِ به الأنبياءُ والمرسلون، ولا الصحابة ولا التابعون، ولا أئمة الهدى ولا المصلحون، بل أخذوا مباحث أجنبية، وفلسفات مشرقية، وقواعد يونانية، وأرادوا تنزيلها على علم التوحيد الخالص، الذي هو علم صفات الربّ جلّ وعلا وتوحيده بأسمائه وصفاته. فهؤلاء يرون أنّ هذا العلم يتضمن الحِجاج عن العقائد الدينية بالأدلة العقلية، وبعضهم ركب شططاً إذ قال: بأنه دليلٌ على إثبات العقائد الدينية، فهذا عضد الملة والدين يقول: [هو علمٌ يُقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج، ودفع الشّبه]. المواقف (ص ٧). وقال ابن خلدون: [هو علمٌ يتضمن الحِجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية] تاريخ ابن خلدون (ص ٣٥٠).وقال الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله–: [هو ما أحدثه المتكلمون في أصول الدين من إثبات العقائد بالطرق التي ابتكروها وأعرضوا بها عما جاء بالكتاب والسنّة] فتح البرية، ص (٧٦).وقيل: إنما سمّي **علم الكلام** بذلك؛ لأنّ أعظم بابٍ في هذا العلم هو كلامُ الله تعالى، وقد وقع فيه الخلاف المعروف، هل هو قديمٌ أو مخلوق؟ فأطلق عليه من باب التغليب، وقد أورد الدكتور/ محمد الحمد ثمانية أسباب لتسميته بذلك. = ⇦

نظر: الدر النضيد، لابن الحفيد (ص ١٤٣)؛ تاريخ ابن خلدون، ص (٣٥٠)؛ مفتاح السعادة، لطاش كبرى زادة (١٥٠/٢)؛ دستور العلماء، للأحمد نكرى (١٣١/٣)؛ مصطلحات في كتب العقائد، د. محمد الحمد(ص ٩٠)؛ منهج علماء الحديث والسنّة في أصول الدين، مصطفى محمد حلمي (ص ٧٣)؛ وذكر عضد الدّين الإيجي في كتاب "المواقف" (ص ٨) فائدة هذا العلم.

[3] "سيمياء" لفظٌ عبراني معرّب، أصلُه سيم يه، ومعناه اسم الله، وهو: إحداثُ مثالاتٍ خيالية في الجوّ لا وجود لها في الحسّ، كأن يركّب الساحر شيئاً من خواص أو أدهان أو مائعات خاصة أو كلماتٍ خاصة، توجب مخيلات خاصة فتدرك الحواس مأكولاً أو مشروباً أو نحو ذلك، ولا حقيقة له، وهو السحر غير الحقيقي.انظر: مفتاح السعادة، لطاش كبرى زاده، (٣٤٠/١).

[4] مقدمة ابن خلدون (١٨٦/٢). وانظر أيضاً: الدرّ النضيد، لابن الحفيد (ص ١٢)؛ المقاليد، للسيوطي (ص ٦١)؛ مفتاح السعادة، لطاش كبرى زادة (٢٩٥/١)؛ كشف الظنون، لحاجي خليفة (١٨٦٢/٢). وسيأتي مزيد بيان له في المطلب الثاني من المبحث الأوّل من الفصل الأوّل من هذا البحث –إن شاء الله تعالى–.

[5] من الآية (٧٦) من سورة الأنعام.

[6] من الآية (١٢) من سورة الأعراف.

[7] انظر: تجديد علم المنطق في شرح الخبيصي على التهذيب، د. عبد المتعال الصعيدي (ص ٣).

[8] وجعلها الغزالي في أربعة علوم، أحدها: الهندسةُ والحسابُ، والثّاني: المنطقُ، والثّالث: الإلهيّاتُ، والرّابعُ: الطبيعيات. إحياء علوم الدّين (٢٣/١). ومنهم من زاد أو نقص. انظر: الدر النضيد، لابن الحفيد (١٢ ، ١٩).

[9] ويقال له "أرسطو". انظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص ١٧٧)؛ مقدمة ابن خلدون (١٨٧/٢)، صون المنطق، للسيوطي (ص ٥)؛ القول المشرق في تحريم المنطق، للسيوطي (ص ١٣٥)؛ مفتاح السعادة ومصباح السيادة، لطاش كبرى زادة (٢٨٨/١).

[10] ألفاظ "الصّانع" و "القديم" و "الأزليّ" أسماء يطلقها علماء الكلام على الله تبارك وتعالى، وفيها خلافٌ معروف عند أهل العلم. أنظر: مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري (٢٥٨/١ ، ٢٠١/٢)؛ الفرق بين الفرق، للبغدادي (ص ٣٣٧)؛ الدرّة فيما يجب اعتقاده، لابن حزم (ص ٢٤٧)؛ شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (ص ٦٧)؛ المواقف، للإيجي (ص ٣٣٣).

[11] بل ظهرت طائفةٌ من الفلاسفة ينفون العلم جملةً، ويُنكرون حقائق الأشياء، وهي ما تُسمّى بـ"السّوفسْطائية". وأنكر شيخ الإسلام –رحمه الله– ذلك وقال: [باطلٌ لا حقيقة له، ولا يتصوّر أن يعيش أحدٌ من بني آدم، بل ولا من البهائم مع جحد جميع الحقائق والشّعور بها] فهو يرى أنّها معرّبة من اليونانية، أصلها "سوفسطيا" أي: حكمة مموّهة، فلما عُرّبت قيل "سَفْسَطة" وهي: أمرٌ يعرض لكثيرٍ من النفوس، وهي

جحد الحقّ. الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص ٣٢٩).أنظر: الفرق بين الفرق، للبغدادي (ص ٣٢٤)؛ تلبيس إبليس، لابن الجوزي (ص ٤٣)؛ التعريفات، للجرجاني (ص ١٠١)؛ التوقيف، للمناوي (ص ٤٠٧)؛ صون المنطق، للسيوطي (ص ٥).

[١٢] انظر: مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري (ص ٢٤١-٢٤٩)؛ الفرق بين الفرق، للبغدادي (ص ٣٤٨)؛ أصول الدين، للبغدادي (ص ٧١)؛ فيصل التفرقة بين الإيمان والزندقة، للغزالي (ص ١١١)؛ المواقف، للإيجي (ص ٣٧٤)؛ مجموع فتاوى ابن تيمية (٥١/٦ ، ٣٣٠)؛ شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (ص ٢٧٧).

[١٣] انظر: درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (١١٣/٥)؛ (١٥١/١٠)؛ الاقتصاد في الاعتقاد، للغزالي (١٥٦، ١٦٠)؛ شرح الفقه الأكبر، لملا قاري (ص ٦٩).

[١٤] نقله بهذا اللفظ السيوطي في "صوْن المنطق" (ص ٥-٦). انظر: الردّ على المنطقيين (ص ٢٨٣) (ص ٣٩٢)؛ مجموع الفتاوى (١٦١/٤).

[١٥] مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣٦/٤)؛ الرد على المنطقيين، لابن تيمية (٣٣٧)؛ كشف الظنون، لحاجي خليفة (٦٧٩/١)؛ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٢٠٧).

[١٦] انظر: مفتاح السعادة، لطاش كبرى زادة (٢٩٣/١)؛ كشف الظنون، لحاجي خليفة (٦٧٩/١).

[١٧] مجموع فتاوى ابن تيمية، (٢٠/٤).

[١٨] مجموع فتاوى ابن تيمية، (٢٠/٤)؛ شرح لاميّة العجم، لصلاح الدين الصفدي (٧٩/١)؛ صون المنطق، للسيوطي (ص٧-١٢). وقيل: إنّ أوّل من عرّب كتب اليونان هو خالد بن يزيد بن معاوية، وكان قد أولع بكتب الكيمياء.انظر: شرح لاميّة العجم، لصلاح الدين الصفدي (٧٩/١)؛ منهج علماء الحديث والسنّة، مصطفى حلمي (ص ٦٣).

[١٩] انظر: مفتاح السعادة، لطاش كبرى زادة (٢٩٣/١)؛ كشف الظنون، لحاجي خليفة (٦٨٣/١).

[٢٠] مقدمة ابن خلدون (١٨٨/٢)؛ كشف الظنون، لحاجي خليفة (٦٨٠/١)؛ صون المنطق، للسيوطي (ص٧).ولكن الله تعالى منّ على كثيرٍ منهم بالتوبة والرجوع إلى أقوال السّلف كالجويني والغزالي والرازي، وسيأتي بيان بعض ذلك في المبحث الثاني بإذن الله تعالى.

[٢١] بعد أن أخلاه من مسائل الفلسفة وما لاحاجة للأصوليّ به، وهذّبه، ووضع فيه كتابه الموسوم بـ"معيار العلم" أو "محكّ النّظر"

[٢٢] الرد على المنطقيين (ص ١٩٤)؛ صون المنطق، للسيوطي (ص ١٣). وقد قال الغزالي في "المستصفى": [وليست هذه المقدمة من جملة علم الأصول، ولا من مقدماته الخاصة به، بل هي مقدمة العلوم كلها، ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلومه أصلاً] (١٠/١).

[٢٣] البداية والنهاية، لابن كثير (٢١٥/١٣) في حوادث سنة (٦٥٧هـ)، مع أنّ السيوطي في "صون المنطق" (ص ١٣) ذكر أنه نقلها عنه في حوادث سنة (٦٨٧هـ)، ولعله سهوٌ منه -رحمه الله-، أو خطأٌ من الناسخ أو الطابع. وانظر أيضا: تاريخ الفكر العربي، عمر فروخ (ص ٥٥١).

[٢٤] اختلفوا في تفسير "العلم" هنا هل هو العلم الاصطلاحي؟ فيرد إشكالٌ وهو: أنّ اعتقاد الخصم قد يكون مناقضاً، ولا يمكن أن تحصل اعتقاداتٌ متناقضة!! أم هل هو مجرّد التصديق والإدراك؟ فيرد إشكالٌ آخر وهو: أنّ باب العقائد يشترط فيه الاعتقاد الجازم ولا يكفي فيه مجرّد التصديق!! ذكر ذلك ابن الحفيد التفتازاني في "الدرّ النضيد" (ص ١٤٣).

[٢٥] أمّا السّلف الصّالح -رحمهم الله تعالى- فقد أثبتوا من الصفات والأسماء لله ربّ العالمين ما أثبته هو لنفسِه جلّ وعلا أو أثبته له رسوله ﷺ ، وأثبتوا لهذه الأسماء والصفات معانيها المعروفة عندهم، ولم يكلفوا أنفسهم الخوض والبحث عن كيفياتها، بل عدّوا ذلك من الابتداع في الدّين، فسلمت أفهامهم وأقوالهم ومعتقداتهم.

[٢٦] أنظر هذه المقالات في كتاب "مقالات الإسلاميين" لأبي الحسن الأشعري؛ الفرق بين الفرق، للبغدادي (ص ٣٣٤).

[٢٧] مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري (ص ٢٧١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٥١/٦).

[٢٨] صون المنطق، للسيوطي (ص ٢٢)؛ المشرق في تحريم المنطق، للسيوطي (ص ١٤٠-١٤٢).

[٢٩] الشرح والإبانة على أصول أهل السنّة والديانة (ص ١٦٨).

[٣٠] صون المنطق، للسيوطي (ص ٣١)؛ المشرق في تحريم المنطق، للسيوطي (ص ١٤٠-١٤٢)..

[٣١] مقدمة ابن خلون (١٤٣/١).

[٣٢] الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص ٢٥٨).

[٣٣] فمنّ الله تعالى على إمام الحرمين الجويني وأبي حامد الغزالي بأن رجعا عن علم الكلام، يقول الجويني: [لو استقبلتُ من أمري ما استدبرت ما اشتغلت بالكلام]. وقال ابن الجوزي في "تلبيس إبليس": [كان أبو المعالي الجويني يقول: لقد خليت أهل الإسلام وعلومهم، وركبتُ البحر الأعظم، وغصتُ في كل ذلك في طلب الحق وهرباً من التقليد، والآن فقد رجعتُ عن الكل إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائز، فإن لم يُدركني الحقّ بلطفٍ فأموت على دين العجائز وتحتّم عليّ فيه أمري بكلمة الإخلاص فالويل للجويني]. وكذلك نُقل عن أبي حامد. أنظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٧٣/٤)؛ صون المنطق للسيوطي (ص ١٨٣-١٨٤).وقد صرّح الغزالي في كتابه "التفرقة بين الإيمان والزندقة" (ص ٢٠٣) بتحريم الاشتغال بعلم الكلام فقال: [وإذا تركنا المداهنة ومراقبة الجانب صرّحنا بأنّ الخوض في الكلام حرام؛ لكثرة الآفات فيه] وقال عنه ابن تيمية: [رجع في آخر أمره إلى طريقة أهل الحديث وصنّف "إلجام العوام عن علم الكلام"] مجموع الفتاوى (٧٢/٤). وانظر أيضاً: صون المنطق، للسيوطي (ص ١٨٦)ونقل شيخ الإسلام في فتاواه (٧٢/٤) عن الفخر الرازي أنّه قال في كتابه الذي صنّفه في "أقسام اللّذات": [لقد تأمّلتُ الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيتها تشفي عليلا، ولا تروى غليلا، ورأيتُ أقرب الطّرق طريقة القرآن ... وكان يتمثل:

نهاية إقدَامُ العقولِ عقـــــــالُ ... وأكثرُ سعي العالمين ضـــــــلالُ
وأرواحنا في وحشةٍ من جسومنا ... وحاصلُ دنيانا أذىً ووبـــــــالُ
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا ... سوى أن جمعنا فيه قيـــــلَ وقالوا

[٣٤] الردّ على المنطقيين (ص ٣٩٤).

[٣٥] كتاب التوحيد وإثبات صفات الربّ عزّ وجلّ (ص ٢٣١).

[٣٦] من كتاب بيان العلم، لابن عبدالبر، نقله السيوطي في "صون المنطق" (ص ١١٧).

[٣٧] جامع بيان العلم وفضله، (٩٤٢/٢).

[٣٨] إحياء علوم الدين (٢٢/١).

[٣٩] شرح العقيدة الطحاوية (ص ١٧٤). وانظر أيضاً (ص ٢٥).

[٤٠] الدر النّضيد، لابن الحفيد التفتازاني (ص ١٤٧)؛ مفتاح السعادة، لطاش كبرى زادة (٢٩٥/١).

[٤١] إحياء علوم الدين (٢٢/١).

[٤٢] انظر: المواقف في علم الكلام، لعضد الملة والدين الإيجي (ص ٢٨)؛ الدر النّضيد، لابن الحفيد التفتازاني (ص ١٧).

[٤٣] مفتاح السعادة، لطاش كبرى زادة (٢٩٥/١)؛ إيضاح المبهم في معاني السلّم، للدمنهوري (ص ٣١).

[٤٤] الردّ على المنطقيين (ص ٣)؛ جهد القريحة في تجريد النصيحة، للسيوطي (ص ٢٠٢).

[٤٥] انظر: كتاب "الردّ على المنطقيين" لابن تيمية؛ و "صون المنطق والكلام عن فنّ المنطق والكلام" للسيوطي، وله كتابٌ آخر سمّاه "القول المشرق في تحريم المنطق" جمع فيه أقوال العلماء في تحريم هذا العلم.

[٤٦] مقدمة كتابه "آداب البحث والمناظرة" (٥/١).

[٤٧] مقدمة كتابه "الإبهاج" (٨/١). وانظر أيضاً: القول المشرق في تحريم المنطق، للسيوطي (ص ١٣٩).

[٤٨] معيار العلم (ص: ٢٦-٢٧).

[٤٩] آداب البحث والمناظرة (ص ٥).

[٥٠] انظر هذه النقولات في " المشرق في تحريم المنطق، للسيوطي (ص ١٤٤-١٥٢).

[٥١] تهذيب اللغة (٤٥/٩)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٧٠/١٢)؛ المصباح المنير، للفيومي (ص ٤٩٣).

[٥٢] من آية (٢) من سورة يونس.

[٥٣] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٥/٩)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٦٥/١٢).

[٥٤] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٥/٩)؛ الصّحاح، للجوهري (٢٠٠٧/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٦٥/١٢).

[٥٥] من آية (٩٨) من سورة هود.

[٥٦] الصّحاح، للجوهري (٢٠٠٦/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٦٥/١٢).

[٥٧] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٦/٩)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٦٦/١٢)؛ مقاييس اللغة، لابن فارس (٦٥/٥).

[٥٨] مقاييس اللغة، لابن فارس (٦٥/٥)؛ الصّحاح، للجوهري (٢٠٠٧/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٦٥/١٢)؛ المصباح المنير، للفيومي (ص ٤٩٢).

[٥٩] أنظر ما سبق (ص ١٢) من هذا البحث.

[٦٠] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٦/٩-٤٧، ٥٠)؛ الصّحاح، للجوهري (٢٠٠٦/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٦٦/١٢ ، ٤٦٨).

[٦١] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٨/٩)؛ الصّحاح، للجوهري (٢٠٠٦/٥)؛ المصباح المنير، للفيومي (ص ٤٩٣).

[٦٢] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٨/٩)؛ المصباح المنير، للفيومي (ص ٤٩٣).

[٦٣] من آية (٢٣) من سورة الفرقان.

[٦٤] مقاييس اللغة، لابن فارس (٦٦/٥).

[٦٥] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٦/٩)؛ الصّحاح، للجوهري (٢٠٠٦/٥).

[٦٦] تهذيب اللغة، للأزهري (٤٧/٩)؛ مقاييس اللغة، لابن فارس (٦٦/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤٦٨/١٢).

[٦٧] لسان العرب، لابن منظور (٤٦٨/١٢)؛ المصباح المنير، للفيومي (ص ٤٩٣).

[٦٨] وإذا توقّف عليه الشئ من جهة الشّعور يُسمّى "معرّفاً". وإذا توقّف عليه من جهة الوجود:فإن كان داخلاً فيه فهو "الرّكن"، وإن كان خارجاً عنه فهو "الشّرط". انظر: الكليات، للكفوي (٨٨/٢). كما يطلق على جزء القضيّة الشرطية الأوّل "مقدّما" والجزء الثاني "تالياً". انظر: المقاليد، للسيوطي (ص ٥٩)؛ الكليات، للكفوي (٢١/٤).

[٦٩] انظر هذه المعاني في: التعريفات، للجرجاني (ص ١٨٠)؛ الكليات، للكفوي (٨٨/٢)، التوقيف، للمناوي (ص ٦٧١).

[٧٠] الكليات، للكفوي (٢٦/٤).

[٧١] التعريفات، للجرجاني (ص ١٨٠)؛ التوقيف، للمناوي (ص ٦٧١).

[٧٢] شرح الشمسية، للتفتازاني (ص ٩٩)؛ تلخيص المفتاح، للتفتازاني (٥٧/١-٥٩)؛ التذهيب شرح تهذيب التفتازاني، للخبيصي (ص ١١)؛ التحبير شرح التحرير للمرداوي (١٣٦/١)؛ التعريفات، للجرجاني (ص ١٨٠)؛ مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، للسيوطي (ص ١٠)؛ الكليات، للكفوي (٣٠٠/٤).

[٧٣] التعريفات، للجرجاني (ص ١٨٠).

[٧٤] تلخيص المفتاح (٥٩/١).

[٧٥] مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص ١٠). وانظر أيضا: الدر النّضيد، لابن الحفيد التفتازاني (ص ٢٥).

[٧٦] التعريفات، للجرجاني (ص ١٨٠)؛ الكليات، للكفوي (٢٩٨/٤).

[٧٧] لابن فارس (٤٤٠/٥).

[٧٨] الصّحاح، للجوهري (١٥٥٩/٤) وانظر أيضاً: لسان العرب، لابن منظور (٣٥٤/١٠).

[٧٩] من الآية (٢١) من سورة فصلت.

[٨٠] من الآية (١٦) من سورة النمل.

[٨١] انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٤٤٠/٥-٤٤١)؛ الصّحاح، للجوهري (١٥٥٩/٤)؛ لسان العرب، لابن منظور (٣٥٤/١٠)؛ المصباح المنير، للفيومي (ص: ٦١١-٦١٢).

[٨٢] انظر: الرسالة الشمسية مع شرحها تحرير القواعد المنطقية، للقزويني (ص: ١٦)؛ التعريفات، للجرجاني (ص: ١٨٥)؛ التوقيف، للمناوي (ص: ٦٧٩)؛ المقاليد، للسيوطي (ص ٥٤)؛ شرح السلّم، للأخضري (ص:٤٦)؛ = = = ⇦ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٢٠٨)؛ إيضاح المبهم شرح السلم، للدمنهوري (ص: ٢٦)؛ الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للمشّاط (ص: ١٣ ، ١٤).

[٨٣] مفتاح السعادة، لطاش كبرى زادة (٢٩٥/١)؛ كشف الظنون، لحاجي خليفة (١٨٦٢/٢).

[٨٤] شرح الشمسية، للتفتازاني (ص ١١٥)؛ المقاليد، للسيوطي (ص ٥٤)؛ الحدود البهيّة، للشيخ حسن مشّاط (ص: ١٣).

[٨٥] وممن يرى الجمع بينهما في المعنى: ابن الهمام الحنفي حين عرّف القاعدة فقال: [معناها كالضّابط والقانون والأصل والحرف "قضيةٌ كليّة كبرى سهلة الحصول بانتظامها عند أمرٍ محسوس] والفيومي حين قال: [والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضّابط، وهي الأمر الكليّ المنطبق على جميع جزئياته].ومنهم من فرّق بينهما، فجعل القاعدة أعمّ من الضّابط، فالقاعدة كما قال ابن السبكي: [الأمر الكليّ الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرةٌ يفهم أحكامها منها] إلى أن قال: [والغالب فيما اختص بابٍ وقُصد به نظمُ صورٍ متشابهة أن يُسمّى "ضابطاً"]. والزركشي وابن نجيم عندما قال: [الفرق بين الضّابط والقاعدة: أنّ القاعدة تجمع فروعاً من أبوابٍ شتّى، والضّابط يجمعها من بابٍ واحد] والتهانوي والكفوي، وتبعهم كثير من الباحثين أنظر: التحرير، مطبوع مع شرحه "تيسير التحرير" (١٥/١)؛ المصباح المنير (ص ٥١٠)؛ الأشباه والنظائر، لابن السبكي (١١/١)؛ المنثور في القواعد (٧١/١)، الأشباه والنّظائر، لابن نجيم (ص ١٦٦)؛ كشاف اصطلاحات الفنون (١١٣/٣)؛ الكليات، للكفوي (٤٨/٤).

[٨٦] أمّا حركة النّفس في المحسوسات فهو (تخيـيل). انظر: تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ١٦)؛ شرح الشمسية، للتفتازاني (ص ١١١)؛ المقاليد، للسيوطي (ص ٦٣)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ١٨)؛ الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للمشّاط (ص: ١٤)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٩/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٧١/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٤٢/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢١٣/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥٧/١).

[٨٧] انظر: تحفة المسؤول، للرهوني (١٧١/١)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص١٨)؛ الحدود البهيّة، للشيخ حسن مشّاط (ص١٤)

[٨٨] الآية (٢٤) من سورة الرحمن.

[٨٩] الصّحاح، للجوهري (١٩٩٠/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤١٩/١٢-٤٢٠).

[٩٠] من آية (٢٨) من سورة فاطر.

[٩١] انظر: تهذيب اللغة، للأزهري (٤١٦/٢)؛ الصّحاح، للجوهري (١٩٩٠/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور (٤١٧/١٢)؛ المصباح المنير، للفيومي (ص: ٤٢٧).

[٩٢] انظر: الإبهاج، لابن السبكي (٣٠/١)؛ نهاية السول، للإسنوي (٣٩/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٧٤/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٢٨/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٦٣/١-٦٤) التعريفات، للجرجاني (ص ١٢٦)؛ التوقيف، للمناوي (ص ٥٢٣)؛ الكليات، للكفوي (٢٠٤/٣).

[٩٣] من آية (١٠) من سورة الممتحنة.

[٩٤] من آية (٤٦) من سورة البقرة.

[٩٥] أقحم الفلاسفة والمتكلمون علم الله تعالى في هذا المبحث، فمنهم من وصفه بالعلم، ومنهم من نفى عنه –جلّ وعلا– هذه الصفة، ومن وصفه بالعلم منهم أرادوا بيان حقيقة علمه سبحانه وتعالى، وأنّى لهم ذلك!! فلذلك وقعوا في شنائع وعظائم لست هنا بصدد الحديث عنها. أمّا منهج السّلف في ذلك فهو إثباتُ صفة العلم لله تعالى، وأنّه عالمٌ بكلّ شيئ، يعلم ما كان ويكون وما سيكون، وأنّ الله تعالى يعلم الشيئ كائناً بعد وجوده مع علمه السّابق قبل وجوده، وأنّ علمه الثّاني والأوّل ليس واحداً، وهو الذي دلّ عليه القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾.انظر: الرد على المنطقيين (ص ٤٦٤)؛ رسالة في تحقيق علم الله تعالى، لابن تيمية (ص ١٧٧)؛ بحر العلوم، لعبد العلي الأنصاري (ص ١٦٧-١٧٠).

[٩٦] نقله الزركشي عن أبي الحسين البصري في البحر المحيط (٥٢/١).

[٩٧] انظر: البرهان، للجويني (١٢٣/١١٩)؛ المستصفى، للغزالي (٢٥/١)؛ الإحكام، للآمدي (٩/١)؛ العضد على ابن الحاجب (٤٦/١)؛ المواقف، للإيجي (ص ٩)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥٣/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٢٦/١). مع أنّ الغزالي في "الإحياء" (٢٩/١) قال: [العلمُ هو: معرفةُ الشئ على ما هو به] فيكون قد وافق الطائفة الثانية القائلين بأنّه يُحَدّ.

[٩٨] ذكره الزركشي في البحر عن بعض شراح اللمع: (٥٣/١)؛ وانظر أيضاً: تحفة المسؤول، للرهوني (١٧٦/١)

[٩٩] سلّم العلوم (ص ١٨٤).

[١٠٠] وهو قول الفخر الرازي في "المحصول" (ج١/ ق١/ ١٠٢)؛ واعترضه الزركشي فقال: [ثمّ قال في موضع آخر: هو حكم الذّهن الجازم المطابق لموجب، فكأنه قال: بأنه ضروريّ ويحدّ، وهذا تناقض]. البحر المحيط (٥٣/١)، وكذا ذكر هذا التناقض المرداوي في التحرير (٢٢٦/١-٢٢٧). بينما يرى القاضي عبدالجبار المعتزلي بأنّه ضروريّ ويحدّ، فقال: [وقد حُدّ العلم الضروريّ بأنه العلم الذي لا يمكن العالم نفيه عن نفسه بشكٍ ولا شبهة وإن انفرد] ثمّ صحّحه. شرح الأصول الخمسة (٢٣/١).

[١٠١] شرح اللمع، للشيرازي (١٤٧/١)؛ البرهان، للجويني (١١٦/١)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٣٠/١)؛ العدّة، لأبي يعلى (٧٨/١)؛ المواقف، للإيجي (ص ١٠)؛ الوافي شرح المنتخب الحسامي (١٠٢/١)؛ الدرّ النضيد، للحفيد التفتازاني (ص ٣١)؛ التعريفات، (ص ١٢٦).

[١٠٢] شرح الشمسية، للتفتازاني (ص ٩٩)؛ الدرّ النضيد، (ص ٣١)؛ التعريفات، للجرجاني (ص ١٢٦)؛ التوقيف، للمناوي (ص ٥٢٤).

[١٠٣] انظر: نهاية السول، للإسنوي (١/)؛ مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، للسيوطي (ص ٢٧).

[١٠٤] انظر: التقريب والإرشاد، للباقلاني (١٧٤/١)؛ البرهان، للجويني (١١٦/١)؛ العدّة، لأبي يعلى (٧٦/١)؛ التمهيد، للكلوذاني (٣٦/١)؛ الواضح، لابن عقيل (١٠/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢١٨/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٦٤/١)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٣٥)؛ الكليات، للكفوي (٢٠٧/٣) وقال: [هذا عند أهل السنّة]، وقال ابن حزم: [معرفة الشئ على ما هو به] الدرّة (ص ٣٨٤). وفرّق بعضهم بين المعرفة والعلم، فجعل العلم: إدراك الكليّ أو المركب، أمّا المعرفة عندهم فهي: إدراك الجزئيّ أو البسيط، ولهذا صحّ أن يقال: عَرَف الله، ولا يصحّ أن يقال: علِمَ الله، وكذلك صحّ أن يوصف الله تعالى بالعلم لا بالمعرفة، فيقال: إنّ الله تعالى عالمٌ، ولا يقال هو عارف، وذكر المرداوي فروقاً أخرى، وأنكر بعضهم هذه التفرقة، فقالت الكرامية: لا فرق. الدر النّضيد، لابن الحفيد التفتازاني (ص ٣١-٣٢)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٢٩/١ ، ٢٣٧ ، ٢٤٣).

[١٠٥] ذكره الزركشي في البحر (٥٤/١) وكذا ذكره الباقلاني في التقريب والإرشاد وضعّفه (١٧٥/١)؛ الواضح، لابن عقيل (١٢/١).

[١٠٦] الإحكام، للآمدي (١٠/١)؛ بيان المختصر، للأصفهاني (٤٦/١)؛ المواقف، للعضد الإيجي (ص ١١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٨٣/١)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٨/١) وبمثله عرّفه المرداوي وابن النجّار الحنبليّان. أنظر: التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٢١/١)؛ شرح الكوكب المنير، (٦١/١)؛ وقال الكفوي: [هو المختار] الكليات (٢٠٧/٣).

[١٠٧] انظر: بحر الكلام، لأبي المعين النسفي (٢٢-ب)؛ شرح اللمع، للشيرازي (١٤٦/١)؛ البرهان، للجويني (١١٥/١-١٢٣)؛ المستصفى، للغزالي (٢٥/١)؛ البحر المحيط (٥٤/١). وأضاف البغدادي فقال: [صفةٌ يصير الحيّ بها عالماً، خلافَ قول من أجاز وجود العلم في الأموات والجمادات، كما ذهب إليه الصّالحيّ والكرّامية، وخلافَ قول القَدَريّة في دعواها أنّ الله عالمٌ بلا علم، وخلافَ قول من يزعم أنّ العلمَ وكلّ موجَدٍ أجسامٌ لا صفات] أصول الدّين (ص ٥). ولم يرتض كثير من العلماء هذا التعريف واعتبره من قبيل تعريف الشئ بنفسه، انظر إلى ما سبق: الواضح، لابن عقيل (١٣/١-١٤)؛ التمهيد، للكلوذاني (٣٩/١).

[١٠٨] انظر: الردّ على المنطقيين، لابن تيمية (ص ٨٠-٨٧)؛ وانظر أيضاً: تحفة المسؤول، للرهوني (١٧٥/١).

[١٠٩] التذهيب شرح تهذيب التفتازاني (ص ١١).

[١١٠] وهذا الخلاف جارٍ في تعريف أيّ علم.

[١١١] المحصول (ج١/ ق١/ ٩٤). وانظر أيضاً: التحصيل، للأرموي (١٦٨/١)؛ الإبهاج، للسبكي (٢٣/١)؛ نهاية السول شرح المنهاج، للإسنوي (٥/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (١٧٨/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٢٥/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٤٤/١).

[١١٢] التحبير شرح التحرير (١٧٣/١).

[١١٣] الإبهاج شرح المنهاج، لابن السبكي (١٩/١). وهو تعريف كثير من الأصوليين، منهم ابن الحاجب، والطوفي، والسيوطي وقريبٌ منه تعريف الغزالي. انظر: المستصفى، للغزالي (٥/١)؛ مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (١٨/١)؛ شرح مختصر الروضة، للطوفي (١٣٣/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٣٨/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (١٧٣/١)؛ المقاليد، للسيوطي (ص ٢٦).

[١١٤] نهاية السّول (١٧/١).

[١١٥] البحر المحيط (٢٥/١).

[١١٦] ويسميه بعضهم "معرفة".

انظر: تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ٧)؛ التذهيب شرح تهذيب التفتازاني، للخبيصي (ص ١١)؛ السلّم المنورق وشرحه، للعلامة الأخضري (ص: ٥٣)؛ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٢١٣)؛ إيضاح المبهم من معاني السلّم، للدمنهوري (ص: ٣٥)؛ الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للمشّاط (ص: ١٥)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٨/١)؛ المستصفى، للغزالي (١١/١)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٨/١)؛ العضد على ابن الحاجب (٦٣/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٩٠/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥١/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢١٤/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥٨/١)؛ التعريفات، للجرجاني (ص: ٥٤)؛ الكليات، لأبي البقاء الكفوي (٦٧/٢)؛ التوقيف، للمناوي (ص: ١٨٠)؛ ضوابط المعرفة، للميداني (ص: ١٤).

[١١٧] الإدراك هو: وصول النفس إلى المعنى بتمامه، وبلوغها الغاية، فإن وصلت إليه لا بتمامه فهو (الشّعور). وقد سبق في تعريف "العلم" أنّ من أحد معانيه الإدراك، وقيل: بل معنى الإدراك هو "التصوّر" الذي نحن بصدد تعريفه في الصّلب، وقيل: بل هو أعمّ من ذلك فيشمل التصوّر والتصديق.انظر: التذهيب شرح تهذيب التفتازاني، للخبيصي (ص ١٣)؛ التعريفات، للجرجاني (ص ٢١)؛ التوقيف، للمناوي (ص ٤٥)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٩/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥١/١).

[١١٨] تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ٧)؛ شرح الشمسية، للتفتازاني (ص ٩٩).**وأنكر شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–** أن يكون التصوّر المجرّد عن كلّ نفيٍ وإثبات أن يكون علماً، فقال: [معلومٌ أنّ مثل هذا لا يكون علماً عند أحدٍ من العقلاء، بل إذا خطر ببالِ الإنسان شئ مّا ولم يخطر له ثبوتُه ولا انتفاؤه بوجهٍ من الوجوه لم يكن قد علم شيئاً، مثل من خطر له "بحر زئبق" أو "جبل ياقوت" خاطراً مجرداً عن كون هذا التصوّر ثابتاً في الخارج أو منتفياً، ممكناً أو ممتنعاً، فإنّ هذا من جنس الوسواس لا من جنس العلم]. الرد على المنطقيين (ص ٣٧)**أقول: كلام الشيخ قد يكون صحيحاً**، ولعلّ السّبب الذي جعل الشيخ يقول ذلك هو: اختلافُ العلماء في تعريف "العلم"، وقد رجّحت قبل قليل –في مطلب تعريف العلم– أنّ العلمَ هو الإدراكُ مطلقاً، فإذا تصوّر الإنسانُ وأدرك معنى قولنا "بحرٌ من زئبق" حصل له نوعٌ من المعرفة بهذا النّوع من البحار، وحصول هذه المعرفة تكفي أن نطلق عليها إدراكاً، ومع ذلك فإنّ بعضهم لم يرتضِ أن يسمّي مثل هذا النّوع "علماً" بل أطلق عليه "معرفةً"، وعلى كلّ فقد سبق أنّ المعرفة والعلم والإدراك كلها بمعنى واحد.كما أنّ هناك فرقٌ بين الإدراك والوسواس، فالإدراكُ يتحصّل الإنسانُ فيه على نوع من العلم والمعرفة، أمّا الوسواسُ فهي مجرّد خواطر تمرّ ببال الشخص من غير إدراكٍ لمعناها مطلقاً.ومع ذلك، فمراد الأصوليين واللغويين بهذا التقسيم هو أنّ ما يحصل للإنسان من إدراك معاني بعض المفردات سمّوه "تصوّراً" للتفريق بينه وبين غيره من الإدراكات، فالمراد من التقسيم هنا هو التقريب والإيضاح للمتعلّم، حتى يسهل بناءُ المسائل القادمة عليه.

[١١٩] انظر : تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ١٢–١٣)؛ شرح الأخضري على السلّم (ص: ٥٥)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٣٦)؛ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ١٩٦)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٩/١)؛ المستصفى، للغزالي (١١/١–١٢)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٦٤)؛ العضد على ابن الحاجب (٦٤/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٩٦/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥٩/١).

[١٢٠] وقال القاضي: هو الذي يلزم نفس المخلوق لزوماً لا يجد إلى الانفكاك عنه سبيلاً. المواقف للعضد الإيجي (ص ١١)

[١٢١] ويطلق عليه بعضهم "بديهيّ". شرح الشمسية، للتفتازاني (ص ١٠٨). وفرّق عضد الملة والدين بين الضروريّ والبديهيّ، فجعل البديهيّ هو ما يثبت بمجرد العقل، فهو عنده أخصّ من الضروريّ. المواقف (ص ١١).

[١٢٢] **يرى شيخ الإسلام –رحمه الله–** أنّ تقسيم العلم إلى ضروريّ ونظريّ ليس من لوازم المعلوم، بل هي من الأمور النسبيّة الإضافية، حيث يقول: [كون العلم بديهياً أو نظرياً هو من الأمور النسبيّة الإضافية، مثل كون القضيّة يقينيّةً أو ظنيّة، إذ قد يتيقّن زيدٌ ما يظنّه عمرو، وقد يبْدَهُ زيداً من المعاني ما لا يعرفه غيره إلاّ بالنّظر، وقد يكون حسيّاً لزيد من العلوم ما هو خبريّ عند عمرو، وإنّ كثيراً من النّاس يحسب أنّ كون العلم المعيّن ضرورياً أو كسبياً، أو بديهياً أو نظرياً هو من الأمور اللازمة له بحيث يشترك في ذلك جميع الناس، وهذا غلطٌ عظيم، وهو مخالفٌ للواقع]. الردّ على المنطقيين (ص ١٣).**أقول: ما قاله الشيخ صحيح**، ولكنّ الشيخ –رحمه الله– يعترف بأنّ العلم منه ما نظريٌّ ومنه ما هو ضروريّ. وهذا هو المقصود. وما قاله من أنّ هذا من الأمور النسبيّة الإضافيّة، فلا يخالف في ذلك أحد. والمقصود هنا هو التقسيم.

[123] يطلق المناطقة على الجملة مصطلح "**قضية**" وسيأتي تفصيل ذلك في موضعه –إن شاء الله تعالى–.

[124] ويسمي بعضهم هذا النوع "علماً".انظر: شرح الأخضري على السلّم (ص: ٢٥)؛ بحر العلوم، لعبد العلي الأنصاري (ص ١٩١)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٣٥)؛ الحدود البهيّة، للشيخ حسن مشّاط (ص: ١٥)؛ المستصفى، للغزالي (١١/١)؛ المحصول، للرازي (ج١/ق١/١٠٥)؛ العضد على ابن الحاجب (٦٤/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٩١/١-١٩٢)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٨/١-٣٠)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥٨/١-٦٠)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢١٥/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥٨/١)؛ ضوابط المعرفة، للميداني (ص: ١٣).

[125] التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢١٦/١).

[126] انظر هذين القسمين مع التمثيل لهما في: المواقف، للعضد الإيجي (ص ١٢)؛ العضد على ابن الحاجب (٦٤/١-٦٥)؛ شرح الشمسية، للتفتازاني (ص ١٠٨)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٩٧/١-١٩٨)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٨/١-٣٠)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥٨/١-٦٠)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥٩/١)؛ شرح الأخضري على السلّم (ص: ٢٥)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٣٦)؛ ضوابط المعرفة، للميداني (ص: ١٣-١٤).

[127] الآية (١١٥) من سورة النساء.

[128] من آية (١٥) من سورة "الأحقاف".

[129] من آية (١٤) من سورة "لقمان" .

[130] الإشارات والتنبيهات، لابن سينا (١٣٦/١)؛ السلم المرونق، للأخضري (ص ٥٣)؛ إيضاح المبهم (ص: ٣٦)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ الشنقيطي (٩/١-١٠)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٩/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٩٢/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥١/١)؛

[131] التعريفات، للجرجاني (ص:١٥٩)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٣٦/١)؛ الكليات، للكفوي (٢٩٨/٤)؛ التوقيف، للمناوي (ص:٦٣٢)

[132] انظر: شرح إيساغوجي (ص: ٤).

[133] آية (٧٨) من سورة "النحل".

[134] من آية (٣٤) من سورة "إبراهيم، ومن آية (١٨) من سورة "النحل".

[135] انظر: بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٥٥٢-٥٦٤).

[136] البحر المحيط (٦١/١). بينما حصرها صاحب كتاب "ضوابط المعرفة" (ص: ١٣) في الطرق الثلاثة الأُول (الحسّ والمشاعر الوجدانية والأخبار). وانظر أيضاً: المحصول، للرازي (ج١/ ق١/ ١٠٠).

[137] انظر هذا المبحث في: بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٥٥٦)؛ السّلم المرونق، للأخضري (ص ٥٣)؛ العدة، لأبي يعلى (٨٢/١-٨٣)؛ المحصول، للرازي (ج١/ ق١/ ٩٩-١٠١)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٦٣)؛ التحصيل، للأرموي (١٦٩/١)؛ نهاية السّول، للإسنوي (٤٠/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٨٩/١)؛ نهاية السول، للإسنوي (٤٠/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥١/١-٥٢) و (٧٤/١-٨٠)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٤٨/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٧٣/١-٧٤)

[138] الجهل نوعان: بسيطٌ، ومركّب.**فالبسيط:** هو انتفاءُ الإدراك بالكليّة، أي: يجهل ويعلم أنه يجهل، كمن قيل له: أتعلم عدد شعر رأسك؟ فيقول: أجهله، فإذا قيل له: أتعلمُ أنّك جاهلٌ بذلك؟ فيقول: نعم.**والمركّب** هو: الإدراكُ غير المطابق، أو: تصوّر الشئ على غير حقيقته، أو اعتقاده على خلاف ما هو عليه.فمن سئل عن الصلاة: هل تجوز بالتيمّمِ عند فقد الماء؟ فإن قال (لا) كان جهلاً مركباً من: عدمِ العلمِ بالحكم، ومن الفُتيا بالباطل. وإن قال (لا أعلم) كان جهلاً بسيطاً.انظر: شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٦٣)؛ البحر المحيط، للزركشي (٧١/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٥٢/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٧٧/١)؛ التعريفات، للجرجاني (ص ٦٩)؛ التوقيف، للمناوي (ص ٢٦٠)؛ الكليات، للكفوي (١٦٧/٢).

[139] التي سبق بيانها قبل قليل (ص ٢٥) من هذا البحث.

[140] وهذه المرحلة لا يجوز العمل بها. انظر: البحر المحيط، للزركشي (٧٢/١).

[141] وهذه أيضاً لا يجوز العمل بها. يقول الزركشي: [ولا يُبنى عليه شئٌ من الأحكام]. البحر المحيط (٨٠/١).

[١٤٢] وهذه أيضاً لا يجوز العمل بها. يقول الزركشي: [والشكّ لا يُبنى عليه حكمٌ شرعيّ]. البحر المحيط (٨٠/١).

[١٤٣] وهذه المرحلة يجوز العمل بها، بل يجب العمل بها في الشرعيات خاصةً في أبواب الفقه والعمل. يقول الزركشي: [وهو طريقٌ للحكم إذا كان عن أمارة، ولهذا وجَبَ العمل بخبر الواحد، وبشهادة الشّاهدين، وخبر المقومين، والقياس]. البحر المحيط (٧٥/١).

[١٤٤] وهذه أيضاً يجب العمل بها قطعاً.

[١٤٥] شرح الأخضري على السلّم (ص: ٣٨)؛ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٥٥٧-٥٦٧)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٩٢-٩٣)؛ الحدود البهيّة، للشيخ حسن مشّاط (ص: ٥٦-٥٧)؛ المحصول، للرزاي (ج١/ ق١/ ١٠٠-١٠١)؛ الواضح، لابن عقيل (٢٠/١)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٦٥-٦٦)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (٢٤٢/١-٢٤٤)؛ العضد على ابن الحاجب (٩٠/١).

[١٤٦] قال القرافي: [فائدة: قال بعض اللغويين قولهم "محسوسات" لحن؛ فإنّ الفعل المأخوذ من الحواسّ رباعي، تقول: أحسّ زيدٌ بكذا، قال الله تعالى ﴿ فلمّا أحَسّ عيسَى منْهُمُ الكُفْر ﴾ وأمّا "حَسّ" الثلاثي فله ثلاثة معانٍ أخر .....وجميع الأفعال الرباعية فيكون جمعها "مُحسّات" بضمّ "الميم" لا "محسوسات" غير أنّ أكثر اللغويين يتوسعون في هذا الباب، ووقعت هذه العبارة لجمعٍ كثير من الفضلاء كأبي على وغيره، وكأنهم نحوا بها نحو معلومات؛ لاشتراك الجمع في الإدراك]. شرح تنقيح الفصول (ص: ٦٤).

[١٤٧] يرى بعض المناطقة أنّ (المتواترات والمجرّبات والمحسوسات والحدسيّات) لا تفيد اليقين إلاّ من باشرها بنفسه، لأنّ ما يدركه زيدٌ غير ما يدركه عمرو، وما يجرّبه زيدٌ أو يحسّه أو يذوقه أو يشمّه أو يراهُ أو يسمعه أو يتواتر عنده غير ما يحصل لعمرو، فكيف يصحّ أن يحتجّ أحدهما على الآخر بما لم يسمعه الآخر أو يراه أو يحسّه أو يذوقه. **وقد ردّ عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وأنكر عليهم ذلك،** وجعل إنكار المتوترات كفر، وذكر أنّ النّاس يشتركون في جنس الرؤية والمشاهدة والسّماع، وإن اختلفت أنواع ما سمعوه أو شاهدوه أو جرّبوه، بل اشتراك النّاس في المتواترات أكثر، فإنّ الخبر المتواتر ينقله عددٌ كثير، فيكثر السامعون له، ويشتركون في سماعه من العدد الكثير، لا سيما إذا كان العدد الكثير مئيناً وألوفاً، فبطائفةٍ من هؤلاء يحصل العلم المتواتر، فإذا نقل هؤلاء لقوم، وهؤلاء لقوم، وهؤلاء لقوم حصل العلم المتواتر لأممٍ لا يحصى عددهم إلاّ الله. الردّ على المنطقيين (٩٢-٩٨) (ص ٣٨٤-٣٨٨).

[١٤٨] قال: [وهي آراء محمودة يوجب التصديق بها إما شهادة الكل أو الأكثر، كقولك "الكذب قبيح، وشكر المنعم حسن"]. المستصفى (٤٨/١)، وقد أخرجها كثيرٌ من الفلاسفة عن أن تكون مفيدةً للقطع، وردّ عليهم شيخ الإسلام في أكثر من سبع عشرة صفحة من كتابه النفيس "الردّ على المنطقيين" (ص ٤٢٠-٤٣٧).

[١٤٩] قال: [وهي ما تفتقر إلى واسطة لا تغيب عن الذّهن]. سلّم العوم مع شرحه بحر العلوم (ص ٥٥٨).

[١٥٠] منهم محبّ الله بن عبد الشكور فقد جعل المشاهدات على نوعين

- إن كانت بحسّ ظاهر فهي الحسّيات -أو المحسوسات-.
- وإن كانت بحسّ باطن فهي الوجدانيات.

انظر: بحر العلوم شرح سلّم العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٥٥٨)؛

[١٥١] قال -رحمه الله-: [وطرق العلم على المشهور منحصرةٌ في ثلاثة عقلٌ وسمعٌ وحِسّ، وعنوْا بالحِسّ علوم الإدراكات والعادات، واضطربوا في علوم الإلهام والتوسّم والمحادثة]. البحر المحيط (٦١/١). وكلامه -رحمه الله- يصحّ أن يُحمل على (اليقين) فيكون قوله (طرق العلم) أي: طرق اليقين، ويصح أن يحمل على مطلق الإدراك، فيكون معنى قوله (طرق العلم) أي: طرق الإدراك.

[١٥٢] سلّم العوم مع شرحه بحر العلوم (ص ٥٦٧).

[١٥٣] من الآية (١٢٢) من سورة النساء.

[١٥٤] أمّا الفخر الرازي وغيره فإنّ الدلائل اللفظية لا تفيد القطعَ عنده إلاّ إذا توفرت فيها عشرة شروط، عصمة الناقل، وصحّة الإعراب، والتصريف، وعدم الاشتراك، والمجاز، والإضمار، والتقديم، والتأخير، والتخصيصِ والنّسخ، وعدم المعارض اللفظي.ونقل الزركشي عن القرطبي أنّ المقصود من كلام الإمام ليس هو حصول هذه الأمور مفصّلةً في الذّهن، فإنّه قد يحصل لنا اليقين قبل استحضار تلك الأمور بالبال، وإلاّ لما حصل يقينٌ من أيّ دليل. البحر المحيط، للزركشي (٣٩/١).

[١٥٥] سلّم العوم مع شرحه بحر العلوم (ص ٥٥٥). وانظر أيضا: الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص ٤٣٧).

[١٥٦] وهو قريبٌ من "الاستقراء" فإنّ الاستقراء فيه مشاهدة أكثر أفراد الكليّ ومن ثمّ الحكم على الكليّ بحكم الأكثر، كما تقول "تتبعنا فترة حيض النساء فوجدنا سبعة أيام" مع جواز وجود خلاف ذلك، وهو إنما يفيد الظنّ، وقد يفيد اليقين إذا قطعنا بالحكم على الكلّ. ومحلّ بسطه في أصول الفقه.انظر: سلّم العلوم مع شرحه بحر العلوم (ص ٥٦٣).

[١٥٧] اختلف العلماء في إفادة خبر الواحد العلم على ثلاثة أقوال.

القول الأول: إنّ أخبار الآحاد إنما تفيد الظنّ فقط، وهو مذهب جماهير الأصوليين.

القول الثّاني: إنّه يفيد اليقين إن كان الرواةُ عدولاً ضابطين، وهو مذهب الظاهرية ورواية عن الإمام أحمد وحكاه ابن خويزمنداد عن المالكية.

القول الثّالث: إن احتفت به القرائن الدالة على صدقه أو تلقته الأمّة بالقبول أفاد اليقين وإلاّ أفاد الظنّ، ومنها ما أسنده البخاريّ ومسلم.

والذي يظهر –والله اعلم– أنّ القول الثالث أوْلى بالقبول؛ لأنّ هناك فرقاً بين إفادة الخبر اليقين وبين قبوله والعمل به إذا كان المخبِر به صادقاً، فخبر الواحد إذا توافرت فيه شروط الصدق كان الخبر صادقاً ويجب قبوله والعمل به سواءٌ في باب العقائد أو الفقه والأحكام، وإن توافرت فيه شروط إفادته اليقين كان يقيناً مقطوعاً به، فهناك فرقٌ بين إفادته اليقين وبين قبوله والعمل به، بخلاف الخبر المتواتر الذي يجب قبوله والعمل به مع إفادته اليقين. وكذلك خبر الرسول ﷺ لمن حوله من أصحابه يفيد العلم والعمل في حقّهم، وكذلك ما نقله أهل القرون المفضلة؛ لأنه لا يتصوّر منهم الكذب. وهي مسألةٌ مبسوطةٌ في علم الأصول.انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن ابي العز الحنفي (ص ٣٤١)؛ المستصفى، للغزالي (١٤٨/١)؛ الإحكام، للآمدي (٢٣٤/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٣٤٨/٢-٣٥٢)؛ فواتح الرحموت (١٢١/٢)؛ مذكرة في أصول الفقه، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ص ١٢٢-١٢٥).

[١٥٨] انظر هذه المسألة في: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العزّ الحنفي (ص: ٣١٧)؛ المحصول، للرازي (ج٢/ق٣٢٨/١)؛ الواضح، لابن عقيل (٢٥/١)؛ التحصيل، للأرموي (٩٦/٢)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٣٢/١-٢٣٥)؛ البحر المحيط، للزركشي (٥٦/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٦١/١-٦٢)

[١٥٩] من الآية (٢٦٠) من سورة البقرة.

[١٦٠] يشير إلى قول الله تبارك وتعالى (في سورة طه، آية ٨٥-٨٦) ﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنۢ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِيُّ ﴿٨٥﴾ فَرَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا ﴾ .

[١٦١] يشير إلى قول الله تبارك وتعالى (في سورة الأعراف، آية ١٥٠) ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ ﴾.

١٦٢ أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" عن ابن عباس رضي الله عنهما، (٢٦٠/٤ ح ٢٤٤٧)؛ والحاكم في "مستدركه" كتاب التفسير، باب تفسير قوله تعالى (فلما تجّلى ربّه للجبل) (٣٢١/٢) وقال: [حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرّجاه] ووافقه الذّهبي. وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢١٥١/١٢) وابن حبان في "صحيحه". والبزّار وابن عديّ وغيرهم.

١٦٣ انظر: البحر المحيط، للزركشي (٥٦/١-٥٧)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٣٥/١).

١٦٤ آية (٥ – ٧) من سورة التكاثر.

١٦٥ آية (٥٠ – ٥١) من سورة الحاقة.

١٦٦ تحرير القواعد المنطقية (ص ٢٨).

١٦٧ انظر معاني هذا اللفظ في اللغة في: تهذيب اللغة، للأزهري (٦٦/١٤)؛ الصّحاح، للجوهري (١٦٩٨/٤)؛ مجمل اللغة، لابن فارس (٣١٩/٢)؛ لسان العرب، لابن منظور (٢٤٩/١١).

وانظر أيضاً: شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥١/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (١/

١٦٨ انظر: المعتمد، لأبي الحسين البصري (٥/١)؛ البرهان، للجويني (١٢١/١)؛ المحصول، للرازي (ج١/ ق١/ ١٠٦)؛ الإحكام، للآمدي (٨/١)؛ مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد عليه (٣٦/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٦٣/١)؛ التحصيل، للأرموي (١٦٨/١)؛ الواضح، لابن عقيل (٣٢/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (١٩٨/١).

١٦٩ انظر: العضد على ابن الحاجب (٤١/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٦٨/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (١٩٩/١).
ولكن الملاحظ أنّ هذا القيد ليس عند كلّ المناطقة، بدليل أنّهم يقسّمون القياس المنطقيّ عندهم إلى خمسة أقسام:البرهانيّ، والجدل، والخطابةُ، والشّعر، والسّفسطة –أو المغالطة–. ومعلومٌ أنّ القياس قائمٌ على الحُجج، والحجّة مبناها على المقدمات، والمقدّمات تعتمد على الأدلة، فأوّلها –البرهانيّ– أقواها وأوضحها، وآخرها –السفُسطة– باطل لايصحّ الاستدلال به. وما بينهما متفاوتٌ في قوّة المقدمات وضعفها، بل إنّ بعضها متوهّم كالشّعر. ولذا نُقل عنهم أنّهم عرّفوه بقولهم (قولان فصاعداً يكون عنهما قولٌ آخر). ويقول عبد العلي الأنصاري: [الحُجّة إمّا مفيدةٌ لليقين الجازم المطابق –فهي البرهان–، أو لليقين على وجه الشهرة أو التسليم –فهي الجدل–، أو للظنّ –فهي الخطابة–، أو للخيّل –فهي الشّعر–، أو لليقين الكاذب –فهي المغالطة–].انظر: سلّم العلوم (ص ٥٥٥)؛ وانظر أيضاً: الردّ على المنطقيين، لابن تيمية (ص ٤٣٩–٤٤١)؛ شرح الأخضري على السلّم (ص: ٣٧)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٩٠)؛ الحدود البهيّة، للشيخ حسن مشّاط (ص: ٥٤)؛ شرح العضد على ابن الحاجب (٤١/١).

١٧٠ انظر: العدّة، لأبي يعلى (١٣١/١)؛ إحكام الفصول، للباجي (ص: ١٧١)؛ شرح اللمع، للشيرازي (١٥٥/١)؛ الميزان، للسمرقندي (ص: ٧٠)؛ العضد على ابن الحاجب (٤٠/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (١٩٧/١)؛ جمع الجوامع، لابن السبكي (١٢٤/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٣٥/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥٢/١).

١٧١ سبق تعريف الفِكْر (ص ١٣) من هذا البحث.

١٧٢ انظر تعريف النّظر في: التقريب والإرشاد، للباقلاني (٢١٠/١)؛ العضد على ابن الحاجب (٤٥/١–٤٦)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (١٧٠/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢١١/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٤٢/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥٧/١)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٩/١). وقال الفخر الرازي: [ترتيب تصديقاتٍ في الذّهنِ ليتوصّل بها إلى تصديقاتٍ أُخَر]. المحصول، للرازي (ج١/ق١/١٠٥). وعبّر عنه الآمدي بعبارةٍ أخرى يرى فيها خروجاً من جميع الإشكالات الواردة على التعريف السابق. الإحكام (٩/١).

١٧٣ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٥١/١).

١٧٤ المحصول، للرازي (ج١/ق١/٩٧).

١٧٥ من الآية (١١٠) من سورة البقرة.

١٧٦ انظر: شرح إيساغوجي (ص: ٤)؛ المحصول، للرازي (ج٢/ ق١/٣١٧)؛ الواضح، لابن عقيل (٣٢/١)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢١٦/١)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢١١/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (٤٥/١–٥٥).

١٧٧ انظر هذه التعريفات في: شرح إيساغوجي (ص: ٤)؛ تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ٢٨)؛ شرح الرسالة الشمسية، للتفتازاني (ص ١٢٤)؛ شرح الخبيصي على التهذيب (ص ٢١)؛ شرح الأخضري على السّلم (ص:)؛ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٢٢٦)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٤٠)؛ الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للمشّاط (ص: ١٧)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٩/١)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٠٤/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (٢٩٤/١)؛ نهاية السّول، للإسنوي (٣١/٢)؛

١٧٨ انظر: شرح إيساغوجي (ص: ٤)؛ تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ٢٨–٢٩)؛ شرح الرسالة الشمسية، للتفتازاني (ص ١٢٤)؛ سلّم العلوم مع شرحه بحر العلوم (ص ١٨٤)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٤٠)؛ الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للمشّاط (ص: ١٧)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (١٢/١)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٠٤/١)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (٢٩٤/١)؛ نهاية السّول، للإسنوي (٣١/٢)؛ البحر المحيط، للزركشي (٣٧/٢).

١٧٩ الوضْع هو: تخصيصُ الشئ بالشئ، وقيل هو: جعْلُ شيءٍ بإزاء شئ، وقيل هو: اختصاصُ شيءٍ بشئ بحيث إذا أُطلِق الأوّلُ فُهِم الثّاني، وقال التفتازاني: [الوضْع: تعيين الشئ ليدلّ على شيءٍ آخر من غير قرينة].وأمّا الوضْع اللغوي فهو: جعْل الألفاظ بإزاء معانيها أو مسمّياتها.انظر: تحرير القواعد المنطقية (ص ٢٨)؛ شرح الرسالة الشمسية، للتفتازاني (ص ١٢٤)؛ شرح الخبيصي على التهذيب (ص ٢١)؛ تحفة المسؤول، للرّهوني (٢٨٨/١)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٢٠)؛ الإبهاج، لابن السبكي (١٢٩/١)؛ نهاية السّول، للإسنوي (١٢/٢)؛ البحر المحيط، للزركشي (٧/٢)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٩٠/١)؛ شرح الكوكب المنير، (١٠٧/١).

١٨٠ انظر: تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ٢٩)؛ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٢٢٨)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٢٣)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٠٥/١)؛ نهاية السّول، للإسنوي (٣٢/٢)؛ البحر المحيط، للزركشي (٣٦/٢).

١٨١ انظر أنواع الدلالة اللفظية الوضعية والتمثيل لها في: شرح إيساغوجي (ص: ٧)؛ تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ٢٩)؛ شرح الرسالة الشمسية، للتفتازاني (ص ١٢٥-١٢٦)؛ شرح الخبيصي على التهذيب (ص ٢١)؛ السلّم المرونق، للأخضري (ص:٥٧-٥٨)؛ بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٢٢٥)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٤٠-٤١)الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للمشّاط (ص: ١٨-١٩)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (١٣/١-١٤)؛ المستصفى، للغزالي (٣٠/١)؛ المحصول، للرازي (ج١/ق٢٩٩/١)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٢٤)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٠٤/١-٢٠٥)

١٨٢ من آية (٢٩) من سورة الفتح.

١٨٣ من آية (٢٧٥) من سورة البقرة.

١٨٤ من آية (٣) من سورة النساء.

١٨٥ متفقٌ عليه عن عائشة رضي الله تعالى عنها، أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب حدّ المريض أن يشهد الجماعة (٢٣٦/١ ح ٦٣٣)؛ ومسلم في كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا إذا عرض له عذر (٣١٣/١ ح ٤١٨).

١٨٦ من آية (٣) من سورة النساء.

١٨٧ سبق تخريجه قبل قليل هامش رقم (١٨٥).

١٨٨ أخرج هذا الأثر عن عليّ بن أبي طالب ﷺ ابن سعد في "طبقاته" (١٨٣/٣)؛ وذكر الزيلعي في "نصب الراية" أنّ البيهقي أخرج مثله عن عمر ﷺ (٦٤/٤).

١٨٩ البحر المحيط، للزركشي (٣٧/٢).

١٩٠ شرح الرسالة الشمسية (ص ١٢٧)؛ وبمثله قرّر القطب الرازي في "تحرير القواعد المنطقية" (ص ٣١). وانظر أيضاً: بحر العلوم، لعبد العليّ الأنصاري (ص ٢٢٦).

١٩١ انظر أقسام اللازم وشرطه في: شرح إيساغوجي (ص: ٨)؛ تحرير القواعد المنطقية، للقطب الرازي (ص: ٣٠-٣١)؛ شرح الرسالة الشمسية، للتفتازاني (ص ١٢٧)؛ شرح الخبيصي على التهذيب (ص ٢٢)؛ السّلم المرونق، للأخضري (ص ٥٨)؛ إيضاح المبهم، للدمنهوري (ص: ٤١)؛ الحدود البهيّة في القواعد المنطقية، للمشّاط (ص: ١٩)؛ آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (١٤/١-١٥)؛ المحصول، للرازي (ج١/ق٣٠٠/١)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٢٤-٢٥)؛ تحفة المسؤول، للرهوني (٢٩٧/١)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٠٥/١)؛ البحر المحيط، للزركشي (٤٠/٢-٤١)؛ ضوابط المعرفة، للميداني (ص: ٢٨).

١٩٢ البحر المحيط، للزركشي (٤٤/٢).

١٩٣ انظر هذه الفروق في: شرح الرسالة الشمسية، للتفتازاني (ص ١٢٤)؛ شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٢٦)؛ الإبهاج، لابن السبكي (٢٠٧/١-٢٠٨)؛ نهاية السّول، للإسنوي (٣٨/٢)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (١٢٩/١-١٣٠).

١٩٤ (ص: ٦٩) هامش رقم (١٧٩) من هذا البحث.

١٩٥ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٩٠/١).

١٩٦ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٩٠/١).

١٩٧ هذا طبعاً لأننا نتكلم في موضوع الدلالة اللفظية. فقد يوجد فهم بدون لفظٍ منطوقٍ به كما بيّنا في الدلالة غير اللفظية.

١٩٨ انظر هذا المبحث في: شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص:٢٠-٢٢)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٢٩١/١)؛ شرح الكوكب المنير، لابن النجّار (١٠٧/١-١٠٨)